

العَلَلُ

لِلْأَمْرِ بِالْحَقِّ وَالْإِيمَانِ بِالْحَبِيبِ
عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ت ٥٢٨٥ هـ

عَارِضُهُ بِأُصُولِهِ الْخَطِيئَةِ وَعَلَى عَلَيْهِ

مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّبَّاسِيُّ

الْجُزْءُ الثَّلَاثُ

توزيع

مؤسسة الريان

تشاروت

ومن حديث أبي طلحة - واسمه: زيد - بن [سهل] ^(١) الأنصاري، عن النبي ﷺ

٩٤١ - وسئل عن حديث زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ:
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب، ولا صورة ^(*).

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة.

حدّث به عن سهيل كذلك: خالد بن عبدالله الواسطي، وعبدالعزیز بن أبي حازم، وجرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة، وإبراهيم بن طهمان، اتفقوا على إسناده.
ورواه حمّاد بن سلمة، عن سهيل، عن أبي الحباب، عن أبي طلحة، لم يذكر فيه:
زيد بن خالد.

وقد رواه بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة.
حدّث به عنه بكير بن الأشج، وهو صحيح عنه.

* * *

٩٤٢ - وسئل عن حديث ابن عباس، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ: لا تدخل
الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ^(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، ومعمر، وابن أبي ذئب، وشعيب، والزبيدي، والماجشون،
وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن أبي طلحة.

(١) في (هـ): سلم.

(*) "التحفة" (٢٠٢/٣) ح (٣٧٧٥)، "الإتحاف" (٣٣/٥).

(**) "التحفة" (٢٠٤/٣، ٢٠٦) ح (٣٧٧٩، ٣٧٨٢)، "الإتحاف" (٣٢/٥).

وخالفهم الأوزاعي، فرواه عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي طلحة، لم يذكر:
ابن عباس^(١).

والقول قول من ذكر فيه: ابن عباس.

ورواه سالم - [أبو]^(٢) النضر -، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي طلحة، نحو رواية
الأوزاعي.

* * *

٩٤٣ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ، قال:
من صَلَّى عَلَيَّ صلاة صلى الله عليه عشرة أمثالها^(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر العمري، عن ثابت، عن أنس، عن أبي طلحة.

تفرّد به سليمان بن بلال، عنه.

وتابعه سلام بن أبي الصهباء، وصالح المري، و[جسر]^(٣) بن فرقد، فرووه عن

ثابت، عن أنس، عن أبي طلحة.

وكلهم وهم فيه على ثابت؛ والصواب ما رواه حمّاد بن سلمة، عن ثابت، عن

سليمان - مولى الحسن بن عليّ -، عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أبيه.

* * *

(١) اختلف على الأوزاعي، فقد رواه الوليد بن مسلم عنه بدون ذكر "ابن عباس". ورواه هقل عنه بذكره. وقد قال


النسائي: هذا الصواب - يعني: حديث هقل -، وحديث الوليد خطأ. ر: "السنن الكبرى" (٤٥٣/٨) - وليس فيها

قوله -، "التحفة" (٢٠٧/٣)، "مرويات الزهري" (١١٥١/٣).

(٢) في (هـ): بن.

(*) "التحفة" (٢٠٤/٣) ح (٣٧٧٧)، "الإتحاف" (٣٢/٥)، "المعجم الكبير" (٩٩/٥ - ١٠٠).

(٣) في (هـ): جبير.



٩٤٤ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي طلحة: أن النبي ﷺ قال: لبيك بحجة وعمرة معاً*).

فقال: يرويه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة. وغيره يرويه عن أنس، عن النبي ﷺ، ولا يذكر: أبا طلحة، وهو الصحيح.

* * *

٩٤٥ - وسئل عن حديث أنس، عن أبي طلحة: أنه [كان] ^(١) يأكل البرد وهو صائم، ويقول: ليس بطعام ولا شراب**).

فقال: يرويه قتادة، وحميد، عن أنس موقوفاً. [وخالفهما] ^(٢) علي بن زيد، فرواه عن أنس: أنه قال: فأخبرت النبي ﷺ بذلك، فقال: خذ عن عمك. والموقوف أصح.

* * *

٩٤٦ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي طلحة: أنه كان عنده أيتام ورثوا خيراً، فسأل النبي ﷺ: أيجعلها خلاً؟ فقال: لا***).

فقال: يرويه الثوري، وإسرائيل، عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس، عن

النبي ﷺ.

(*) حديث أبي طلحة: "المعجم الكبير" (٩٧/٥).

(١) سقط من (م).

(**) "المسند" (٢٩٣/٢١)، "مسند البزار" (٢٥/١٤).

(٢) في الأصل: وخالفهم.

(***) حديث أبي طلحة: "التحفة" (٢٠٢/٣) ح (٣٧٧٢)، "الإتحاف" (٣٩/٥)، "المعجم الكبير" (٩١/٥).

وخالفهما قيس، فرواه عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس، عن أبي طلحة؛
 جعله من مسند أبي طلحة، عن النبي ﷺ.
 وكذلك رواه ليث بن أبي سليم، عن أبي هبيرة يحيى بن عباد، عن أنس، عن
 أبي طلحة.

والصحيح قول الثوري، وإسرائيل.

* * *

٩٤٧- وسئل عن [حديث] ^(١) ابن أبي طلحة، عن أبي طلحة: قال
 رسول الله ﷺ: تَوَضُّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ (*).

فقال: تفرّد به أبو بكر بن حفص، [عن] ^(٢) الزهري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه.
 وعند الزهري فيه أسانيد محفوظات عنه، منها:

عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأحنس، عن أمّ حبيبة.
 وعن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان، عن عروة، عن عائشة.
 وعن عمر بن عبدالعزيز، عن ابن قارظ، عن أبي هريرة.

ورواه [همّام] ^(٣)، عن مطر، عن الحسن، عن أنس، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ.
 قاله [بشر] ^(٤) بن عمر الزهراني، عن همّام.
 [قلت: ممّن سمعت حديث همّام؟]

(١) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٢٠٤/٣) ح (٣٧٧٨)، "الإتحاف" (٣٦/٥).

(٢) في الأصل: علي.

(٣) في الأصل: هشام.

(٤) في الأصل: كثير. ر: "مسند الروياني" (١٦٢/٢)، "مسند الشاشي" (١٨/٣).

قال: لا يحضرنى الآن^(١).

وقال عبدالله بن سالم: عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالله بن الفضل بن عباس: أنه أخبره من لا يتّهم، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ^(٢).

* * *

٩٤٨- وسئل عن حديث أبي طلحة، عن النبي ﷺ: أنه بعث علياً في حاجة،

ثم قال لرجل: الْحَقُّهُ وَلَا تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ، وقل [له]^(٣): لَا تَقَاتِلْ قَوْمًا حَتَّى [تَدْعُوهُمْ]^(٤)(*).

فقال: رواه [عمر]^(٥) بن ذرّ، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن^(٦) عبدالمؤمن [المصري]^(٧)، عن إسماعيل بن إسحاق الأنصاري،

عن [عمر]^(٥) بن ذرّ، فقال: عن يحيى بن أبي إسحاق، عن رجل، عن أبي طلحة، قال: بعث النبي ﷺ [علياً]^(٨).

وقد وقع في هذا الإسناد وهمٌ في مواضع:

في قوله: يحيى بن أبي إسحاق؛ وإنما هو يحيى بن إسحاق.

(١) ليس في الأصل.

(٢) ر: "مسند الشاميين" (٦٣/٣).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: تدعوهم.

(* ر: س(٢٣٤٤)، "علل الحديث" (٣٢٣/٣).

(٥) في الأصل: محمد. وكأنها عدلت في الموضع الأول إلى: عمر.

(٦) سقط لوح (١٧٤) من (هـ).

(٧) في الأصل: البصري.

(٨) ليست في الأصل.

وفي قوله: عن رجل، عن أبي طلحة؛ وإنما روى هذا الحديث عمر بن ذرّ، عن يحيى بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي طلحة: أن النبي ﷺ بعث علياً.
 وقيل: عن وكيع، عن عمر بن ذرّ، عن يحيى بن إسحاق، [عن عليّ].
 وقيل^(١): عن ابن عُيينة، عن عمر بن ذرّ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس، ولا يصحّ.
 والمرسل أصحّ.

* * *

٩٤٩- وسئل عن حديث رواه ابن أبي حاتم، عن عمر بن شبة، عن [حرمي]^(٢) بن عُمارة، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو القارّي^(٣)، عن أبي طلحة: أن النبي ﷺ مسح على الخُفّين والخمار.
 فقال: حدّثناه جماعة، منهم: محمد بن نوح الجُنْدَيْسِيُّ البُورِيّ، وابن مخلد، وآخرون، وليس عن عمر بن شبة، والله أعلم.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: حرمي.

(٣) هكذا في الأصل، (هـ)، وقد رواه الطبراني في "الصغير" (٩٥/٢) عن محمد بن الفضل بن الأسود، عن عمر بن شبة، به، وفيه: عبدالرحمن بن عبدالقارّي.

ومن حديث أبي بردة [بن نيار] ^(١) - واسمه : هاني بن نيار [الأنصاري] ^(٢) -،

عن النبي ﷺ

٩٥٠- وسئل عن حديث البراء بن عازب، عن أبي بردة: أنه دعى النبي ﷺ يوم أضحي - وكان قد ذبح قبل الصلاة-، فقال: يا جارية، أطعمينا من ضحيتنا. فقال رسول الله ﷺ: إنها شاة لحم، وإنما نُسكنا بعد الصلاة. قال: فعندي جذعة، أفأضحّي بها؟ قال: نعم، ولا تجزي عن أحد بعدك.

فقال: يرويه عبد الملك بن أبي [غنية] ^(٣)، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن عمّه أبي بردة، وقيل: عن خاله أبي بردة.

وخالفه أصحاب أبي إسحاق، منهم: إسرائيل، وغيره، فرووه عن أبي إسحاق، عن البراء: أن أبا بردة ذبح، وهو الصحيح ^(٤).

وكذلك روي عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق ^(٥).

[قلت: أي القولين هو الصحيح: هو عمّه، أو خاله؟]

(١) ليس في (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) كأنها في الأصل: عينة.

(٤) رواية إسرائيل في "المسند" (١٥/٢٧) و"المعجم الكبير" (١٩٤/٢٢) هي: عن البراء، عن خاله أبي بردة. لكن سياق الحديث يدل على أن المراد قصة خاله أبي بردة، بخلاف رواية ابن أبي غنية في "المعجم الكبير" (١٩٣/٢٢). والله أعلم.

(٥) بعدها في الأصل: عن البراء، عن أبي بردة. وليست في (هـ)، ولعل الصواب بدونها؛ وهو مقتضى السياق.

ر: "الأطراف" (٢٨٦/١).

قال: قول من قال: خاله^(١).

* * *

٩٥١- وسئل عن حديث البراء بن عازب، عن أبي بردة: أن رجلاً تزوج

بامرأة أبيه، فأمر رسول الله ﷺ أن يضربَ عنقه^(*).

فقال: رواه عدي بن ثابت، واختلف عنه:

فرواه أشعث بن سوار، واختلف عنه -أيضاً-:

فقال معمر: عن الأشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء بن عازب،

[عن أبيه]^(٢)، قال: لقيني عمي ومعه راية، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ،

الحديث.

وقال حفص بن غياث: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء، قال: مرّ بي

خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ.

وقال الفضل بن العلاء: عن أشعث، عن عدي، [عن]^(٣) يزيد بن البراء، عن أبيه،

حدّثني عمي، قال: بعثني رسول الله ﷺ.

وقال هشيم: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: حدّثني

عمي: الحارث بن عمرو ومعه لواء عقده، قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل، الحديث.

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (٥٣٩/١٠) ح (١٥٥٣٤)، "الإتحاف" (٢٦/١٤)، (٣٦٤/١٦).

(٢) ليست في الأصل، وقد سقط اللوح من (هـ) كما مرّ، زادها الشيخ محفوظ. أو ربما: يزيد بن البراء، محرفة عن:

يزيد عن البراء. والله أعلم.

(٣) في الأصل: بن.

وقال خالد الواسطي: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن خاله: أن رجلاً تزوج بامرأة أبيه، فأرسل إليه النبي ﷺ، فقتله.

ورواه السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء، قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني النبي ﷺ، الحديث.

قاله أبو نعيم، عن الحسن بن صالح، عن السدي.

ورواه يحيى بن آدم، عن الثوري، والحسن بن صالح، عن السدي كذلك - أيضاً.

وقال زيد بن أبي أنيسة: عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيت عمي وقد عقد راية، فقال: بعثني رسول الله ﷺ، الحديث.

فقال حجاج بن أرطاة: عن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء بن عازب يقول: مرّ بي عمي ومعه الرمح، فقلت: أين تريد؟ فقال، الحديث.

وقال ابن إسحاق: عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء.

كذا في الكتاب عن عن وبينهما بياض^(١).

* * *

٩٥٢- وسئل عن حديث جابر بن عبد الله، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: لا يُجلد فوق عشرة أسواط إلا في حدّ من حدود الله^(*).

فقال: يرويه بكير بن الأشجّ، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث، عن بكير، قال: كنت عند سليمان بن يسار، فحدثنا عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة.

(١) هكذا كتبت هذه العبارة في الأصل في آخر الجواب!

(*) "التحفة" (٣٠٤/٨) ح (١١٧٢٠)، "الإتحاف" (٢٤/١٤)، ر: "علل الحديث" (١٩١/٤)، "التبعية" ص (٢٢٥).

وتابعه أسامة بن زيد، عن بكير.

[وخالفهما]^(١) الليث، وسعيد بن أبي أيوب، وابن لهيعة، فرووه عن بكير، عن

سليمان بن يسار، عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبي بردة، ولم يذكروا فيه: جابراً.

ورواه مسلم بن أبي مریم، واختلف عنه:

فقال ابن جريج: عن مسلم، عن عبدالرحمن بن جابر، عن رجل من الأنصار، عن

النبي ﷺ.

وقال حفص بن ميسرة: عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه.

والقول قول الليث بن^(٢) سعد، ومن [تابعه]^(٣)، عن بكير.

* * *

٩٥٣- وسئل عن حديث بشير بن يسار، عن أبي بردة: أنه ذبح قبل الصلاة،

فأمره النبي ﷺ أن يعود [لضحية]^(٤) أخرى (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، عن بشير.

[حدّث به معن بن عيسى، وأبو عليّ الحنفي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن

بشير]^(٥)، عن أبي بردة بن نيار.

(١) في الأصل: وخالفهم.

(٢) بداية اللوح (١٧٥) من (هـ). وقد سقط ما قبله.

(٣) في الأصل: تبعه، وفي الهامش كتب: تابعه. وفوقها: نسخة.

(٤) في الأصل: اضحية.

(*) "التحفة" (٣٠٦/٨) ح (١١٧٢٢)، "الإتحاف" (٢٣/١٤).

(٥) سقط من (هـ).

وخالفهما ابن وهب، والقعبي، عن مالك، فقالوا: عن يحيى، [عن^(١)] بشير: أن
أبا بردة.

وكذلك قال حمّاد بن سلمة، وحمّاد بن زيد، وابن عينة، عن يحيى، وهو المحفوظ.

* * *

٩٥٤- وسئل عن حديث جميع بن عمير، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: ليس
منا من غشنا^(*).

فقال: رواه عبدالله بن عيسى، واختلف عنه:

فرواه قيس بن الربيع، عن [عبد^(٢)] الله بن عيسى، فقال: [عن^(٣)] سعيد بن عمير،
عن عمه أبي بردة.

وخالفه شريك، فرواه عن عبدالله بن عيسى، فقال: عن جميع [بن^(٤)] عمير، عن
خاله أبي بردة.

وقال معاوية بن هشام: عن شريك، [عن^(٥)] جميع بن عمير، أو عمير بن جميع.
وقال منجاب: عن شريك، عن [وائل^(٦)] - أبي بكر-، عن [البهي^(٧)]، عن
أبي بردة.

(١) في الأصل: بن.

(*) "الإتحاف" (٢٧/١٤).

(٢) في الأصل: عبيد.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: عن.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: أبي وائل.

(٧) في الأصل: البراء. ر: "تهذيب الكمال" (٤٢١/٣٠).

ووهم؛ وإنما هو حديث عبدالله بن عيسى.

* * *

٩٥٥- وسئل عن حديث القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي بردة:

قال رسول الله ﷺ: اشربوا في الظروف، ولا تسكروا^(*).

فقال: يرويه أبو الأحوص، عن سماك، عن القاسم، عن أبيه، عن أبي بردة.

واختلف عن أبي الأحوص:

فقال [عنه]^(١) سعيد بن سليمان: عن سماك، [عن أبي بردة، عن أبيه.

ووهم فيه على أبي الأحوص، ووهم فيه أبو الأحوص على سماك - أيضاً-]^(٢)؛

وإنما روى هذا الحديث سماك، عن القاسم، عن ابن بريدة، عن أبيه.

ووهم - أيضاً- في متنه في قوله: ولا تسكروا.

والمحفوظ عن سماك أنه قال: وكل مسكر حرام.

* * *

(*) "التحفة" (٣٠٦/٨) ح (١١٧٢٣)، "الإتحاف" (٢٣/١٤)، ر: "علل الحديث" (٤٣٨/٤، ٤٤٢)، "الناسخ

والمسنوخ" للأثر ص (١٧٥).

(١) ليس في الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

زيادات في علل أحاديث هي إجازة لشيخنا أبي بكر من الدارقطني^(١)

٩٥٦- قال أبو الحسن: عبدالله بن سلمة، عن علي بن أبي طالب: خير هذه الأمة بعد نبيها: أبوبكر، ثم عمر^(*).

اختلف في إسناده على شعبة:

فرواه محمد بن عبدالله بن يزيد - مولى بني هاشم -، عن شعبة، عن شعبة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة.
ووهم في قوله: عن الحجاج؛ وإنما [أراد]^(٢): شعبة بن الحجاج، عن عمرو.
كذلك رواه أصحاب شعبة عنه، وهو الصواب.

* * *

٩٥٧- وقال - أيضاً -: حديث شعبة، عن سماك بن حرب، عن ابن أخي

سعد، عن سعد، عن النبي ﷺ: قال [في]^(٣) بني ناجية: هم مني، وأنا منهم^(**).

أرسله غندر، وأبوداود، فقالا: عن ابن أخي سعد، عن النبي ﷺ.

* * *

٩٥٨- وقال - أيضاً -: حديث طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، عن

النبي ﷺ، قال: تداووا عباد الله؛ فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا السام

(١) هذه الزيادات ليست في الأصل.

(*) "التحفة" (٧٩/٧)، ح (١٠١٨٩).

(٢) في (هـ): راد.

(٣) في (هـ): فر.

(**) ر: س (٦٥٩).

والهرم، وعليكم بألبان البقر^(*).

يرويه قيس بن مسلم، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن مهاجر، وأيوب بن عائذ الطائي، وأبو حنيفة، وأبو وكيع الجراح بن مليح، [و]^(١)المسعودي، عن قيس، عن طارق، عن عبدالله، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وكذلك قال الفريابي، عن الثوري، عن قيس بن مسلم.

وقال عبدالرحمن بن مهدي: عن سفيان، عن رجل، عن قيس.

وقيل: إن الثوري لم يسمعه من قيس، وإنما أخذه عن يزيد أبي خالد، عن قيس،

وهو عنده مرسل.

ورفعه صحيح.

وقال مسعر: عن قيس، عن طارق، عن عبدالله موقوفاً.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبدالرحمن، حدثنا

سفيان، عن يزيد أبي خالد، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قال

رسول الله ﷺ: إن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، فعليكم بألبان البقر؛ فإنها ترم من

كل الشجر.

آخر الإجازة.

* * *

قال لنا أبو الحسن الدارقطني: قال لنا ابن مخلد: كان الرمادي إذا اشتكى شيئاً قال:

(*) "التحفة" (٣٢١/٦)، ح (٩٣٢١)، "الإتحاف" (٢٦٥/١٠).

(١) سقطت من (هـ).

هاتوا أصحاب الحديث، فإذا حضروا عنده، قال: اقرؤوا عليّ الحديث.

وقال لنا الدارقطني: سمعت النيسابوري يقول: حضرت إبراهيم بن هانئ النيسابوري يوم وفاته، فدعا ابنه إسحاق، فقال: هل غربت الشمس؟ قال: لا. ثم قال: يا أبة، رخص لك في الإفطار في الفرض، وأنت متطوع! قال: لا وأنا عطشان أمهل. ثم قال: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَمِلُونَ﴾ [الصفات: ٦١]. ثم خرجت نفسه.

حدثنا الدارقطني، حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثني أبو موسى الطوسي، حدثنا أبو بكر بن زنجويه، قال: قال أحمد بن حنبل: إن كان ببغداد من الأبدال أحد فأبو إسحاق إبراهيم بن هانئ.

آخر الجزء الثاني عشر

* * *

[ومن (حديث معاذ بن جبل) رضي عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم] ^(١)

٩٥٩- وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ] ^(٢)
عن حديث عبدالله بن عباس، عن معاذ بن جبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم: من حفظ على أمّتي
أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً (*).

فقال: [يُروى] ^(٣) عن عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:
رواه محمد بن إبراهيم [الشامي] ^(٤)، عن عبدالمجيد [بن] ^(٥) أبي رواد، عن أبيه، عن
عطاء، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل.

ورواه حسين بن علوان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن معاذ.
وقال خالد بن إسماعيل: عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة.
وكلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء.

* * *

٩٦٠- وسئل عن حديث جابر بن عبدالله، عن معاذ: أنه كان يصلي مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ينصرف فيصلّي بقومه تلك الصلاة.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:
فرواه الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن عمرو، عن جابر، عن معاذ.

(١) من الأصل، ومل بين الهلالين هو الموجود في (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(*) "الأربعين" للأجري ص (١٣٤).

(٣) في (هـ): يرى.

(٤) في الأصل: بن السائح. ولعل الصواب بدون "بن"، أو كما أثبتته من (هـ).

(٥) في الأصل: عن. وفي الهامش: كذا بالأصل. وصوابه: ابن عبدالعزيز بن أبي رواد. كذا بخط السيد مرتضى.

وتابعه محمد بن يزيد الواسطي، فرواه عن شعبة، عن عمرو، عن جابر، عن معاذ.
وخالفهما أصحاب شعبة، وأصحاب أيوب، فرووه عنهما، عن عمرو، عن جابر:
أن معاذاً.

وكذلك رواه منصور بن زاذان، وورقاء، ومحمد بن مسلم.
وصحيحه أنه من مسند جابر.

* * *

٩٦١ - وسئل عن حديث ابن عباس، عن معاذ بن جبل: لَمَّا بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
الْيَمَنِ، قَالَ: ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ، الْحَدِيثُ
فِي [الصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ] ^(١).

فقال: هو حديث يرويه زكريا بن إسحاق، واختلف [عنه] ^(٢):

فقليل: عنه، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس، عن
معاذ بن جبل.

قال ذلك أبو بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن زكريا بن إسحاق، ولم يتابع
عليه ^(٣).

وأخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة كذلك مسنداً، عن
ابن عباس، عن معاذ ^(٤).

(١) في (هـ): الصلاة والزكاة.

(٢) في (هـ): عن زكريا.

(٣) رَ: "المصنف" (١٨٣/٤) - ط. الرشد.

(٤) رَ: "صحيح مسلم" (٥٠/١)، وفيه: عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل. قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس:

أن معاذاً قال: بعثني رسول الله ﷺ... ومع ذلك وضعه المزي في مسند ابن عباس في "التحفة" (٧٢٦/٤)

ح(٦٥١١)، ولم يشر إلى الاختلاف في رواية أبي بكر، اللهم إن كان فهم أن المراد قصة معاذ، والله أعلم.

ورواه جماعة من الحفاظ الثقات، عن وكيع، فخالفوا ابن أبي شيبة فيه، وأسندوه عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لَمَّا بعث معاذاً إلى اليمن.
وكذلك قال إسماعيل بن [أمية] ^(١): عن يحيى بن عبدالله بن صيفي.
والصحيح أنه من مسند ابن عباس.
وكذلك رواه الثوري، عن زكريا بن إسحاق.
حدثنا بذلك عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا محمد بن الفضل بن سلمة،
حدثنا إبراهيم بن نصر، قال: حدثنا الأشجعي، عن الثوري، عن زكريا بن إسحاق
بذلك.

* * *

٩٦٢- وسئل عن حديث جابر بن عبدالله، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ:
من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئاً فإن له الجنة ^(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن أبي [صغيرة] ^(٢)، عن عمرو بن دينار، عن جابر، [قال] ^(٣): سمعت
معاذ بن جبل حين حضرته الوفاة، ووهم فيه.
وخالفه ابن عيينة، فرواه عن عمرو [بن دينار] ^(٣)، عن جابر، قال: حدثنا من
شهد معاذ بن جبل حين حضر، وهو الصحيح.

(١) في الأصل: امينه.

(*) "الإتحاف" (١٣/٢٢٩، ٣٠٩)، "المعجم الكبير" (٤٠/٢٠).

(٢) في الأصل: صفرة.

(٣) ليس في (هـ).

ورواه سعيد بن زيد، ومحمد بن مسلم، عن عمرو، عن جابر: أن معاذاً قال

في مرضه.

وقول ابن عينة هو الصحيح.

* * *

٩٦٣- وسئل عن [حديث] ^(١) عبدالله بن أبي أوفى، وزيد بن أرقم، عن

معاذ بن جبل: أن النبي ﷺ نهأه عن السجود للنبي ﷺ، وقال: لو كنت أمراً أحداً

يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، الحديث ^(*).

فقال: يرويه القاسم بن عوف الشيباني، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتاني، عن القاسم، واختلف عن أيوب:

فرواه حماد بن زيد، واختلف عنه -أيضاً-:

فقال يحيى بن آدم، وإسحاق بن هشام التمار، وعفان: عن حماد بن زيد، عن

أيوب، عن القاسم الشيباني، عن ابن أبي أوفى، عن معاذ.

وغيرهم يرويه عن حماد بن زيد، ويقول فيه: إن معاذاً قال للنبي ﷺ. فيكون في

روايته من مسند [ابن أبي أوفى] ^(٢).

وكذلك روى إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى:

أن معاذاً.

ورواه وهيب، عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، عن معاذ، كقول

(١) مكرر في الأصل.

(*) "مسند البزار" (٢٢٦/١٠)، "المسند" للشاشي (٢٣١/٣).

(٢) في الأصل: أبي أويس.

يحيى بن آدم، ومن تابعه.

وقال إسحاق بن هشام: عن حمّاد، عن أيّوب، وابن عون، عن القاسم الشيباني، فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابع عليه.

وروى هذا الحديث مؤمل بن إسماعيل، عن حمّاد بن زيد، [عن^(١) أيّوب، عن القاسم، عن زيد بن أرقم، عن معاذ. جعله من رواية زيد بن أرقم، عن معاذ، ولم يتابع على هذه الرواية عن حمّاد بن زيد.

وروى هذا الحديث قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً.

حدّث به عن قتادة سعيد بن أبي عروبة، والحجاج بن الحجاج.

ورواه هشام الدستوائي، عن القاسم بن عوف، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه، عن معاذ بن جبل.

وتابعه أيّوب بن خوط، عن القاسم [بن عوف]^(٢).

ورواه النهاس بن قهم، عن القاسم [بن]^(٣) عوف، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبيه، عن صهيب، عن معاذ.

قاله عثمان بن عمر عنه.

والاضطراب فيه من القاسم بن عوف.

[وروى]^(٤) أبو ظبيان الجنبلي هذا الحديث، عن معاذ بن جبل.

(١) في الأصل: بن.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) كأنها في الأصل: عن.

(٤) في الأصل، (هـ): ورواه.

ويرويه الأعمش، واختلف عنه:

فقال وكيع، وجرير: عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن معاذ.

وقال الثوري، وأبونعيم: عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن رجل من الأنصار،

عن معاذ.

وكذلك قال ابن نمير: عن وكيع، عن الأعمش.

وأبو ظبيان [لم] ^(١) يسمع من معاذ، وهذا هو الصحيح.

* * *

٩٦٤ - وسئل عن حديث بُريدة الأسلمي، عن معاذ: في أخذه الشيطان ^(*).

فقال: يرويه عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، واختلف عنه:

فرواه نعيم بن حماد، عن عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه،

عن معاذ.

وخالفه زيد بن الحباب، وحاتم بن العلاء، فروياه عن عبدالمؤمن، عن عبدالله بن

بريدة، عن أبي الأسود الدثلي، عن معاذ، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٩٦٥ - وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل، عن

النبي ﷺ: في الجمع بين الصلاتين ^(**).

فقال: تفرّد [به] ^(٢) عثمان بن عمر، في روايته عن الثوري، عن عمرو بن دينار،

(١) في (هـ): ولم.

(*) "المعجم الكبير" (١٦٢، ٥١/٢٠).

(**) "التحفة" (٨٧-٨٨) ح (١١٣٢٠، ١١٣٢١)، "الاتحاف" (٢٤٦/١٣).

(٢) سقط من (هـ).

عن أبي الطفيل، عن معاذ.

وقال قائل: عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل،

ووهم [فيه]^(١).

وخالفه أصحاب الثوري، منهم: وكيع، وابن مهدي، وعبدالرزاق، وعبيدالله بن

موسى، فرووه عن الثوري، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، وهو الصحيح.

وروي عن الثوري، عن حبيب، [عن]^(٢) ميمون، عن معاذ.

تفرّد بذلك عيسى بن يونس، عن الثوري، ويقال: إنه وهم فيه، وإنما روى

الثوري بهذا الإسناد: أن النبي ﷺ أوصى معاذاً، فقال: أتبع السيئة الحسنة تمحها،

الحديث. وإنما روى الثوري هذا الحديث عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ.

ورواه بسام الصيرفي، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ.

يرويه عثمان بن سعيد بن مرة المري [الكوفي]^(٣)، واختلف عنه:

حدّث به محمد بن عبيد بن عتبة الكندي، عن عثمان بن سعيد، عن [بسام]^(٤)

عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، ولم يتابع عليه.

ويقال: إنه وهم في ذكر أبي الزبير، وغيره يرويه عن عثمان بن سعيد، عن

[بسام]^(٤)، عن أبي الطفيل، عن معاذ، وهو الصحيح.

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: الملومي.

(٤) في الأصل: قسام.

وحدّث به قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ: أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل زيف الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعاً، الحديث.

كذلك حدّث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة.

ورواه المفضل بن فضالة، عن الليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، بهذه القصة بعينها، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. وعند هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، الحديث الآخر في الجمع بين الصلاتين في السفر.

حدّثنا إبراهيم بن أحمد القرميسيني، حدّثنا أنس بن مسلم الخولاني، حدّثنا محمد بن سلام، حدّثنا عيسى بن يونس، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون [بن أبي شبيب] ^(١)، عن معاذ بن جبل، قال: جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.

واختلف عن أبي الزبير في إسناد هذا الحديث:

ف قيل: عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهو صحيح عنه.

وقيل: عن أبي الزبير، عن جابر.

قاله [قُرّة] ^(٢) بن خالد، والثوري - من رواية إسحاق الأزرق، وآخر لا أذكره -،

وعبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبي الزبير، عن جابر.

(١) في الأصل بياض.

(٢) في الأصل: فروة.

وجمع قُرّة بن خالد في روايته عن أبي الزبير [لهذا]^(١) الحديث بين حديث أبي الطفيل عن معاذ، وبين حديث أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وبين حديث أبي الزبير، عن جابر.

فيشبهه أن تكون الأقاويل كلها محفوظة، والله أعلم.

* * *

٩٦٦- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل، عن

النبي ﷺ: من قال بعد صلاة الفجر: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، الحديث^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، واختلف عنه:

فرواه المحاربي، عن حصين بن منصور الأسدي، عن ابن أبي حسين، عن شهر،

عن ابن غنم، عن معاذ.

وخالفه زيد بن أبي أنيسة، فرواه عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن ابن غنم،

[عن أبي ذرّ.

وخالفه محمد بن جحادة، فرواه عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن ابن غنم]^(٢)،

عن أبي هريرة.

قال [ذلك]^(٣) عبدالعزيز بن الحصين، عن [ابن]^(٤) جحادة.

وخالفه زهير بن معاوية، فرواه عن [ابن]^(٤) جحادة، عن [ابن]^(٥) أبي حسين،

(١) في الأصل: بهذا.

(*) "التحفة" (٩٥/٨) ح (١١٣٣٨)، "الدعاء" للطبراني (١١٢٢/٢-١١٢٣).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): كذلك.

(٤) في (هـ): أبي.

(٥) سقط من الأصل.

[عن^(١)] شهر عن ابن غنم مرسلًا.

وكذلك قال معقل بن عبيدالله، عن ابن أبي حسين.

وقيل: عن شهر، عن أبي أمامة.

ذُكِرَ [ذلك]^(١) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي حسين.

والاضطراب فيه من شهر، والله أعلم.

حدثنا بدر بن الهيثم القاضي -أبو القاسم-، قال: حدثنا هارون بن إسحاق

الهمداني، وأحمد بن بديل -واللفظ له-، قال: حدثنا المحاربي، [ح]^(٢)،

وحدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا عبدالله بن سعيد، [ح]^(٢)،

وحدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قالوا: حدثنا

المحاربي عبدالرحمن بن محمد، قال: حدثنا حصين [بن]^(٣) منصور، عن عبدالله بن

عبدالرحمن بن [أبي]^(٢) حسين، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن

معاذ بن جبل: قال رسول الله ﷺ: من قال [يومًا]^(٤) عشر مرار بعد صلاة الفجر

-وقال ابن أبي داود: من قال حين ينصرف من صلاة الغداة قبل الكلام-: لا إله إلا الله،

وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيى ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء

قدير، أُعْطِيَ بِهِنَّ سَبْعًا، وكتب له بهن عشر [حسنات، ومُحِي عنه بهن عشر سيئات،

(١) سقط من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) ليست في الأصل.

ورفع له بمن عشر^(١) درجات، وكنّ له عدل عشر نسمات، وكنّ له عصمة من الشيطان، وحرزاً من المكروه، ولم يلحقه في يومه ذلك ذنب إلا الشرك بالله، ومن قالهنّ حين يمسي أُعطي [مثل]^(٢) ذلك في ليلته.

وقال ابن أبي داود: ومن قالهنّ حين ينصرف من صلاة المغرب.

وحدّثنا ابن منيع [إملاء]^(٣)، قال: حدّثنا أبونصر التمار، قال: حدّثنا عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن [ابن]^(٤) أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن

ابن غنم، عن أبي ذرّ، عن النبيّ ﷺ، بنحوه.

* * *

٩٦٧- وسئل عن حديث الصنابحي، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ:

لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع خلال، الحديث^(*).

فقال: يرويه عدي بن عدي^(٥)، واختلف عنه:

فرواه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن الثوريّ، عن صفوان بن سليم، عن

عدي بن عدي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل عن النبيّ ﷺ.

ووهم في قوله: عن صفوان، وإنما روى^(٦) الثوريّ هذا الحديث عن ليث بن

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): من.

(٣) في (هـ): املئ.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "مسند البزار" (٧/٨٧-٨٩)، "المعجم الكبير" (٦١/٢٠).

(٥) بعدها في الأصل: عن عدي.

(٦) بعدها في الأصل: عن.

أبي سليم، عن عدي، [عن^(١)] الصنابحي، عن معاذ موقوفاً.
ورواه محمد بن حسان الأزرق، عن [قبصة^(٢)]، عن الثوري، عن ليث بهذا
الإسناد، [فقال^(٣)] فيه: قال [قبصة^(٢)]: [أراه^(٤)] رفعه.
ورواه هناد بن السري، عن [قبصة^(٢)]، عن الثوري، بهذا الإسناد موقوفاً غير
مرفوع، وهو الصحيح عن الثوري.
ورواه سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، عن ليث، عن عدي بن عدي،
عن الصنابحي، عن معاذ، عن النبي ﷺ.
وخالفه أخوه عمّار بن محمد، [رواه^(٥)] عن ليث بهذا الإسناد موقوفاً.
وكذلك رواه عبدالله بن إدريس، وحمّاد بن سلمة، عن ليث.
ورواه زهير بن معاوية، عن ليث، عن عدي، فقال: عن رجاء بن حيوة، أو غيره،
عن معاذ بن جبل، وإتما أراد: عن الصنابحي.
والصحيح أنه موقوف.

* * *

٩٦٨ - وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل: سألت

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: شعبة.

(٣) في (هـ): وقال.

(٤) في (هـ): ارا.

(٥) في الأصل: روى.

رسول الله ﷺ: أي الأعمال أحبُّ إلى الله؟ قال: أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله [تعالى] ^(١) (*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، وكثير بن هشام، ويحيى بن عمرو بن عمار بن راشد أبو الخطاب الليثي، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل.

[وخالقهم] ^(٢) زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي، فرواه عن ابن ثوبان،

واختلف عنه:

فقال سلمة بن شبيب: عنه، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن

مالك بن يخامر، عن معاذ، لم يذكر في الإسناد: مكحولاً.

وكذلك قال كثير بن عبيد، عن الوليد، عن ابن ثوبان.

وقال عباس الترقفي: عن زيد بن يحيى، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن

[ابن] ^(٣) جبير بن نفير، عن أبيه، عن معاذ، لم يذكر في الإسناد: مكحولاً، ولا مالك بن

يخامر، وزاد فيه: عبدالرحمن بن جبير.

والصحيح قول من قال: عن ابن ثوبان، عن مكحول، عن جبير، عن مالك بن

يخامر، عن معاذ.

* * *

(١) ليس في (هـ).

(* "الإتحاف" (٢٨٠/١٣).

(٢) في الأصل: وخالقه.

(٣) سقط من الأصل.

٩٦٩- وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ، [عن^(١) النبي ﷺ]:
ما عظمت نعمة الله عز وجل على عبد إلا عظمت مؤنة الناس عليه، فمن لم يحتمل
تلك المؤنة فقد عرض تلك النعمة للزوال^(*).

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه محمد بن علاثة، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن مالك بن
يخامر، عن معاذ.

ورواه أحمد بن معدان العبدي، عن ثور، [عن^(٢) خالد، عن معاذ، لم يذكر فيه:
مالكا.

وهو حديث ضعيف غير ثابت.

* * *

٩٧٠- وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ، عن النبي ﷺ، قال:
يطلع الله [عز وجل]^(٣) إلى خلقه ليلة النصف من شعبان، فيغفر لجميع خلقه
إلا [لمشرك]^(٤) أو مشاحن^(**).

قال: [يروى]^(٥) عن مكحول، واختلف عنه:

فرواه أبو خليل عتبة بن حمّاد القارئ، عن الأوزاعي، عن مكحول.

(١) في الأصل: أن.

(*) "المجروحين" (١٥٥/١).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في (هـ): المشرك.

(**) "الإتحاف" (٢٨٣/١٣).

(٥) في (هـ): يرويه.

[و] ^(١) عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن

جبل.

قال ذلك هشام بن خالد، عن أبي خلود.

حدثناه ابن أبي داود، قال: حدثنا هشام بن خالد بذلك.

وخالفه سليمان بن أحمد الواسطي، فرواه عن أبي خلود، عن [ابن ثوبان] ^(٢)، عن

أبيه، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن معاذ [بن جبل] ^(٣).

وكلاهما غير محفوظ.

وقد روي عن مكحول في هذا روايات:

قال هشام بن الغاز: عن مكحول، عن عائشة.

وقيل: عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول، عن أبي ثعلبة.

وقيل: عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.

وقيل: عن مكحول، عن أبي إدريس مرسلًا.

وقال الحجّاج بن أرطاة: عن مكحول، عن كثير بن مرة -مرسلًا-: أن

النبي ﷺ ^(٤) قال.

وقيل: عن مكحول، من قوله.

والحديث غير ثابت.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) مكررة في (هـ).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) بداية اللوح (١٧٩) من (هـ)، وهو سيء التصوير.

٩٧١- وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ [بن جبل]^(١)، عن النبي ﷺ: من سأل [الله]^(٢) الشهادة [صادقاً]^(٢) [من قلبه]^(٣) فله أجر شهيد، ومن جرح في سبيل الله جاء يوم القيامة اللون لون دم، والريح ريح مسك^(*).

فقال: يرويه مكحول، واختلف عنه:

فرواه ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. قال ذلك بقيّة بن الوليد، عنه.

وخالفه زيد بن يحيى بن عبيد، فرواه عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن مالك بن يخامر، عن معاذ، زاد فيه: كثير بن مرة.

وروى هذا الحديث سليمان بن موسى، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن سليمان [بن]^(٤) موسى، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. قال ذلك يحيى بن سعيد الأمويّ، وحجاج بن محمد.

وقال حجاج في حديثه، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى: قال: حدثنا مالك بن يخامر.

وخالفهما أبو إسحاق الفزاري، رواه عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن عبدالله بن مالك بن يخامر، عن أبيه، عن معاذ.

(١) ليس في (هـ).

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في (هـ): ما يتعلق بقلبه.

(*) "التحفة" (١٠٣/٨) ح (١١٣٥٩)، "الإتحاف" (٢٧٩/١٣).

(٤) في الأصل: عن.

تفرّد به أبو إسحاق الفزاريّ، [فإن] ^(١) كان حفظ فقد أغرب به، لا [أعلم] ^(٢) حدّث به عن أبي إسحاق كذلك غير محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكيّ.

* * *

٩٧٢- وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ، عن النبيّ ﷺ، قال: عُمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية ^(*).

فقال: يرويه ابن ثوبان، واختلف عنه:

فرواه أبو حيوة شريح بن يزيد، عن [ابن] ^(٣) ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، قال: حدّثني مالك بن يخامر، عن معاذ ^(٤).

ونخالفه علي بن الجعد، فرواه عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفيّر، عن مالك بن يخامر، عن معاذ، زاد في الإسناد: جبيراً، والله أعلم.

* * *

٩٧٣- وسئل عن حديث مالك بن يخامر، عن معاذ، عن النبيّ ﷺ، قال: رأيت ربّي في أحسن صورة، فقال لي: يا محمد، فيم يختصم الملائ الأعلی، الحديث بطوله ^(**).

(١) في الأصل: قال. وهي محرفة عما أثبتته من (هـ).

(٢) في الأصل: علم.

(*) "التحفة" (١٠٤/٨) ح (١١٣٦١)، "الإتحاف" (٢٨٤/١٣).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) بعده كلمتان غير واضحتين في (هـ)، ولعلهما مضموستان.

(**) "التحفة" (١٠٤/٨) ح (١١٣٦٢)، "الإتحاف" (٢٨١/١٣)، ر: "علل الحديث" (٤٣٣/١).

فقال: رواه عبدالرحمن [بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، قال: سمعت عبدالرحمن]^(١) بن عائش، قال: سمعت رسول الله ﷺ.

قال ذلك الوليد بن مسلم، وحمّاد بن مالك، وعمارة بن بشير، عن ابن جابر. وكذلك قال الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج. [وقال يزيد بن يزيد بن جابر: عن خالد بن اللجلاج]^(٢)، عن عبدالرحمن بن عائش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. قال ذلك زهير بن محمد عنه.

وقال خارجة بن مصعب: عن يزيد بن يزيد، عن خالد بن اللجلاج، عن عبدالرحمن بن عياش، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وإنما أراد: ابن عائش.

ورواه أبوقلابة، عن خالد بن اللجلاج، واختلف عنه فيه: فرواه قتادة، واختلف عليه فيه -أيضاً-:

فقال يوسف بن عطية الصفار: عن قتادة، عن أنس بن مالك. ووهم فيه. وقال هشام الدستوائي -من رواية المقدمي-: عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عياش، عن النبي ﷺ. ووهم في قوله: ابن عياش، وإنما أراد: ابن عائش.

وقال القواريري، وأبوقدامة، وغيرهم: عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد، عن ابن عباس]^(٣).

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عياش.

ورواه أيوب، عن أبي قلابة، واختلف عن أيوب:

فرواه أنيس بن سوار الجرمي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج،

عن عبدالله بن عائش.

ورواه عدي بن الفضل، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس.

ورواه حميد الطويل، عن بكر، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، فحفظ إسناده؛ فرواه جهضم بن عبدالله

القيسي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن [جدّه] ^(١) أبي سلام - واسمه:

مطور -، عن عبدالرحمن الحضرمي - وهو عبدالرحمن بن عائش -، قال: حدثنا مالك بن

يخامر، قال: حدثنا معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ.

ورواه موسى بن خلف العمي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن [سلام] ^(٢)، عن

جدّه: أبي سلام، فقال: عن أبي عبدالرحمن السكسكي، وإثما أراد: [عن] ^(٣) عبدالرحمن

- وهو ابن عائش -، وقال: [عن] ^(٤) مالك [بن] ^(٥) يخامر، عن معاذ، فعاد الحديث إلى

معاذ بن جبل.

وروي عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن معاذ بن جبل نحو هذا.

ورواه الحجّاج بن دينار، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلي.

(١) في الأصل: خاله.

(٢) في (هـ): أبي سلام.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في الأصل: عن.

ورواه سعيد بن سويد القرشي الكوفي، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن ابن أبي ليلي، عن معاذ.

[قال]^(١): ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة.

* * *

٩٧٤- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن معاذ، قال: استبّ رجلان عند النبي ﷺ، فقال: إني لأعلم كلمة لو قالها أحدهما لذهب عنه ما يجده: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم^(*).

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وإسرائيل، وزائدة، وجريز، عن عبدالملك، عن ابن أبي ليلي، عن معاذ.

[وخالفهم]^(٢) يزيد بن زياد بن أبي الجعد، [رواه]^(٣) عن عبدالملك، [عن]^(٤) ابن أبي ليلي، عن أبي بن كعب. والصحيح قول من قال: عن معاذ.

* * *

٩٧٥- وسئل [عن]^(٥) حديث ابن أبي ليلي، عن معاذ، قال: جاء رجل

(١) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٩٦/٨) ح (١١٣٤٢)، "الإتحاف" (٢٦٨/١٣).

(٢) في الأصل: وخالفه.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقط من (هـ).

والنبي ﷺ ساجد، فلما انصرف قال: على أي حال وجدتنا؟ قال: وجدتكُم قياماً أو رُكعاً. فقال: من وجدني قائماً أو قاعداً أو ساجداً أو راكعاً فليكن معي على تلك الحال، ولا يعتد بالسجود حتى يدرك الركعة (*).

فقال: يرويه عبدالعزیز بن رفیع، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة، عن يزيد بن زريع، عن شعبة، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن ابن أبي لیلی، عن معاذ. وخالفه الثوري، [وزهير^(١)، وجرير، وشريك، فرووه عن عبدالعزیز بن رفیع، قال: حدثني شيخ من الأنصار -مرسلاً-، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح.

* * *

٩٧٦- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي لیلی، عن معاذ، قال: كان الرجل إذا سبق بشيء من الصلاة سأهم، [فأومؤوا]^(٢) إليه، فبدأ بما فاتته، ثم دخل، فجاء معاذ فدخل، ثم قضى ما فاتته، فقال النبي ﷺ [هم]^(٣): اصنعوا كما صنع معاذ (**).

فقال: يرويه حصين، وعمرو بن مرة، عن ابن أبي لیلی، واختلف عنهما:

فرواه إبراهيم بن طهمان، وعبدالعزیز بن مسلم، ومحمد بن جابر، وشريك، عن

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (٢/٢٨١).

(١) في الأصل: ودكين.

(٢) في (هـ): فأمو.

(٣) ليست في (هـ).

(**) "التحفة" (٨/٩٧) ح (١١٣٤)، "الإتحاف" (١٣/٢٦٨).

حصين، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ.

وخالفهم شعبة، والثوري، وجرير بن عبد الحميد، فرووه عن حصين، عن

ابن أبي ليلى مرسلًا.

ورواه عمرو بن مرة، واختلف عنه:

فرواه المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ.

وتابعه زيد بن أبي أنيسة.

وتابعهما الأعمش - من رواية أبي بكر بن عياش [عنه]^(١) - [ورواه]^(٢) [عن]^(٣)

عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا الحسن بن يونس الزيات إملاء، قال: حدثنا

[الأسود]^(٤) بن عامر، قال: حدثنا أبوبكر بن عياش، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة،

عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل: قصة عبدالله بن زيد في الأذان فقط.

وكذلك رواه حجاج، [عن]^(٥) عمرو بن مرة.

وأرسله شعبة، والثوري، عن عمرو بن مرة.

والمرسل أصح.

[قيل]^(٦) له: فحديث حجاج، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن

(١) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ): رواه.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في (هـ): اسود.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في (هـ): قلت.

أشياخهم، عن معاذ، قول آخر؟.

فقال: [قال] ^(١) ذلك إبراهيم بن الزبرقان عنه.

ونخالفه أبو خالد الأحمر، فقال: عن حجاج، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى،

عن معاذ.

حدثنا بذلك المحاملي، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قال: حدثنا أبو خالد

[الأحمر] ^(٢) بذلك.

[قيل] ^(٣): [فصح] ^(٤) سماع عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ؟.

قال: فيه نظر؛ لأن معاذاً قدّم الوفاة، مات [في] ^(٥) طاعون عمواس، وله نيّف

وثلاثون سنة.

* * *

٩٧٧- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ: جاء رجل فقال:

يا رسول الله، رجل لقي امرأة، فصنع بها كما يصنع بامرأته، إلا أنه لم يجامعها. فأنزل

الله [تعالى] ^(٦): ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤] الآية (*).

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، واختلف عنه:

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): قلت.

(٤) في (هـ): فيصح.

(٥) ليست في (هـ).

(٦) ليست في الأصل.

(* "التحفة" (٩٧/٨) ح (١١٣٤٣)، "الإتحاف" (٢٦٦/١٣).

فوصله زائدة، وجرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى،
عن معاذ.

وأرسله شعبة، ولم يذكر: معاذاً فيه.

* * *

٩٧٨- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ: قال لي
رسول الله ﷺ: أتدري ما حقُّ الله على العباد؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: أن
يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، الحديث (*).

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن عبد الملك:

فأسنده عنه غندر، ومسلم بن إبراهيم.

وأرسله عمرو بن مرزوق، وأبوداود.

ورواه زائدة، وأبو حمزة، وجرير، وزياد البكائي، وأبو جعفر الرازي، عن عبد الملك،
عن ابن أبي ليلى، عن معاذ متصلاً.
والم متصل أصح.

* * *

٩٧٩- وسئل عن حديث سعيد بن المسيّب، عن معاذ، عن النبي ﷺ: لأن
أذكر الله من بكرة إلى الليل أحبّ إليّ من أن أحمل على جواد الخيل من بكرة إلى
الليل (**).

(*) "التحفة" (٩٨/٨) ح (١١٣٤٦)، "الإتحاف" (٢٦٨/١٣).

(**) "المصنف" لابن أبي شيبة - ط. الرشد - (٩١/١٠).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبو شهاب الحنّاط، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيّب، عن معاذ، عن

النبي ﷺ.

قال ذلك عبد الحميد بن صالح عنه.

وخالفه زهير، وليث بن سعد، ويحيى القطان، وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة،

فرووه عن يحيى، عن ابن المسيّب، عن معاذ موقوفاً.

والموقوف أصحّ.

* * *

٩٨٠- وسئل عن حديث سعيد بن المسيّب، عن معاذ: من صلّى في فلاة من

الأرض فلم يثوّب بالصلاة صلّى معه ملكان، أحدهما عن يمينه، والآخر عن

[شماله] ^(١)، وإن ثوّب صلى معه من الملائكة أمثال الجبال.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الليث [بن سعد] ^(٢)، عن يحيى، عن ابن المسيّب، عن معاذ.

وخالفه مالك، فرواه عن يحيى، عن ابن المسيّب قوله.

وقول الليث أصحّ.

ومن عادة مالك إرسال الأحاديث، وإسقاط رجل.

* * *

(١) في (هـ): يساره. وكتب في هامش الأصل: نسخة: يساره.

(٢) ليس في (هـ).

٩٨١- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن معاذ، عن النبي ﷺ: من نحى [أذى] (١) من طريق كتب الله له حسنة، ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه النضر بن كثير السعدي - أبوسهل، وكان يقال: إنه من الأبدال - عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن معاذ، عن النبي ﷺ. وخالفه أبو ضمرة أنس بن عياض، وغيره، فرووه عن يحيى، عن أبي الزبير: أن معاذ بن جبل قال: من أماط... الحديث، فصار مرسلاً، وموقوفاً. وهذا قول غير مدفوع، ولعله الصحيح.

* * *

٩٨٢- وسئل عن حديث طاوس، عن معاذ، عن النبي ﷺ: ما عمل آدمي عملاً أنجى له من النار من ذكر الله، الحديث (**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، [واختلف عنه:

فرواه أبو خالد الأحمر، عن يحيى، عن أبي الزبير] (٢)، عن طاوس، عن معاذ، عن النبي ﷺ.

وخالفه عباد بن العوام، فرواه عن يحيى، عن أبي الزبير، [عن معاذ] (٣)، لم يذكر

(١) في الأصل: آدمي.

(*) "الكامل" (٢٧/٧).

(**) "المصنف" لابن أبي شيبة - ط. الرشد - (٨٩/١٠).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) سقط من الأصل.

فيه: طاوساً.

وأسنده عنه الفضل بن زياد الطوسي، وغيره لا يسنده، بل يوقفه.
ورواه عبدالله بن الأجلح، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن معاذ موقوفاً،
ولم يذكر: طاوساً.
والموقوف أصحّ.

* * *

٩٨٣- وسئل عن حديث طاوس، عن معاذ، عن النبي ﷺ: لا طلاق قبل
نكاح، ولا نذر فيما لا تملك (*).

فقال: يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عنه:
فرواه ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن معاذ.
قاله عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج.
وخالفه عامر الأحول، ومطر الوراق، وغيرهما، روه عن عمرو بن [شعيب] (١)،
عن أبيه، عن جدّه، وهو الصواب.

* * *

٩٨٤- وسئل عن حديث طاوس، عن معاذ: أنّه أتى وهو باليمن بأوقاص
البقر والغنم، فقال: لم يأمرني رسول الله ﷺ فيها بشيء (**).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، وإبراهيم بن ميسرة.

(*) "الإتحاف" (٢٤٢/١٣).

(١) في الأصل: مرة.

(**) "التحفة" (٨٥/٨) ح (١١٣١٤)، "الإتحاف" (٢٤١/١٣).

[فرواه ابن عيينة]^(١)، والحسن بن أبي جعفر، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن

معاذ.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة.

واختلف عن الثوري:

فرواه ابن وهب، عن الثوري، عن إبراهيم بن [ميسرة]^(٢)، عن طاوس، عن

معاذ بن جبل.

ورواه وكيع، عن الثوري، عن إبراهيم بن [ميسرة]^(٢)، عن طاوس: أن معاذاً لما

أتى اليمن قال: لم أومر فيها بشيء. فأرسله.

ومن قال: عن معاذ، فهو -أيضاً- مرسل؛ لأن طاوساً لم يسمع من معاذ.

* * *

٩٨٥- وسئل عن حديث مسروق، عن معاذ: أمرني [النبي]^(٣) ﷺ أن آخذ

من كل حالم^(٤) ديناراً، ومن البقر مُسنّة من الأربعين، وحولياً من كل ثلاثين، ومن

الثمار ما [يُسقى]^(٥)، الحديث (*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، والأعمش، عن أبي وائل.

(١) في الأصل: فرووه عن ابن عينة.

(٢) في الأصل: مسيرة.

(٣) في (هـ): رسول الله.

(٤) الحالم: من بلغ الحلم، وجرى عليه حكم الرجال، سواء احتلم أو لم يحتلم. "النهاية" (٤٣٤/١).

(٥) في (هـ): سقي.

(* "التحفة" (١٠٥/٨) ح (١١٣٦٣)، "الإتحاف" (٢٨٦/١٣).

[ورواه أبو بكر بن عيَّاش، وشريك، (عن) عاصم، عن أبي وائل]^(١)، عن مسروق،

عن معاذ.

واختلف عن أبي بكر:

[فرواه]^(٢) منصور بن أبي مزاحم]^(٣)، وعبدالرحمن بن صالح، عنه، عن عاصم،

عن أبي وائل، عن معاذ، لم يذكر: مسروقاً.

وقول من ذكر مسروقاً أصحّ.

وأما الأعمش فرواه عنه الثوري، وشريك، وأبوعوانة، وعيسى بن يونس،

وزفر بن الهذيل، وغيرهم، روه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ.

ورواه أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق،

عن معاذ.

ورواه عبدالرحمن بن مغراء، عن الأعمش، عن أبي وائل، وإبراهيم النخعي، عن

مسروق، عن معاذ.

ورواه [يعلى بن عبيد]^(٤)، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق.

والأعمش، عن إبراهيم، قال: قال معاذ، فأرسله عن إبراهيم، ووصله عن أبي وائل.

ورواه شعبة، والقاسم بن معن، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق

-مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

(١) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين في الأصل: بن.

(٢) في (هـ): بن قراه.

(٣) في الأصل: حازم.

(٤) في الأصل: النفيلي عن أبي معاوية.

ورواه وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، [وإبراهيم]^(١)، [قالا]^(٢): بعث رسول الله ﷺ معاذاً، فأرسله عنهما.

والمحفوظ: عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ. وعن إبراهيم مرسلًا.

* * *

٩٨٦- وسئل عن حديث أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، عن

النبي ﷺ: قال الله: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتزاورين فيّ، الحديث^(*).

فقال: يرويه جماعة من أهل الحجاز والشام، عن أبي إدريس، منهم: أبو حازم

سلمة بن دينار، والوليد بن عبدالرحمن بن الزجاج، ومحمد بن قيس^(٣) القاصّ، وشهر بن حوشب، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي حسين، عن شهر، عن أبي إدريس، عن معاذ.

وخالفه الحجّاج بن الأسود، فرواه عن شهر، عن معاذ.

ويرويه -أيضاً- عطاء الخراساني، ويزيد بن أبي مریم، [ويونس]^(٤) بن ميسرة بن

حلبس، كلهم، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل.

وكلهم [ذكروا]^(٥): أن أبا إدريس سمعه من معاذ.

وخالفهم محمد بن مسلم الزهريّ، وهو أحفظ من جميعهم، فرواه عن أبي إدريس

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): قال.

(*) "التحفة" (٨٩/٨) ح (١١٣٢٥)، "الإتحاف" (٢٤٨/١٣)، (٣٠٣).

(٣) بعدها في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: وفريس.

(٥) في (هـ): ذكر.

الخولاني، قال: أدركتُ عبادة بن الصامت، [ووعيت] ^(١) عنه، وأدركت شدّاد بن أوس، ووعيت عنه -وعدّ نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ-، قال: وفاتني معاذ بن جبل، وأُخبرْتُ عنه.

وروى هذا الحديث -أيضاً- أبو مسلم الخولاني، عن معاذ بن جبل.

حدّث به عطاء بن أبي رباح عنه.

ورواه أبو [بحرية] ^(٢) السكوني، عن معاذ بن جبل.

ورواه عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ.

حدّث به عنه أبو الزبير المكيّ.

والقول قول الزهريّ؛ لأنه أحفظ الجماعة.

* * *

٩٨٧- وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ: قال رجل:

يا رسول الله، علّمني شيئاً لعلّي أنتفع به! فقال: اتّق الله حيث ما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحّها، وخالق الناس بخُلُق حسن ^(*).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه حمّاد بن شعيب، وليث بن أبي سليم، وإسماعيل بن مسلم المكيّ، عن

حبيب، عن ميمون، عن معاذ.

واختلف عن الثوريّ:

(١) كأنها في الأصل: ووعيته.

(٢) في (هـ): الحريه.

(*) "التحفة" (١٠٧/٨) ح (١١٣٦٦)، "الإتحاف" (٢٩٤/١٣).

فرواه وكيع، عن الثوري، عن حبيب، عن ميمون، عن معاذ.
وأرسله جماعة عن وكيع، فلم يذكروا [فيه]^(١): معاذاً.
وكذلك رواه أبو [سنان]^(٢) - واسمه: سعيد بن سنان -، عن حبيب بن أبي ثابت،
عن ميمون مرسلًا.

وقيل: عن الثوري، عن حبيب، عن ميمون، عن أبي ذرّ.
[و]^(٣) رواه أبو مريم [عبدالغفار]^(٤)، عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون، عن معاذ.
وغيره يرويه عن الحكم - مرسلًا -، عن النبي ﷺ.
وكان المرسل أشبه بالصواب.

* * *

٩٨٨ - وسئل عن حديث عروة بن النزال [التميمي]^(٥)، عن معاذ: قلت:
يا [رسول]^(٦) الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: بخ! لقد سألت عن عظيم، وإنه
ليسيرٌ على من يسره الله، تعبده لا تشرك به شيئاً، الحديث. وفيه: ألا أدلك على
رأس الأمر وعموده [وذروة سنامه]^(٧)? الحديث (*).

(١) ليس في (هـ).

(٢) في الأصل: سفيان.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في (هـ): الغفاري.

(٥) ليست في الأصل.

(٦) في (هـ): نبي. وفي هامش الأصل: نسخة: يا نبي الله.

(٧) في الأصل: وذروته وسنامه.

(*) "الإتحاف" (٢٩٣/١٣).

فقال: يرويه الحكم بن [عُتَيْبَةَ] ^(١)، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن الحكم، عن عروة بن التزال -أو التزال بن عروة-، عن معاذ.
وقال غندر، وحجاج: عن شعبة، عن الحكم، قال: [و] ^(٢) حدثني به -أيضاً-
ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ.
وكذلك رواه الأعمش، وفطر بن خليفة، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب،
عن معاذ.

وكذلك قال [شيبان] ^(٣)، وأبو الأحوص: عن منصور، عن الحكم.
ورواه زبيد، عن الحكم -مرسلاً-، عن معاذ بن جبل.
واختلف عن الأعمش:

فرواه عبدة بن حميد، عن الأعمش، عن الحكم -وحده-، عن ميمون، عن معاذ.
وخالفه عبدالله بن إدريس، وأبو إسحاق الفزاري، فروياه عن الأعمش، عن
حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي [شبيب] ^(٤).
ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن الحكم، وحبيب، عن ميمون،
عن معاذ.

فصح القولان عن الأعمش.
وكذلك رواه فطر بن خليفة، عن الحكم، وحبيب -أيضاً-.
ورواه منصور، واختلف عنه:

(١) في الأصل: عينة.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) في الأصل: سنان.

(٤) في الأصل: شيب.

فقال شيبان: عن منصور، عن الحكم، عن ميمون بن أبي [شيب] ^(١)، عن معاذ.
وقال أبو الأحوص: عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت ^(٢) [به].
وقيل: عن شيبان، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت - أيضاً -.
وكذلك رواه حماد بن شعيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون، عن معاذ.
وهو صحيح من حديث الحكم، وحبيب، عن ميمون.
حدثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسي من أصل كتابه، قال:
حدثنا أحمد بن داود بن موسى المكي [بصري] ^(٣)، حدثنا معاوية بن عطاء الخزاعي - [قال
الشيخ: بصري أصله من البصرة، ولكن لم يحدث عنه أهل البصرة] ^(٤) -، حدثنا سفيان
الثوري، حدثنا عبدة بن حميد، حدثنا [سليمان] ^(٥) الأعمش، عن الحكم بن عتيبة، عن
ميمون بن أبي [شيب] ^(٦)، عن معاذ بن جبل، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة
[تبوك] ^(٧)، فبينما نحن نسير وقد أصابنا الحرُّ [فانصرف] ^(٨) القوم، فإذا رسول الله ﷺ
أقرب القوم إليّ، فقلت: لأغتنم خلوته. قال: فأتيته، فقلت: يا رسول الله، نبئني بعمل
يدخلني الجنة؟ [قال: قد] ^(٩) سألت عن عظيم! وإته [ليسير] ^(١٠) على من يسره الله عليه:

(١) في الأصل: شيب.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) في الأصل: شيب.

(٤) في الأصل: التبوك. وكتب في الهامش: كذا بالأصل.

(٥) في (هـ): فتفرق. وفي هامش الأصل: نسخة: فتفرق.

(٦) في (هـ): فقال: لقد.

(٧) في (هـ): يسير.

اعْبُدِ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِأَبْوَابِ الْخَيْرِ! قُلْتُ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُكْفِرُ الْخَطِيئَةَ، وَقِيَامُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦]، ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرُورِهِ سَنَامِهِ. قُلْتُ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَمَّا رَأْسُ الْأَمْرِ [فَالْإِسْلَامُ] ^(١)، وَأَمَّا عَمُودُهُ فَالصَّلَاةُ، وَأَمَّا ذُرُورُهُ سَنَامُهُ فَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَإِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِمَا هُوَ أَمْلَكُ بِالنَّاسِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. قَالَ: فَظَنَرْتُ فَإِذَا رَاكِبَانِ يَوْضَعَانِ نَحْوَهُ، فَخَشِيتُ [أَنْ يَشْغَلَاهُ] ^(٢) عَنْ حَاجَتِي، فَقُلْتُ: مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَوَضَعَ أَصْبَعَهُ عَلَى لِسَانِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَنُؤَاخِذُ بِمَا [تَقُولُ أَلَسْتِنَا] ^(٣)؟! قَالَ: فَقَالَ: ثَكَلْتُكَ أُمَّكَ يَا ابْنَ جَبَلٍ! وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ إِلَّا حَصَائِدُ أَلَسْتِنَهُمْ؟ وَهَلْ تَكَلَّمُ إِلَّا بِمَا هُوَ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ؟!.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ - [سَلَّمَهُ اللَّهُ] ^(٤) -: وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ:

فَرَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ، عَنْ مَعَاذٍ.

[وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ، عَنْ شَهْرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ:

(١) فِي (هـ): الْإِسْلَامُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: لِيَشْغَلَاهُ.

(٣) فِي (هـ): نَقُولُ بِالْسِّنْتَا.

(٤) لَيْسَ فِي الْأَصْلِ.

فرواه شعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن نشيط، عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن ابن غنم، عن معاذ^(١).

وقال ابن عبدالحكم: عن ابن وهب، عن ابن سمعان، وإبراهيم بن [نشيط]^(٢)، عن ابن [أبي]^(٣) حسين، عن شهر، عن معاذ.

ورواه مسلم بن خالد، عن ابن أبي حسين^(٤)، عن شهر، عن ابن غنم، عن معاذ. ورواه محمد بن عجلان، عن أبان بن صالح، وابن أبي حسين، كلاهما عن شهر [بن حوشب]^(٥)، عن ابن غنم مرسلًا، لم يذكر [فيه]^(٥): معاذًا.

وروى هذا الحديث ابن ثوبان، واختلف عنه:

فرواه علي بن الجعد، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول -مرسلًا-، عن معاذ. وعن عمير بن هاني، عن ابن غنم، عن معاذ.

ورواه كثير بن هشام، عن ابن ثوبان، قال: حدثني عمير [بن]^(٦) هاني، عن ابن غنم، عن معاذ.

وقال الفريابي، عن ابن ثوبان^(٧): حدثني من سمع ابن غنم، ولم يذكر أحدًا.

ورواه عطاء الخراساني، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: بسيط.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) بعده في الأصل: كلاهما. ولعلها انتقال نظر كما سيأتي.

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في الأصل: أبي.

(٧) بعدها في الأصل: قال.

ورواه سعيد بن مسروق، عن أيوب بن كرز، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ.
 وروى هذا الحديث عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:
 فرواه معمر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن معاذ.
 ونخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن شهر، عن معاذ.
 وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب؛ لأن الحديث معروف من رواية شهر، على
 اختلاف عنه [فيه] ^(١)، [وأحسنها] ^(٢) إسناداً حديث عبد الحميد ^(٣) بن بهرام، ومن
 تابعه، عن شهر، عن ابن غنم، عن معاذ.
 وروى هذا الحديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة - وكان
 ضعيفاً -، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن معاذ،
 ولا يثبت.

* * *

٩٨٩ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن معاذ: أنه قدم على أبي موسى فرأى
 رجلاً قد قهّود، فقال: لا أجلس حتى يُقتل؛ قضاء الله ورسوله (*).

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه:

فرواه خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، ومعاذ.

ورواه [أيوب، عن حميد بن هلال] ^(٤) مرسلًا.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (هـ): وأخيرنا.

(٣) في الأصل: المجيد.

(*) "التحفة" (٢١٣/٦) ح (٩٠٨٣)، "الإتحاف" (٢٩٨/١٣).

(٤) في الأصل: أبوأيوب حميد بن هلال. وسيأتي بعد ما يؤكد تحريفها.



ورواه أبو إسحاق [السيباني] ^(١)، عن سعيد بن أبي بردة، عن ^(٢) أبيه.
وفي ذلك تقوية لرواية خالد الحذاء، والله أعلم.

* * *

٩٩٠- وسئل عن حديث عبدالله بن بريدة، عن معاذ، عن رسول الله ﷺ،

قال: أصحاب الدابة أحقُّ [بصدرها] ^(٣) (*).

فقال: يرويه حبيب بن الشهيد، واختلف عنه:

فرواه معاذ [بن معاذ] ^(٤)، عن حبيب، عن ابن بريدة: أن معاذاً أتى النبي ﷺ بدابة

ليركبها.

ونخالفه ابن أبي عدي، فرواه عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة: أن سعد بن

عبادة أتى النبي ﷺ بدابة [ليركبها] ^(٥).

والصواب قول معاذ بن معاذ.

قال عمرو بن علي: قلت لابن أبي عدي لِمَا حَدَّثَ بِهِ: إن معاذ بن معاذ حَدَّثَنَاهُ

عن حبيب، فقال: إن معاذ بن جبل أتى النبي ﷺ. فقال: معاذٌ خير منِّي [وأحفظ] ^(٦).

* * *

(١) في الأصل: السيباني.

(٢) بعده في الأصل: عن أبي موسى ومعاذ. ورواه أيوب عن حميد عن أبيه. وهو محض انتقال نظر.

(٣) في الأصل: بعدها - مهملة - وفي الهامش: كذا، ولعله: بظهرها.

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة، -ط. الرشد- (٤٠٤/٨).

(٤) في الأصل: بن جبل.

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في الأصل: وأحقها.

٩٩١- وسئل عن حديث يحيى بن الجزار، عن معاذ: أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن^(١)، فقال: خذ من ثلاثين بقرة تبيعاً^(٢)، ومن أربعين بقرة مُسنّة، الحديث في الصدقات.

فقال: يرويه الحكم بن [عتيبة]^(٣)، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أبي أنيسة، عن الحكم، واختلف عنه -أيضاً-:

فقال المحاربي: عن يحيى بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن يحيى [بن]^(٤) الجزار، عن

معاذ بن جبل، قال: بعثني النبي ﷺ.

وخالفه نوح بن دراج، فرواه عن يحيى بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن يحيى بن

الجزار مرسلًا.

والمرسل أصحّ.

* * *

٩٩٢- وسئل عن حديث عبدالله بن سلمة، عن معاذ، عن النبي ﷺ: [إن]^(٤)

أخوف ما أخاف عليكم ثلاث: جدال منافق بالقرآن، وزلّة [عالم]^(٥)، ودنيا تقطع

أعناقكم.

فقال: يرويه عمرو بن مُرّة، عن عبدالله بن سلمة، عن معاذ.

ورواه الأعمش، عن عمرو بن مرة مرفوعاً.

(١) بعدها في (هـ): في.

(٢) التبيع: ولد البقرة أول سنة. ر: "النهاية" (١/١٧٩).

(٣) في الأصل: عينة.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في (هـ): العالم.

تفرّد به عنه معمر بن زائدة - [وكان] ^(١) قائد الأعمش - عنه ^(٢).
 ووقفه شعبة، وغيره، عن عمرو بن مرة، عن ابن سلمة، عن معاذ.
 والموقوف هو الصحيح.

* * *

٩٩٣ - وسئل عن حديث مصعب بن سعد، عن معاذ: أنه قال: إنَّ عُمَرَ مِنْ
 أهل الجنة؛ إن رسول الله ﷺ ما رأى في نومه أو يقظته فهو حقٌّ، وإنه قال: بينا أنا في
 الجنة إذ رأيت فيها داراً، فقلت: لمن هذه؟ فقيل: لعمر بن الخطاب ^(*).

فقال: يرويه عن عبد الملك بن ميسرة، واختلف عنه:

فرواه الأعمش، ومسعر، عن عبد الملك.

فأما الأعمش فلم يختلف عنه، [رواه] ^(٣) [عن] ^(٤) عبد الملك بن ميسرة، عن

مصعب بن سعد، عن معاذ.

قاله جرير بن حازم، عن الأعمش.

وأما مسعر فرواه عنه عبدة بن سليمان، ومحمد بن فضيل، وأبو أسامة، وأبو أحمد

[الزبير] ^(٥)، وعليُّ بن مسهر، ومحمد بن بشر، ومحمد بن سابق، وعبيد الله بن موسى،

رووه عن مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن مصعب بن سعد، عن معاذ.

(١) في الأصل: وكذلك.

(٢) هكذا.

(*) "الإتحاف" (٢٨٩/١٣).

(٣) في (هـ): ورواه.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: الزبير.

وخالفهم يحيى بن اليمان، رواه عن مسعر، عن عبدالمملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن ابن مسعود.

وقال جعفر الطيالسي: عن محمد بن الصباح، عن يحيى بن اليمان، عن الثوري، عن مسعر، عن عبدالمملك بن ميسرة، عن النزال، عن عبدالله كذلك. وهو وهم منه، والأول أصح.

[حدثناه]^(١) ابن مخلد، حدثنا جعفر [بذلك]^(٢).

* * *

٩٩٤- وسئل عن حديث الحارث بن عميرة، عن معاذ، قال: إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم^(*).

فقال: يرويه شهر بن حوشب، واختلف عنه:

فرواه داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة، عن معاذ. وخالفه عبد الحميد بن بهرام، فرواه عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن الحارث بن عميرة، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٩٩٥- وسئل عن حديث [الوالي]^(٣)، عن معاذ، عن النبي ﷺ، قال: من ولي

من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب عن ضعفة المسلمين احتجب الله عنه يوم القيامة^(**).

(١) في (هـ): حدثنا.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "المعجم الكبير" (٢٠/١١٦).

(٣) في الأصل: الولي.

(**) "الإتحاف" (١٣/١٠٥).

فقال: يرويه شريك، عن أبي حصين، واختلف عنه في رفعه:

فرواه حنيفة بن مرزوق، وعاصم [بن] ^(١) علي، عن شريك، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.
[ووقفه] ^(٢) علي بن الجعد، عن شريك.

ورواه علي بن حفص المدائني، عن شريك، فقال فيه: رفعه مرّة، ومرّة لم يرفعه.
فصح القولان جميعاً عن شريك.

* * *

٩٩٦- وسئل عن حديث مسلم بن [نذير] ^(٣)، عن معاذ: أخذ النبي ﷺ

بعضلة ساقه، أو قريب من العضلة، ثم قال: هذا موضع الإزار.

فقال: حدّث به عبدالكبير بن دينار، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن [نذير] ^(٣)،

[عن معاذ، ووهم فيه.

والصواب: عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير، عن حذيفة] ^(٤).

* * *

٩٩٧- وسئل عن حديث أبي [بحرية] ^(٥)، عن معاذ، عن النبي ﷺ: الغزوُ

غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الأمير، وأنفق الكريمة، وياسر الشريك،

واجتنب الفساد، فإن نومته، وانتباهه أجرٌ كلّه. وأما من غزا فخراً ورياء، الحديث ^(*).

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: ورفع.

(٣) في الأصل: بدير.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ): الحربة.

(*) "التحفة" (٩١/٨) ح (١١٣٢٩)، "الإتحاف" (٢٥٤/١٣).

فقال: يرويه بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن أبي [بحرية]^(١)، عن معاذ.
قاله ابن المبارك، عن بقیة بن الوليد.

ونخالفه عبدالرحمن بن الحارث، فرواه عن بقیة، ولم يذكر: أبا بحرية فيه.
والقول قول ابن المبارك.

واسم أبي بحرية: عبدالله بن قيس، شامي، قالوا: قرأ على معاذ.

* * *

٩٩٨ - وسئل عن حديث أبي المليلح، عن معاذ، وأبي موسى، عن النبي ﷺ:

إني جاعل في شفاعتي من مات لا يشرك بالله شيئاً^(*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن أبي بردة، عن أبي المليلح، عن معاذ.

ورواه همام بن يحيى، عن عاصم، عن أبي [المليلح]^(٢)، عن معاذ.

والصواب قول من قال: عن أبي بردة.

ورواه أحمد بن عبدالجبار، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن أبي المليلح، عن

أبي موسى، ومعاذ، لم يقل: عن أبي بردة، وزاد فيه: قالوا: وكان رسول الله ﷺ إذا سافر

سفرًا كان الذي يلونه المهاجرون، ثم الأنصار.

[حدثناه]^(٣) عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي، قال: حدثنا أحمد بن

عبدالجبار، حدثنا أبوبكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن أبي المليلح، عن معاذ بن جبل،

(١) في (هـ): الحربة.

(*) "الإتحاف" (٣٠٣/١٣).

(٢) في (هـ): صلح.

(٣) في (هـ): حدثنا.

وأبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ بذلك.

* * *

٩٩٩- وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد، عن معاذ، عن النبي ﷺ: أَيَّمَا
رجل أعتق عبداً فكُلَّ عضوٍ من المعتق فداءً لكلِّ عضوٍ من المعتق.

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، عن سالم بن أبي الجعد، واختلف عنه:
فرواه مالك بن مغول، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن معاذ، عن

النبي ﷺ.

واختلف [عن] (١) مالك بن مغول:

فقيل: عنه، عن أبي حصين، عن سالم.

وهذان القولان رُويَا عن الفريابي، عن مالك بن مغول.

وروى هذا الحديث خالد بن عبدالله، وهشيم، عن حصين، عن سالم، عن رجل

من أصحاب النبي ﷺ - لم يسم - موقوفاً غير مرفوع.

والموقوف أشبه بالصواب، والله أعلم.

وروى هذا الحديث أبوبكر بن عيَّاش، عن أبي حصين، عن سالم بن أبي الجعد،

عن معاذ موقوفاً - أيضاً -، وزاد فيه ألفاظاً فيمن قرأ في ليلة بمائة آية لم يُكتب من

الغافلين، ومن قرأ بثلاثمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ [بخمسمائة] (٢) آية إلى ألف

[أصبح] (٣) له عند الله قنطار من العمل، القنطار ألف ومائتا أوقية.

(١) في الأصل: عنه.

(٢) في الأصل: الخمسمائة.

(٣) في الأصل: صبح.

ورواه أبو [حمزة] ^(١) [السكري] ^(٢)، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن معاذ موقوفاً: من قرأ في ليلة، فقط، لم يذكر فضل العتق. وسالم لم يسمع من معاذ، [ولم يدركه] ^(٣).

* * *

١٠٠٠- وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي، عن معاذ، عن النبي ﷺ: إن الإسلام يزيد و[لا] ^(٣) ينقص (*).

فقال: يرويه عمرو بن أبي حكيم -وهو عمرو بن كردي الواسطي-، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدئلي، عن معاذ [بن جبل] ^(٤).

[و] ^(٤) كذلك رواه عبدالوارث بن سعيد، عن عمرو بن أبي حكيم.

ورواه خالد الحذاء، عن عمرو بن كردي، عن يحيى بن يعمر، عن معاذ، أسقط من الإسناد رجلين: أحدهما عبدالله بن [بريدة] ^(٥)، والآخر أبو الأسود الدئلي. قال ذلك حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء.

واختلف عن حماد:

(١) في الأصل: أحمد.

(٢) في (هـ): السكوني.

(٣) ليست في الأصل.

(*) "التحفة" (٨٦/٨) ح (١١٣١٨)، "الإتحاف" (٢٤٤/١٣).

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في الأصل: يزيد.

فقال زيد بن الحباب: عن حماد، عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن كردي، عن يحيى بن يعمر، أو غيره - شك حماد-، عن معاذ بن جبل. والصحيح: عن حماد، عن خالد الحذاء.

ولم يضبط الإسناد [غير] ^(١) شعبة، وعبدالوارث.

* * *

١٠٠١- وسئل عن حديث معاذ حيث ^(٢) بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، فقال له: كيف تقضي؟ قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: قلت: أقضي بما قضى به الرسول، الحديث (*).

فقال: يرويه شعبة، عن [أبي] ^(٣) عون، عن الحارث بن عمرو، عن أصحاب معاذ، عن معاذ.

حدّث به كذلك عن شعبة: يزيد بن هارون، ويحيى القطان، ووكيع، وعفان، وعاصم [بن] ^(٤) علي، وغندر.

وأرسله عبدالرحمن بن مهدي، وأبوالوليد، والرصاصي، وعلي بن الجعد، وعمرو بن مرزوق.

وقال أبوداود، عن شعبة: قال مرة: عن معاذ، وأكثر ما كان يحدثنا، عن أصحاب معاذ: أن رسول الله ﷺ.

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا.

(*) "التحفة" (١١١/٨) ح (١١٣٧٣)، "الإتحاف" (٣٠٦/١٣).

(٣) في (هـ): ابن.

(٤) في الأصل: و.

ورُوي عن مسعر، عن [أبي] ^(١) عون مرسلًا.
والمرسل أصحّ.

* * *

١٠٠٢- وسئل عن حديث معاذ بن أنس الجهني، عن النبي ﷺ: من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له ^(*).

فقال: يرويه أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، عن أسيد بن عبدالرحمن، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال ذلك بقية [بن الوليد] ^(٢)، وعباد بن جويرية، عن الأوزاعي.

وتابعه إسماعيل بن عيَّاش، عن أسيد.

ورواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن أسيد، عن رجل من جهينة

- لم يُسمَّ-، عن رجل آخر - لم [يُسمَّ] ^(٣) -، عن النبي ﷺ.

لم يحفظ الفزاري إسناده، وحفظه بقية.

* * *

[آخر الجزء الثالث عشر] ^(٤).

(١) في (هـ): ابن.

(*) "التحفة" (٨٠/٨) ح (١١٣٠٣)، "الإتحاف" (٢١٨/١٣).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): يسمعه.

(٤) ليس في الأصل.

[ومن حديث أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ] ^(١)

١٠٠٣ - وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ] ^(١) عن حديث عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ: أنه قال: يا معشر المسلمين، من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وإن وجد طيباً فلا عليه أن يمس منه، وعليكم بالسواك ^(*).

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب.

قاله إسحاق بن سليمان الرازي عنه.

وهو وهم؛ وإنما رواه الزهري، عن عبيد بن السباق -مرسلاً-، عن النبي ﷺ. قال ذلك مالك بن أنس، وغيره.

ومعاوية الصدفي ضعيف، حدثهم بالرّي بأحاديث من حفظه وهم فيها على الزهري، وأما روايته عن الزهري فهي ^(٢) من غير طريق إسحاق مستقيمة؛ يشبه أن تكون [من] ^(١) كتابه.

* * *

١٠٠٤ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ:

(١) ليس في (هـ).

(*) "المعجم الكبير" (١٤٩/٤).

(٢) تأخرت في (هـ) إلى ما بعد "إسحاق".

في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ويونس بن يزيد، وابن أبي ذئب، وابن أخي الزهري، ومعمرو،
والنعمان بن راشد، وسليمان بن كثير، وعبدالرحمن بن إسحاق، وأبوسعيد
[الجزري]^(١)، ومحمد بن أبي حفصة، ويزيد بن أبي حبيب، وغيرهم، عن الزهري، عن
عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب.

واختلف عن عقيل بن خالد:

فرواه سلامة بن روح، [ورشدين بن سعد]^(٢)، عن عقيل، عن الزهري، [عن
عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب.

ورواه الليث، عن عقيل، عن الزهري]^(٣)، عن عطاء، عن أبي بن كعب. ووهم.
والصواب: عن أبي أيوب.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جارية
الأنصاري، عن أبي أيوب.

وقيل: عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن رجل، عن أبي أيوب.

ورواه أيوب السخيتاني، عن الزهري، عن رجلين - لم يسمّهما -، عن أبي أيوب.
وأرسله نافع بن [عمر]^(٤) الجُمحي، عن الزهري، عن النبي ﷺ.

والقول قول ابن عيينة، ومن تابعه.

(*) "التحفة" (١٩/٣) ح (٣٤٧٨)، "الإتحاف" (٣٧٦/٤)، ر: "مرويات الزهري" (٩٢١/٢).

(١) في الأصل: الخلدي.

(٢) في (هـ): ورشد بن سعيد.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عمرو.

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع، قال: حدثنا عباس الترقفي، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، قال: قال النبي ﷺ: إذا أتى أحدكم البراز فلا يُولِّ ظهره القبلة، ولا [يستقبلها] ^(١)، شَرُّقُوا [أو] ^(٢) غَرَّبُوا.

* * *

١٠٠٥ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد، [عن أبي أيوب] ^(٣): قال رسول الله ﷺ: الوترُ حقٌّ على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث أو [بواحدة] ^(٤) فليفعل ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه في رفعه:

فرواه بكر بن وائل، والأوزاعي، والزيدي، ومحمد بن أبي حفصة، وسفيان بن [حسين] ^(٥)، ومحمد بن إسحاق، عن الزهري، مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ورواه [أشعث] ^(٦) بن سوار، عن الزهري، فشكَّ في رفعه. واختلف عن يونس:

فرواه حرملة، عن ابن وهب، عن يونس مرفوعاً.

(١) في الأصل: يستدبرها.

(٢) في (هـ): و.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): واحدة.

(*) "التحفة" (٢١/٣) ح (٣٤٨٠)، "الإتحاف" (٣٧٥/٤)، ر: "الناسخ والمنسوخ" للأثرم ص (٨٩)، "مرويات

الزهري" (١٤١/١).

(٥) في الأصل: عينة. ولعله سبق قلم.

(٦) في (هـ): الأشعث.

وخالفه ابن أخي ابن وهب، عن عمّه، عن يونس، فوقفه.
وتابعه عثمان بن عمر، عن يونس.
واختلف عن معمر:
فرفعه عدي بن الفضل، عن معمر.
ووقفه حماد [بن] ^(١) يزيد، وابن عُلَيَّة، وعبدالأعلى، وعبدالرزاق، عنه.
واختلف عن ابن عيينة:
فرفعه محمد بن حسان الأزرق عنه.
ووقفه الحميدي، وقتيبة، وسعيد بن منصور.
والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن [رفعه] ^(٢).

* * *

١٠٠٦ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ:
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول حتى يفرغ.
فقال: يرويه حجّاج بن نصير، عن عباد بن كثير، عن عقيل، عن الزهري، عن
عطاء، عن أبي أيوب. ووهم فيه حجّاج أو عباد.
والصواب: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدريّ.

* * *

١٠٠٧ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبي أيوب، عن

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: وقفه.

النبي ﷺ، قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن (*).

فقال: حدّث به الشعبيّ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب.

حدّث به عنه: عبدالله بن [أبي] ^(١)السفر، وزكريا بن أبي زائدة، فأسنده.

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه زائدة بن قدامة فضبط إسناده، رواه عن منصور، عن هلال بن يساف، عن

الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب.

وخالفه شعبة، فرواه عن منصور، عن هلال، عن الربيع، عن عمرو بن ميمون،

عن امرأة، عن أبي أيوب، ولم يذكر: ابن أبي ليلى.

ورواه فضيل بن عياض، عن منصور، فقدّم في إسناده وأخر، جعله: عن هلال بن

يساف، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب.

ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد، عن منصور، [ووهم] ^(٢)فيه؛ رواه عن منصور،

عن ربّعي بن حراش، عن عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب،

أسقط من الإسناد: الربيع بن خثيم، وجعل مكان هلال بن يساف: ربّعي بن حراش، ووهم فيه.

والقول قول زائدة بن قدامة.

(* "التحفة" (٣٣/٣) ح (٣٥٠٢)، "الإتحاف" (٣٩٥/٤)، ر: "علل الحديث" (٦٤٥/٤، ٦٨٤)، "حديث الستة من

التابعين".

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): فوهم.

وروى هذا الحديث حصين بن عبدالرحمن، عن هلال بن يساف، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، مكان أبي أيوب.

والحديث حديث زائدة، عن منصور، وهو أقام إسناده وحفظه.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حماد بن الحسن، قال: حدثنا حجاج بن نصير، قال: حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن. [و^(١) من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير، كان كعدل عشر رقاب من ولد إسماعيل.

[قال^(٢) الشيخ: رفعه حجاج، وغيره يوقفه.

حدثنا علي بن محمد بن يحيى السواق، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا أسباط، قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثني أبو أيوب: أن رسول الله ﷺ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عباد بن الوليد - أبو [بدر]^(٣) -، حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن امرأة، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ: أنه قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن.

* * *

(١) ليست في الأصل.

(٢) بياض في الأصل، وليست في (هـ). ر: "حديث الستة من التابعين" ص (٤٨).

(٣) في الأصل: نحالد.

١٠٠٨ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، قال: من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، الحديث (*) .

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

فرواه داود بن أبي هند، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فقال عليُّ بن عاصم: عن إسماعيل، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب، [و] ^(١) رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وقال ابن عيينة: عن إسماعيل، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب، ولم يرفعه ^(٢). قال الشعبي: فلقيت ابن أبي ليلى فحدثني.

وكذلك قال يزيد بن عطاء، عن إسماعيل.

وتابعهما يعلى بن عبيد، ومحمد بن إسحاق، ويحيى بن سعيد الأموي، عن إسماعيل.

ورواه عبدالله بن أبي السفر، واختلف عنه:

فرواه عمر بن أبي زائدة، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، نحو قول ابن عيينة ومن تابعه عن إسماعيل، إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ.

(*) "التحفة" (١٥/٣) ح (٣٤٧١)، "الإتحاف" (٣٦٩/٤).

(١) ليس في (هـ).

(٢) بداية لوح (١٨٧) من (هـ)، وهو غير واضح التصوير.

ورواه شعبة، عن ابن أبي السفر، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب موقوفاً.
قاله أبوقطن، وروح.

وقال مسلم: عن شعبة، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن أبي أيوب، ولم يذكر
بينهما أحداً.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون، قال: حدثني من سمع أبا أيوب،
قوله.

قال ذلك أبو الأحوص عنه.

وقال حديج: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي أيوب، عن
النبي ﷺ.

قال ذلك جعفر بن حميد، عن حديج.

وخالفه يسرة بن صفوان، وأبو إبراهيم الترمذاني، فقالا: عن حديج، عن
أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع عن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن
أبي أيوب، ووقفه.

وقال عمر بن أبي زائدة: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قوله،
لم يجاوز به.

والحديث حديث ابن أبي السفر، عن الشعبي، وهو الذي ضبط الإسناد.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا
أبو عامر، قال: حدثنا [عمر]^(١) بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن [عمرو]^(٢) بن

(١) ليست في (هـ).

(٢) في الأصل: عمر.

ميمون، قال : من قال: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات؛ كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا أبو عامر [العقدي] ^(١)، قال: حدثنا عمر، قال: حدثنا عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، مثل ذلك. قال: فقلت للربيع: ممن سمعته؟ قال: من عمرو بن ميمون. قال: فقلت عمرو بن ميمون، فقلت له: ممن سمعته؟ قال: من ابن أبي ليلي. قال: فأتيته، فقلت له: ممن سمعته؟ قال: من أبي أيوب الأنصاري، يحدث به عن رسول الله ﷺ. أخرجه البخاري عن عبدالله بن محمد المسندي، عن أبي عامر، عن عمر، بالإسنادين جميعاً.

قال: وقال إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلي، عن أبي أيوب. وقال موسى ^(٢): حدثنا وهيب، قال: [حدثني] ^(٣) داود، عن عامر، عن أبي ليلي، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ.

وقال إسماعيل: عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، قوله.

وحدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، وقال: حدثنا عبدالملك بن مسرة، سمعت

هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، قوله.

وقال الأعمش، وحصين: عن هلال، عن الربيع، عن عبدالله، قوله.

(١) ليس في (هـ).

(٢) بعدها في (هـ) كلمة رسمها: بن -مهملة-.

(٣) في (هـ): ثنا.

ورواه أبو محمد الحضرمي، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ.
 قال [الشيخ] ^(١) الدارقطني: والصحيح حديث عبد الملك بن عمير، وأبي عامر.
 وأخرجه مسلم عن أبي أيوب [الغيلاني] ^(٢)، عن أبي عامر العقدي.
 [وسئل] ^(٣) عن أبي محمد الحضرمي، فقال: لا يُعرف إلا في هذا فقط.

* * *

١٠٠٩ - وسئل عن حديث عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ، قال: من صام رمضان، وأتبعه بسِتٍّ من شوال ^(*).

فقال: يرويه جماعة من الثقات الحفاظ، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، منهم: ابن جريج، والثوري، وعمرو بن الحارث، وابن المبارك، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهم.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه حفص بن غياث، عن يحيى، عن أخيه [سعد] ^(٤) بن سعيد.

وخالفه إسماعيل بن إبراهيم الصائغ، وعبد الملك بن أبي بكر [الحزمي] ^(٥)، فروياه

عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن ثابت، لم [يذكر] ^(٦) في إسناده: سعد بن سعيد.

(١) ليست في (هـ).

(٢) كأنها في الأصل: العلاني. وكأنها في (هـ) مثلها. ر: "الأنساب" (٢٠٥/٩) - الغيلاني -.

(٣) في (هـ): سألته.

(*) "التحفة" (٢٢/٣) ح (٣٤٨٢)، "الإتحاف" (٣٨١/٤).

(٤) كأنها في (هـ): سعيد.

(٥) هكذا قرأتها من الأصل، (هـ). وقد أخرج حديثه النسائي في "الكبرى" (٢٤٠/٣)، والطبراني في "الكبير"

(٤/١٣٦). ولعله المترجم في "تهذيب الكمال" (٢٩٣/١٨) تمييزاً. والله أعلم.

(٦) في الأصل: يذكر.

ورواه إسحاق بن أبي فروة، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء،
ووهم فيه وهماً قبيحاً.

والصواب حديث أبي أيوب.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن علي بن خلف العطار، قال: حدثنا
عمرو بن عبدالغفار، عن الحسن بن حي، وسفيان بن سعيد الثوري، عن سعد بن سعيد
-أخي يحيى بن سعيد-، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري: قال
رسول الله ﷺ: من صام رمضان وأتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر.

[ورواه الدراوردي، عن صفوان بن سليم، وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت،
عن أبي أيوب الأنصاري، فرفعه.

ورواه عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب موقوفاً.
كذلك قال عنه شعبة.

وقال عثمان بن عمرو الحرّاني: عن عمر بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن
أبي أيوب مرفوعاً^(١).

كذا قال عمرو بن عبدالغفار، عن الحسن بن صالح، [عن سعد بن سعيد.
وخالفه يحيى بن فضيل، فرواه عن الحسن بن صالح]^(٢)، عن محمد بن عمرو، عن
سعد بن سعيد، وهو الصواب.

[وقد تابعه على ذلك إسحاق، وقال: (عمرو) بن ثابت، والصواب: عمر]^(٣).

* * *

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من الأصل..

(٣) سقط من (هـ)، وما بين الهالين في الأصل: عمر.

١٠١٠- وسئل عن حديث أفلح -مولى أبي أيوب-، [عن أبي أيوب]^(١)،
قال: رأيت [رسول الله]^(٢) ﷺ يمسح على الخُفَّين^(*).

فقال: يرويه ابن سيرين عنه، واختلف عنه:

فرواه الصلت بن دينار -أبو شعيب-، عن ابن سيرين، عن أفلح.

وقيل: عن منصور بن زاذان، عن ابن سيرين كذلك.

[و]^(٣) رواه أبو هلال، عن ابن سيرين -مرسلاً-، عن أبي أيوب، ولم يرفعه،

والله أعلم.

* * *

١٠١١- وسئل عن حديث أفلح، عن أبي أيوب: أن النبي ﷺ [نزل عليه]^(٤)،
فذكر حديثاً فيه طول، وفيه ذِكْرُ [الثوم]^(٥)، وأن النبي ﷺ لم يأكل منه، فقيل:
أحرام هو؟ قال: لا، ولكني أكرهه^(**).

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه ثابت -أبوزيد-، عن عاصم، عن عبدالله بن الحارث -نسيب ابن سيرين-

عن أفلح -مولى أبي أيوب-، عن أبي أيوب.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): النبي. وفي هامش الأصل: نسخة: النبي.

(*) "المعجم الكبير" (١٥٣/٤).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): حين دخل المدينة.

(٥) في الأصل، (هـ): البصل. وأثبت ما أثبتته الشيخ محفوظ.

(**) "التحفة" (٧/٣) ح (٣٤٥٤)، "الإتحاف" (٣٥٤/٤).

وخالفه عمرو بن أبي قيس، فرواه عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أفلح - [يعنى: مولى أبي أيوب] ^(١) -، عن أبي أيوب.

[وقول ثابت] ^(٢) أبي زيد أشبه بالصواب، وقد أخرجه مسلم في الصحيح.

حدثنا إسماعيل بن العباس الورّاق، قال: حدثنا خلف بن محمد الواسطي، قال:

[حدثنا] ^(٣) أبو النعمان: عارم، قال: حدثنا ثابت بن يزيد - أبوزيد -، قال: حدثنا عاصم

الأحول، عن عبد الله بن الحارث، عن أفلح - مولى أبي أيوب -، عن أبي أيوب

الأنصاري: أن النبي ﷺ نزل عليه، فترل النبي ﷺ في السفّل، وأبو أيوب في العلو، فانتبه

أبو أيوب ذات ليلة، فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ! فتنحوا، فباتوا في ناحية، ثم

قال للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ ^(٤): السفّل أرفق. فقال: لا أعلو سقفاً أنت تحتها! فتحول

النبي ﷺ في العلو، وأبو أيوب في السفّل، وكان يصنع للنبي ﷺ طعاماً، فإذا ردّ إليه سأل

عن موضع أصابع [رسول الله] ^(٥) ﷺ، فيتبع موضع أصابع [النبي] ^(٦) ﷺ، [فصنع له

طعاماً فيه ثوم، فلما ردّ إليه سأل عن موضع أصابع رسول الله ﷺ] ^(٧)، ف قيل له: إنه

لم يأكل منه. فصعد إليه، فقال: [أهو حرام؟] ^(٨) قال: لا، ولكنني أكرهه. قال: فإني

أكره ما تكره، أو ما كرهت. قال: وكان النبي ﷺ يُؤتى. يعنى: يُوحى إليه.

(١) ليست في (هـ).

(٢) مكرر في (هـ).

(٣) في (هـ): انا.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) في (هـ): النبي.

(٦) في (هـ): رسول الله.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في (هـ): أحرام هو؟ وفي هامش الأصل: نسخة: أحرام هو؟.

هذا [حديث] ^(١) صحيح غريب، أخرجه مسلم، عن حجاج بن الشاعر، وأحمد بن سعيد الدارمي، عن عارم.

حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا هارون بن المغيرة، ويحيى بن الضريس، [عن] ^(٢) عمرو بن أبي قيس، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين، عن أفلح -مولى أبي أيوب-، [عن أبي أيوب] ^(٣)، قال: كان النبي ﷺ إذا أتني بطعام طعم منه، ثم بعث به إلى أبي أيوب، فكان أبوأيوب يتبع أثر أصابع النبي ﷺ، فأُتِيَ بقصعة، فلم ير فيها أثر أصابع النبي ﷺ ^(٤)، فلم يأكل، [فصعد] ^(٥) إليه، فقال: يا نبي الله، [أحرام] ^(٦) هذا؟ قال: لا، ولكنني تركتها؛ لأن فيها ثوماً، وأنا أوتى. فقال أبوأيوب: وأنا أكره ما [يكره] ^(٧) النبي ﷺ.

كذا قال: عن ابن سيرين، عن أفلح.

* * *

١٠١٢ - وسئل عن حديث موسى بن طلحة، عن أبي أيوب، قال: أخذ رجل بزمام ناقة رسول الله ﷺ ^(٨)، فقال: حدثني بعمل يدخلني الجنة. فقال: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، ذرّها ^(*).

(١) ليس في (هـ).

(٢) مكرر في (هـ).

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في (هـ): عليه السلام.

(٥) في (هـ): وصعد.

(٦) في (هـ): حرام.

(٧) في الأصل: كره.

(٨) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٧/٣) ح (٣٤٩١)، "الإتحاف" (٣٨٦/٤).

فقال: حدّث به شعبة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن كثير، وغير واحد، عن شعبة، عن عثمان بن عبدالله بن [موهب] ^(١)، عن موسى بن طلحة.

[ورواه] ^(٢) غندر، وبدل بن المحبر، وأبو الوليد، وعبد الصمد، عن شعبة، عن محمد بن عثمان بن عبدالله بن [موهب] ^(١)، عن موسى.

ورواه بهز بن أسد، عن [شعبة بتصحیح الوجهين جميعاً، فقال: عن محمد بن عثمان، وأبيه عثمان] ^(٣) [بن] ^(٤) موسى.

ويقال: إن شعبة وهم في اسم ابن عثمان بن [موهب] ^(١)، فسمّاه: محمداً؛ وإنما هو: عمرو بن عثمان.

والحديث محفوظ عنه، حدّث به عنه: يحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد، وإسحاق الأزرق، وأبو أسامة، وأبونعيم، ومروان الفزاري، وغيرهم، عن [عمرو] ^(٥) بن عثمان بن [موهب] ^(١).

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب.
حدّث به أبو الأحوص عنه هكذا.

(١) في الأصل: موسى.

(٢) في الأصل: فرواه.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) في الأصل: عمر.

ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من موسى بن طلحة، وإنما سمعه من عمرو بن عثمان.

قال ذلك حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن زميله^(١)، عن موسى بن طلحة. وزميلة: عمرو بن عثمان، والله أعلم.

* * *

١٠١٣ - وسئل عن حديث عبدالله بن يزيد بن [زيد]^(٢) الخطمي - [و]^(٣) هو صحابي، وأبوه صحابي -، عن أبي أيوب: [أن]^(٤) النبي ﷺ صلى المغرب والعشاء بجمع، بإقامة واحدة^(*).

فقال: يرويه عدي بن ثابت، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومسعر، وأبومريم عبدالغفار، وجابر الجعفي، وابن أبي ليلى - واختلف عنهما -، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد، عن أبي أيوب.

وقال قيس: عن ابن أبي ليلى، وجابر، وغيلان بن جامع، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد، عن خزيمة بن ثابت.

وقال [أبو]^(٥) يوسف القاضي: عن ابن أبي ليلى، عن عدي، عن عبدالله بن يزيد، [عن البراء].

(١) هكذا يمكن أن تقرأ إلا أنها: زميلة. والله أعلم.

(٢) في الأصل، (هـ): يزيد. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (١٢/٣) ح (٣٤٦٥)، "الإتحاف" (٤/٣٦٦).

(٥) سقط من الأصل.

وقال الحسن بن عطية: عن قيس، عن ميسرة بن حبيب، وغيلان بن جامع، وجابر، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد^(١)، عن أبي بن كعب. والصواب حديث أبي أيوب الأنصاري.

* * *

١٠١٤ - وسئل عن حديث رافع بن إسحاق - مولى [لآل]^(٢) الشفاء -، عن أبي أيوب، قال: ما أدري ما أصنع بهذه الكرايس، وقد قال رسول الله ﷺ: إذا ذهب أحدكم إلى البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها^(*).

فقال: يرويه إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة [عنه]^(٣). حدث به عنه: مالك بن أنس، وحماد بن سلمة، ومحمد بن يعقوب. ورواه الأوزاعي، عن إسحاق، عن رجل - لم يسمه -، عن أبي أيوب. والقول قول مالك، ومن [تبعه]^(٤). [سألته]^(٥) عن محمد بن يعقوب.

فقال: معروف [بروايته عن إسحاق بن عبدالله]^(٦). [قيل للشيخ]^(٧): حدث أبو عبدالله المحاملي، عن صاعقة، قال: حدثنا أبو المنذر

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): آل.

(*) "التحفة" (٩/٣) ح (٣٤٥٨)، "الإتحاف" (٤/٣٥٨).

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): تابعه. وفي هامش الأصل: نسخة: تابعه.

(٥) كأنها في الأصل: وسئل - كتبت بالأحمر -.

(٦) في (هـ): برواية إسحاق بن عبدالله عنه. ر: "الجرح" (٨/١٢١).

(٧) في (هـ): قلت له.

إسماعيل بن عمر، قال: حدثنا ورقاء، عن سعد بن سعيد، عن [عمر]^(١) بن ثابت، عن أبي أيوب: قال رسول الله ﷺ: لا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها بغائط ولا بول، شرقوا [أو]^(٢) غربوا، هل^(٣) سمعته منه؟.

قال: [حدثنا]^(٤) المحاملي مراراً، ولم يحدث به فيما أعلم إلا صاعقة.

* * *

١٠١٥ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي أيوب، قال: [أخذت]^(٥)

من حية رسول الله ﷺ شيئاً، [فقال]^(٦): لا يكون لك السوء، يا أبا أيوب^(*).

فقال: يُروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن العلاء، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن أبي أيوب.

وقيل: عنه، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن أبي أيوب.

ورواه مسعود بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري.

والحديث غير ثابت.

* * *

١٠١٦ - وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي أيوب: قال

رسول الله ﷺ: ما من نبي إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتنهاه عن المنكر،

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) في (هـ): و.

(٣) قبلها في (هـ): قلت.

(٤) في (هـ): شاه.

(٥) في (هـ): حدث.

(٦) سقط من الأصل.

(*) "المعجم الكبير" (٤/١٣٠)، ر: "علل الحديث" (٦/٢٨١).

وبطانة لا تألوه خبالاً، فمن وُقِيَ بطانةَ السوء فقد وُقِيَ^(*).

فقال: يرويه صفوان بن سليم، عن أبي سلمة، عن أبي أيوب.

واختلف عن أبي سلمة فيه:

فرواه^(١) الزهري، عن أبي سلمة، فخالف صفوان، [و]^(٢) رواه عن أبي سلمة، عن

أبي سعيد الخدري.

وقيل: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عن أبي سلمة -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

ولا يُدْفَعُ حديثُ صفوان؛ [لجواز]^(٣) أن يكون أبوسلمة حفظه عن أبي أيوب،

[وعن]^(٤) أبي سعيد، وعن أبي هريرة، والله أعلم.

* * *

١٠١٧- وسئل عن حديث حكيم بن بشير، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ:

أفضل [الأعمال]^(٥) [الصدقة]^(٦) على ذي الرحم الكاشح^(**).

فقال: يرويه حجّاج بن أرطاة، عن الزهري، واختلف عنه:

فقال ابن نمير: عن حجّاج، عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام.

(*) "التحفة" (٢٩/٣) ح (٣٤٩٤)، "الإتحاف" (٤٨١/٥)، (١٦٣/١٦)، (٢١٧).

(١) بعدها في الأصل: عن.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): بجواز.

(٤) في الأصل: وقيل عن.

(٥) سقطت من (هـ).

(٦) في الأصل: الصلاة.

(**) "التحفة" (٣٥٦/٤) ح (٣٤٥٨)، "الإتحاف" (٣٢٤/٤)، (٣٥٦)، ر: "علل الحديث" (٦٢٤/٢).

قال ذلك يوسف القطان عنه.

وقال أبو معاوية: عن حجاج، عن الزهري، عن حكيم بن بشير، عن أبي أيوب.
وقال علي بن حرب: عن أبي معاوية، [وابن نمير - جميعاً-، عن حجاج، عن
الزهري، عن أيوب بن بشير، عن أبي أيوب.
وأفرده عن أبي معاوية] ^(١) - وحده-، فقال: عن حجاج، عن الزهري، عن ابن
بشير، عن أبي أيوب.

ولم يروه عن الزهري [غير] ^(٢) حجاج، ولا يثبت.

* * *

١٠١٨ - وسئل عن حديث عبيد بن تَعْلَى، عن أبي أيوب، قال: [هنا] ^(٣)

رسول الله ﷺ عن صبر الدابة*.

فقال: يرويه بكير بن عبدالله [بن] ^(٤) الأشج، واختلف عنه:

فرواه عبد الحميد بن جعفر، عن بكير، عن أبيه، عن ابن تَعْلَى.

وتابعه ابن لهيعة من رواية ابن المبارك عنه.

وقال الوليد بن مسلم: عن ابن لهيعة، وأبي رافع - وهو إسماعيل بن رافع-، عن

بكير، عن ابن تَعْلَى. لم يذكر بينهما: أبا بكير.

وكذلك قال محمد بن إسحاق، وعمرو بن الحارث، عن بكير، والله أعلم.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في (هـ): هـى.

(*) "الإتحاف" (٤/٣٧٢).

(٤) سقط من الأصل.

١٠١٩ - وسئل عن حديث عبدالله بن عمرو القارّي، عن أبي أيوب: قال رسول الله ﷺ: توضّؤوا مما مسّت النار^(*).

فقال: يرويه [عمرو]^(١) بن دينار، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سمع عبدالله بن عمرو القارّي، عن أبي أيوب.

ورواه شعبة، عن عمرو، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو القارّي، عن أبي أيوب، وأبي هريرة.

قال ذلك ابن أبي عدي، عن شعبة.

وخالفه حرمي بن عمارة، فرواه عن شعبة، عن عمرو، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو القارّي، عن أبي طلحة. وقول ابن أبي عدي، عن شعبة أصحّ.

* * *

١٠٢٠ - وسئل عن حديث أبي رهم السماعي، عن أبي أيوب: أن النبي ﷺ [نزل عليه]^(٢)، الحديث، وفيه: [لا]^(٢) آكل البصل^(**).

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه الليث، وابن لهيعة، عن يزيد، عن أبي الخير، عن أبي رهم، عن أبي أيوب.

(*) "التحفة" (١٢/٣) ح (٣٤٦٤).

(١) في (هـ): عمر.

(٢) سقط من (هـ).

(**) "الإتحاف" (٣٨٨/٤).

وخالفهما محمد بن إسحاق، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي أمامة، عن أبي أيوب.

وحديث الليث أشبه بالصواب.

* * *

١٠٢١ - وسئل عن حديث المقدام بن معد يكره، عن أبي أيوب: قال

رسول الله ﷺ: [كيلوا] ^(١) طعامكم [يبارك] ^(٢) لكم ^(*).

فقال ^(٣): يرويه بحير بن سعد، وثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، واختلف فيه:

فقال بحير بن سعد: عن خالد بن معدان، عن المقدام، عن أبي أيوب.

قاله عنه بقرية، وإسماعيل بن عياش.

وخالفه ثور بن يزيد، فرواه عن خالد بن معدان، عن المقدام، عن النبي ﷺ،

لم يذكر: أبا أيوب، فيه.

قال ذلك ابن المبارك، ويحيى بن حمزة، عنه.

والقول قول [بحير] ^(٤) بن سعد؛ لأنه زاد.

* * *

(١) في الأصل: هذا.

(٢) في الأصل: بارك.

(*) "التحفة" (٢٧/٣) ح (١٤٩٠)، "الإتحاف" (٣٧٥/٤)، ر: "علل الحديث" (٦٠٨/٣، ٦٥٢).

(٣) في هامش الأصل: وبالهامش ما نصه: وفي... من طريق ثور عن خالد بن سعدان عن المقدام عن النبي ﷺ. وأخرجه

ابن ماجة من حديث بقرية، عن خالد، عن المقدام، عن أبي أيوب. وأخرجه ابن ماجة من طريق إسماعيل بن عياش

عن...

(٤) في الأصل: يحيى.

١٠٢٢ - وسئل عن حديث أبي [الشمال] ^(١) بن ضباب، عن أبي أيوب، عن رسول الله ﷺ: أربع من سنن المرسلين: التطهر، والنكاح، والحناء، والسواك (*).

فقال: يرويه حجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن أبي [الشمال] ^(١)، عن أبي أيوب، واختلف عنه:

فرواه عباد بن العوام، وحفص بن غياث، عن حجاج هكذا.

وخالفهم عبدالله بن نمير، وأبومعاوية الضرير، ويزيد بن هارون، فرووه عن حجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب، لم يذكروا بينهما أحداً، إلا أن أبا معاوية من بينهم وقفه.

والاختلاف فيه من حجاج بن أرطاة؛ لأنه كثير الوهم.

* * *

١٠٢٣ - وسئل عن حديث يُروى عن مكحول، عن أبي أيوب: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

[فقال: يُروى] ^(٢) عن ابن لهيعة، عن إسحاق بن أبي فروة، عن مكحول هكذا.

ورواه سعيد بن عبدالعزيز، والنعمان بن... ^(٣)، عن مكحول، عن عنبسة [بن] ^(٤) أبي سفيان، عن أم حبيبة. وهو المحفوظ.

* * *

(١) في الأصل: السماك.

(*) "التحفة" (٣١/٣) ح (٣٤٩٩)، "الإتحاف" (٣٨٦/٤). ر: "علل الحديث" (٦٤٧/٥).

(٢) في (هـ): قال: روى.

(٣) بياض في الأصل، (هـ). ولم أره من طريقه، والله أعلم.

(٤) في (هـ): عن.

١٠٢٤ - وسئل عن حديث أسلم أبي عمران التجيبي، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، قال: بادروا بصلاة المغرب [طلوع] ^(١) النجوم (*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني، عن أبي أيوب.

قال ذلك إبراهيم بن سعد، وابن عُلَيَّة، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وعمر بن حبيب، عن محمد بن إسحاق.

وكلهم أسندوه إلا إبراهيم بن سعد؛ فإنه أوقفه على أبي أيوب.

ورواه إبراهيم بن سعد -أيضاً-، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران -مولى تجيب-، عن أبي أيوب موقوفاً.

وكذلك قال عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً.

ورواه حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم، عن أبي أيوب، فنحا به نحو الرفع، وقال: كنا نصليها حين تجب الشمس، نبادر بها طلوع النجوم.

وخالفهم ابن لهيعة، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم، عن أبي أيوب مرفوعاً.

وروى هذا الحديث ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فقال شبابة: [عن] ^(٢) ابن أبي ذئب، عن يزيد، عمّن أخبره، عن أبي أيوب: كان

(١) في الأصل: بطلوع.

(*) "التحفة" (٢٦/٣) ح (٣٤٨٨)، "الإتحاف" (٣٥٢/٤، ٣٨٤). ر: "علل الحديث" (٤٥١/٢).

(٢) سقط من الأصل.

رسول الله ﷺ يصلي المغرب لفطر الصائم؛ مبادرة طلوع النجوم.

وخالفه أبو عامر العقدي، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن يزيد، عن رجل سمع

أبا أيوب يقول: قال رسول الله ﷺ: صلوا المغرب فطر الصائم؛ مبادرة طلوع النجوم.

وتابعه محمد بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب.

قاله أبو الربيع الحارثي: عبيد الله بن محمد.

وكذلك قال معاوية بن هشام، عن ابن أبي ذئب، إلا أنه قال: عن أبي حبيبة: أنه

بلغه عن أبي أيوب.

* * *

١٠٢٥ - وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي أيوب:

رأيت رسول الله ﷺ يغتسل وهو محرم (*).

فقال: كذلك رواه الزهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي أيوب.

قاله سليمان بن بلال، عن أسامة بن زيد، عن الزهري.

وخالفه زيد بن أسلم، فرواه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن

أبي أيوب.

قاله سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم.

والأشبه [بالصواب] ^(١) قول زيد بن أسلم.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٣) ح (٣٤٦٣)، "الإتحاف" (٣٦٢/٤)، "المعجم الكبير" (١٥٠/٤-١٥٢).

(١) ليس في الأصل.

١٠٢٦- وسئل عن حديث عروة بن الزبير، عن أبي أيوب، وزيد بن ثابت، قالوا: كان رسول الله ﷺ رُبَمَا قرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالأعراف(*) .

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فقال محمد بن عبدالرحمن الطفاوي: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب، وزيد. وخالفه أصحاب هشام، منهم: عبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر، ووكيع، وغيرهم، فقالوا: عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب، أو زيد بن ثابت، وهو الصحيح عن هشام؛ فإنه كان يشكّ في هذا الحديث.

والصحيح من هذا الحديث: زيد بن ثابت، ولم يسمعه عروة منه؛ إنما سمعه من مروان، عن زيد بن ثابت؛ بيّن [ذلك]^(١) ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت.

* * *

١٠٢٧- وسئل عن حديث قرثع، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ: أنه سئل: ما هذه الصلاة التي تُصليها قبل الظهر؟ قال: هذه ساعة تفتح فيها أبواب السماء فلا ترتج حتى تُصلى الظهر، فأحب أن يصعد لي عمل صالح(**).

فقال: كذلك رواه مفضل بن صدقة الحنفي، عن سعيد بن مسروق، عن المسيب بن رافع، عن قرثع.

(*) "الإتحاف" (٣٧٤/٤). ر: "التبع" ص(٣١٤)، "بيان أحاديث أودعها البخاري في صحيحه وبين عللها الدارقطني" ص(٥٢).

(١) في الأصل: ذاك.

(**) "التحفة" (٢٤/٣) ح(٣٤٨٥)، "الإتحاف" (٣٨٣/٤)، "المعجم الكبير" (١٦٨/٤).

وخالفه الأعمش، فرواه عن المسيب بن رافع، عن علي بن الصلت، عن أبي أيوب.

قال ذلك شريك، عن الأعمش.

وقيل: عن الثوري، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن رجل من الأنصار، عن أبي أيوب.

ورواه عبدة بن معتب، عن إبراهيم النخعي، عن سهم بن منجاب، عن [قزعة]^(١) مولى زياد - [يروي]^(٢) عن أبي سعيد، وهو صاحبه -، عن قرثع، عن أبي أيوب.

قاله أبو معاوية، عن عبدة.

وقال زيد بن أبي أنيسة: عن عبدة، عن إبراهيم، عن قزعة، عن قرثع، عن أبي أيوب. لم يذكر فيه: سهماً.

وقول [أبي]^(٣) معاوية أشبه بالصواب.

أخبرنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، وحمزة بن محمد بن الفضل، قالوا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عبدة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قزعة، [عن]^(٤) قرثع، عن أبي أيوب: أن النبي ﷺ كان يصلي أربع ركعات إذا زالت الشمس. أظنه قال: لا يفصل بينهن.

قال علي: وفيه كلام.

(١) في الأصل: فرحة.

(٢) في (هـ): ويروي.

(٣) في (هـ): ابن.

(٤) في الأصل: بن.

قال علي: قال يحيى بن سعيد: لو رويت عن عبدة شيئاً لرويت [هذا الحديث عنه]^(١): حديث قرثع، وحديث سالم بن أبي الجعد، عن سويد بن جهيل، عن علي: في بنت وموالي، أو جد وموالي.

قال علي: وروى حديث أبي أيوب: الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن رجل، عن أبي أيوب.

ورواه شريك، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن علي بن الصلت، عن أبي أيوب.

* * *

(١) في (هـ): عنه هذا الحديث.

ومن حديث أبي قتادة الأنصاري - واسمه : الحارث بن ربيعي - ،

[عن النبي ﷺ] ^(١)

١٠٢٨ - وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: قال رجل: يا رسول الله، أرايت رجلاً قُتل [صابراً] ^(٢) محتسباً مقبلاً غير مدبر في سبيل الله يُكفر الله عنه خطاياها؟ قال: نعم، إلا الدين؛ كذلك أخبرني جبريل ^(*).

فقال: يرويه محمد بن قيس بن مخزومة، وسعيد المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، واختلف عنهما:

فأما محمد بن قيس، فروى حديثه سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

حدّث به ابن أبي عمر العدني، وابن أبي عبدالرحمن [المقري] ^(٣)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، وابن عجلان، سمعا محمد بن قيس، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه. [وفي هذا الإسناد وهم] ^(٤)، وإتّما رواه عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس [مرسلاً بغير إسناد.

ورواه ابن عجلان، عن محمد بن قيس] ^(٥)، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه.

بيّن ذلك محمد بن ميمون الخياط، وفهم بن عبدالرحمن بن فهم، وعباس بن يزيد،

(١) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ): صابياً.

(*) "التحفة" (٥٣٣/٨) ح (١٢٠٩٨)، "الإتحاف" (١٣٠/٤).

(٣) في (هـ): المقدمي.

(٤) في الأصل: وهذا في الإسناد وهم.

(٥) سقط من الأصل.

وسعدان بن نصر^(١)، عن ابن عيينة.

وأما سعيد المقبري فرواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وزهير، وعليُّ بن مسهر، [وبشر]^(٢) بن المفضل، وابن جريج،

ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وكذلك قال مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، واختلف عن مالك:

فقال معن، وابن وهب، [وأبو]^(٣) مصعب، وابن بكير، وأصحاب "الموطأ": عن

مالك، عن يحيى بن سعيد، عن المقبري.

وخالفهم القعني، ومصعب [الزبيري]^(٤)، فروياه عن مالك، عن سعيد المقبري.

أسقطا من الإسناد: يحيى بن سعيد.

وقول من قال: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن المقبري، أصحّ.

[وروي]^(٥) جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن المقبري، عن أبي قتادة.

ورواه حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، [والزبير]^(٦) - أبي خالد-، عن المقبري،

عن أبي قتادة. لم يذكر فيه: ابن أبي قتادة.

وقال المقدمي: عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد المقبري، عن

أبي قتادة، أو عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

(١) في (هـ) قدم: سعدان، على: عباس.

(٢) في الأصل: وكثير.

(٣) في (هـ): وابن.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في (هـ): وروي عن.

(٦) في (هـ): والزبيري. وغير واضحة في الأصل. ر: "التاريخ الكبير" (٤١٣/٣)، "الجرح" (٥٨١/٣).

ورواه الليث بن سعد، [و] ^(١) ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

ورواه عباد بن إسحاق - وهو عبدالرحمن بن إسحاق -، ومحمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ووهما فيه.

وروي هذا الحديث، عن الزهري، عن عبدالله بن أبي قتادة مرسلًا.

قاله عطاء بن جبلة، عن ابن جريج، عن الزهري. تفرّد به.

والقول قول من رواه عن يحيى بن سعيد، عن المقبري، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، بمتابعة الليث، وابن أبي ذئب، عن المقبري على ذلك.

* * *

١٠٢٩ - وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: كان رسول الله ﷺ

يصلي بنا فيطول في الظهر والعصر في [الركعة الأولى] ^(٢)، ويُقصرُ في الثانية ^(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف [عنه] ^(٣):

فرواه أصحاب يحيى عنه، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

كذلك قال معمر، والأوزاعي، وعلي بن المبارك، وغيرهم.

وقال حجاج الصواف: عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة.

وعن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة. فزاد: أبا سلمة في الإسناد.

* * *

(١) سقطت من (هـ).

(٢) في الأصل: الركعتين الأوليين.

(*) "التحفة" (٥٤١/٨) ح (١٢١٠٨)، "الإتحاف" (١٢٩/٤).

(٣) سقطت من (هـ).

١٠٣٠ - وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة؛ لأنه علم أنه لا يحجُّ بعد ذلك العام^(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه أزهر بن جميل، عن يحيى القطان،

ويحيى بن إسماعيل الواسطي، عن معتمر،

جميعاً عن إسماعيل، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وكذلك قال مروان بن معاوية، ونصر بن باب، عن إسماعيل.

وخالفهم يزيد بن عطاء، فرواه عن إسماعيل، [عن عبدالله بن أبي أوفى.

وكذلك قيل عن ابن عيينة، عن إسماعيل، وكلاهما وهم.

والصواب: عن إسماعيل^(١)، عن عبدالله بن أبي قتادة -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا أزهر بن جميل، [ح^(١)

[و^(٢)] ثنا ابن مخلد، قال: حدثنا علي بن الحسن الطيالسي، قال: حدثنا أزهر بن

جميل، حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: أن

النبي ﷺ إنما جمع بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحجُّ بعدها.

لم يرفعه عن يحيى غير أزهر.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا علي بن العباس -أبو الحسن-، قال: حدثنا يحيى بن

إسماعيل الواسطي، قال: حدثنا معتمر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالله بن

(*) "الإتحاف" (٤/١٣١).

(١) سقطت من (هـ).

(٢) ليست في (هـ).

أبي قتادة، [عن أبيه]^(١): أن رسول الله ﷺ إنما جمع بين الحج والعمرة؛ لأنه علم [أنه لا]^(٢) يحج بعدها.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا علي بن [جابر]^(٣) بن بشر الأودي بالموصل، وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرزاق - قال أبو الحسن: هو بغداديّ ثقة -، قالوا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، قال: حدثنا [يزيد]^(٤) بن عطاء، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالله بن أبي أوفى، قال: إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاج بعد ذلك. وقال ابن مخلد: لأنه علم أنه لا يحج بعدها.

* * *

١٠٣١ - وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: أن رسول الله دعا لأهل المدينة فقال: اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك دعا^(٥) لأهل مكة، وإن محمداً عبدك ورسولك يدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لأهل مكة. وفيه: اللهم إني حرّمت ما بين لابتيها، الحديث^(*).

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:

(١) في (هـ): عن أبي قتادة.

(٢) في (هـ): ألا.

(٣) في الأصل: حاتم. وما أثبتته من (هـ)، ولعله الصواب. ر: "الثقات" (٤٧٤/٨) وفيه أن جده يونس، ولعله شيخ أبي زكريا الأزدي صاحب "تاريخ الموصل". انظره ص (٢٠٢، ٣٢٣).

(٤) في الأصل: زيد.

(٥) في الأصل: ودعا. وغير واضحة في (هـ).

(*) ر: س (٤٤٠).

فرواه ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن [ابن^(١) أبي قتادة، [عن أبيه^(٢)].
 وخالفه الليث بن سعد، وعبد الحميد بن جعفر، روياه عن المقبري، [عن عمرو بن
 سليم^(٣)، عن عاصم [بن^(٤) عمرو، عن عليّ بن أبي طالب.
 ويشبه أن يكون القول قول الليث ومن تابعه؛ لأن الليث من أثبت الناس في
 حديث سعيد المقبري، والله أعلم.

* * *

١٠٣٢ - وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: قال
 رسول الله ﷺ: إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة أمضاها تجري له
 آخرها، وولد صالح يدعو له، وعلم أفشاه يعمل به من بعده^(*).

فقال: يرويه زيد بن أبي أنيسة، واختلف [عنه^(٥):

فرواه أبو عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن زيد بن أسلم، عن عبدالله بن
 أبي قتادة، عن أبيه.

وخالفه يزيد بن سنان، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة، عن فليح بن سليمان، عن
 زيد بن أسلم.

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليست في الأصل، (هـ). وزادها الشيخ محفوظ. ر: س (٤٤٠).

(٤) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (٥٣٢/٨) ح (١٢٠٩٧)، "الإتحاف" (١٣٧/٤).

(٥) في الأصل: فيه.

وقول يزيد بن سنان أصحّ، وإن كان أبو عبدالرحيم [ثقة^(١)] أثبت منه.

* * *

١٠٣٣- وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: [و]^(٢) كيف يسرق صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها، ولا سجودها^(*).

فقال: تفرّد به الحكم بن موسى، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.
ونخالفه هشام بن عمّار، فرواه عن ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ويشبهه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت، والله أعلم.

* * *

١٠٣٤- وسئل عن حديث [عمرو]^(٣) بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، قال: إذا دخل أحدكم المسجد فليصلّ سجدتين قبل أن يجلس^(**).

فقال: يرويه عامر بن [عبدالله]^(٤) بن الزبير.

(١) ليست في (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٢٩/٤). ر: س (١٣٧٩)، "علل الحديث" (٤٢١/٢).

(٣) في الأصل: عمر.

(**) "التحفة" (٥٤٩/٨) ح (١٢١٢٣)، "الإتحاف" (١٥٢/٤)، "الأطراف" (٢٤٣/٢).

(٤) في الأصل: عبيد الله.

حدّث به عنه: مالك، وعثمان بن أبي سليمان، ومحمد بن عجلان، وابن جريج، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وزباد بن سعد، وعبدالله بن سعيد بن أبي هند، وربيعة بن عثمان، وعبدالله بن أبي بكر، وزيد بن أبي أنيسة، وخارجة بن عبدالله بن سليمان بن زيد بن ثابت، وإسحاق بن يحيى، وفليح بن سليمان، وأبوعميس عتبة بن عبدالله -إلا أنه قال: عن رجل من بني زريق، ولم [يسمّه] ^(١)، وهو عمرو بن سليم الزرقنيّ-

ورواه محمد بن إسحاق، عن عمر بن عبدالله [بن] ^(٢) عروة، واختلف عنه: فقال عمرو بن عليّ، عن ابن أبي عدي فيه: عن عمر بن عبدالله بن عروة، عن عامر بن عبدالله بن الزبير.

وقال غيره: عن ابن أبي عديّ، عن [عمر] ^(٣) بن عبدالله بن عروة، قال: سمعت عمرو بن سليم يحدث ^(٤) عامر بن عبدالله بن الزبير. وهو أصحّ من قول عمرو. ورواه ابن إسحاق، عن أبي بكر بن حزم -أيضاً-، عن عمرو بن سليم. ورواه عمرو بن يحيى [بن] ^(٥) عُمارة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمرو بن سليم. وهو صحيح عنه.

[و] ^(٦) حدّث به شيخ -يقال له: سعيد بن عيسى الكريزي-، عن عبدالله بن إدريس، عن زكريا، عن عامر، عن عبدالله بن الزبير، عن أبي قتادة، ولم يتابع عليه.

(١) في الأصل: يسمّ.

(٢) في (هـ): عن.

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) بعدها في (هـ): عن.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) سقطت من الأصل.

وسعيد بن عيسى هذا ضعيف، وليس هو من حديث زكريا، ولا من حديث الشعبي.

والمحفوظ قول مالك [و] ^(١) من تابعه، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، وما رواه عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمرو بن سليم.
وروي عن الأوزاعي، قال: حدثني من سمع عامر بن عبدالله، [عن] ^(٢) أبي قتادة.
وبينه أبو إسحاق الفزاري، فقال: عن الأوزاعي، عن الزبيدي، عن عامر بن عبدالله.

حدثنا أبو بكر يوسف بن يعقوب بن إسحاق [بن] ^(٣) البهلول، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان،
وحدثنا محمد بن مخلد، حدثنا حميد بن الربيع، حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن عجلان، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، قال: إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن يجلس. [قال] ^(٤)
ابن بهلول: فلا يجلس حتى يصلي ركعتين.

وقال سهيل بن أبي صالح: عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن جابر بن عبدالله. وهم في ذكره: جابراً.

* * *

(١) سقطت من الأصل.

(٢) في (هـ): بن.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في الأصل: فقال.

١٠٣٥ - وسئل عن حديث عبدالله بن [معبد] ^(١) الزماني، عن أبي قتادة: أن رسول الله سئل عن رجل صام الدهر؟ فقال: لا صام ولا أفطر. وسئل عن من يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: وأيكم يطيق ذلك؟ الحديث بطوله ^(*).

فقال: يرويه [غيلان] ^(٢) بن جرير، [عن عبدالله بن معبد الزماني، واختلف عنه: فرواه قتادة] ^(٣)، واختلف عنه:

فقال سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة -وقيل: عن شعبة-: عن قتادة، عن غيلان، عن عبدالله بن معبد، عن أبي قتادة.
ورواه منصور بن زاذان، والحكم بن هشام، عن قتادة، عن عبدالله بن معبد، عن أبي قتادة، [و] ^(٤) لم يذكر ^(٥) بينهما: غيلان.

وقيل: عن الحكم، عن أيوب، عن عبدالله بن معبد. ولا يصح ذكر أيوب فيه.
ورواه شعبة بن الحجّاج، ومهدي بن ميمون، وأبان العطار، وأبو هلال الراسبي، وحماد بن زيد، عن غيلان، عن عبدالله بن معبد، عن أبي قتادة، إلا أن أبا هلال من بينهم جعله عن أبي قتادة، عن عمر بن الخطاب ^(٦).
والصحيح عن أبي قتادة: أنه سمع رجلاً سأل النبي ^(ص) عن الصيام، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ^(٧)، كيف بمن يصوم الدهر؟.

(١) في (هـ): سعيد.

(*) "التحفة" (٥٤٦/٨) ح (١٢١١٧)، "الإتحاف" (١٤٥/٤)، ر: "التاريخ الكبير" (٦٧/٣)، "موقف الإمامين" ص (٤٥٦).

(٢) في (هـ): عبد الله.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) مكذا.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) سقط لفظ الجلالة من الأصل، (هـ).

ورواه حجاج بن الحجاج، عن غيلان، واختلف عنه:

[فرواه] ^(١) إبراهيم بن طهمان، عن حجاج، عن غيلان، عن عبدالله بن معبد، عن

أبي قتادة.

وخالفه هارون بن مسلم العجلي - وكان ضعيفاً -، رواه عن حجاج، عن غيلان،

عن عبدالله بن معبد، عن عبدالله بن أبي قتادة، [عن أبيه. ووهم في ذكر عبدالله بن

أبي قتادة] ^(٢).

والصواب قول قتادة، وشعبة، ومن [وافقهما] ^(٣).

* * *

١٠٣٦ - وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة: كانت لي جمعة،

فسألت النبي ﷺ عن الرجل، [فقال] ^(٤): ادهنها وأكرمها ^(*).

فقال: حدث به عمر بن عليّ المقدمي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن

محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة.

ورواه حماد بن زيد، عن يحيى، [عن] ^(٥) ابن المنكدر مرسلًا.

وكذلك قال ابن جريج، وابن عيينة، عن ابن المنكدر ^(٦): أن أبا قتادة، وهو الصواب.

* * *

(١) في (هـ): فقال.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): تابعهما.

(٤) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٥٥٢/٨) ح (١٢١٢٧)، "الإتحاف" (١٥٩/٤)، "الأطراف" (٢٤٤/٢).

(٥) سقط من الأصل، وفي هامشه: قف وراجع نسخة أخرى.

(٦) بعده في الأصل: مرسلًا وكذلك قال ابن جريج.... أعاد لانتقال النظر.

١٠٣٧- وسئل عن حديث حرملة بن إياس الشيباني، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ: في فضل يوم عاشوراء ويوم عرفة(*) .

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، ومجاهد، ومنصور بن المعتمر، واختلف عنهم: فأما عطاء فرواه عنه همام بن يحيى، واختلف [عنه] (١) -أيضاً-: فقال أبو الوليد، وعبدالله بن رجاء، ومسلم بن إبراهيم: عن همام: سمعت عطاء يحدث عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس الشيباني، عن أبي قتادة. وقال يزيد بن هارون، عن همام فيه: عن إياس بن حرملة [-قلبه-] (٢)، عن أبي قتادة.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة، ولم يذكر بينهما: حرملة.

وكذلك قال ابن أبي ليلى، عن عطاء. ورواه عبدالله بن مسلم بن هرمز، عن عطاء، ومجاهد، [عن] (٣) مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة، ولم يذكر: أبا الخليل، ولا حرملة. وعبدالله بن مسلم ليس بالقوي. ورواه الثوري، عن ليث، واختلف عنه: فقال الأشجعي: عن الثوري، عن ليث، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة.

(*) "التحفة" (٥٢٤/٨) ح (١٢٠٨٠)، "الإتحاف" (١١٢/٤).

(١) في (هـ): عن همام.

(٢) فراغ في الأصل بمقدار كلمتين، وفي هامشه: بياض بالأصل.

(٣) سقط من الأصل.

وخالفه علي بن الجعد، عن الثوري، فقال: عن ليث، عن مجاهد، عن أبي الخليل،
عن أبي قتادة.

وكذلك قال يزيد بن إبراهيم التستري، وأبو بكر بن عيَّاش، عن ليث، عن مجاهد.
ورواه الحسن بن مسلم بن يناق، [عن^(١)] مجاهد، عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة.
ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه^(٢):

فقال^(٣) يحيى بن سعيد القطان، وعبدالرزاق: عن الثوري، عن منصور، عن
حرملة بن إياس، عن أبي قتادة.

وقال يحيى بن آدم: عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي الخليل، عن
أبي قتادة.

وقال ابن المبارك: عن الثوري، عن منصور: حدّثني أبو الخليل، عن حرملة بن إياس
الشيبياني، عن أبي قتادة، أو مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة.
وكذلك قال الفريابي، عن الثوري، ولم يذكر الشكّ.

وقال علي بن الجعد: عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي قتادة.

ورواه زائدة، عن منصور، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن مولى
لأبي قتادة، عن أبي قتادة، أو عن أبي قتادة.

(١) في (هـ): وعن.

(٢) بعده في (هـ): يتلوه في الجزء الذي يليه: فقال: عن يحيى بن سعيد القطان وعبدالرزاق عن الثوري عن منصور،
وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً. فيه بقية حديث أبي قتادة
وحديث أبي مسعود الأنصاري وحديث أبي الدرداء وأول حديث أبي ذر رضي الله عنهم أجمعين. بسم الله الرحمن
الرحيم وبه نستعين.

(٣) بعدها في الأصل: عن.

وتابعه فضيل بن عياض، وأبو حفص الأبار، وأبوعوانة، وعبيدة بن حميد.
ورواه جرير، عن منصور، عن أبي الخليل، أو عن مجاهد، عن أبي الخليل، عن
حرملة بن إياس، عن أبي قتادة، أو عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة.
[و] ^(١) الشكُّ فيه من جرير.

[وقال ورقاء] ^(٢): عن منصور، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن أبي قتادة.
وقال الجراح بن مليح: [عن] ^(٣) منصور، عن أبي الخليل، عن إياس بن حرملة،
أو حرملة بن إياس، عن أبي قتادة.
قال [الشيخ] ^(٤): هو مضطرب، لا أحكم فيه بشيء.

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة، عن داود بن شابور، عن أبي قزعة، عن
أبي الخليل، عن أبي حرملة، عن أبي قتادة. وهو المحفوظ عن ابن عيينة.
قال ذلك عنه الحميدي، وسعيد بن منصور، ونصر بن علي، وأبو [الأحوص] ^(٥)،
و[عبدالله] ^(٦) بن أيوب [المخرمي] ^(٧)، وغيرهم من أصحاب ابن عيينة [الحفاظ] ^(٨) عنه.
ورواه إبراهيم بن بشار، عن ابن عيينة، فخلط فيه، وقدم وأخر، وأظن الوهم فيه
من إبراهيم، أو ممن رواه عنه.

(١) ليست في الأصل.

(٢) في (هـ): وابن أبي روما.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (هـ): الدارقطني.

(٥) في (هـ): الأشعث.

(٦) في الأصل: وعبيد الله.

(٧) في الأصل: المخرومي.

(٨) في (هـ): والحفاظ.

وأحسنها إسناداً قول من قال: عن أبي الخليل، عن [حرملة]^(١) بن إياس، عن أبي قتادة.

ورواه [أسلم]^(٢) بن مسلم العجلي، عن مجاهد، عن حرملة^(٣)، عن أبي قتادة. ورؤي عن زيد...^(٤) مجاهد، عن أبي قتادة مرسلاً.

[وقيل: عن حماد بن زيد، عن سليمان التيمي، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة]^(٥)، ولا يثبت هذا.

وقيل: عن قيس بن الربيع، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، [عن]^(٥) أبي الطفيل، عن أبي قتادة.

وهذا وهم ممن رواه عن قيس بن الربيع، وإنما هو: عن أبي الخليل. ورواه أبان بن أبي عياش، عن أبي الخليل، عن إياس بن حرملة، عن أبي قتادة، وإنما هو حرملة بن إياس.

ورؤي عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن أبي قتادة مرسلاً. وقال حماد بن شعيب: عن أبي الزبير، عن أبي الخليل، عن أبي حرملة، عن أبي قتادة.

وهو أصح من قول ابن لهيعة.

(١) في (هـ): أبي حرملة.

(٢) في الأصل: مسلم.

(٣) في الأصل: أبي حرملة.

(٤) بياض في الأصل، (هـ). وفي هاش الأصل: بياض في الأصل.

(٥) سقط من (هـ).

حدّثنا أبو القاسم البغوي، قال: حدّثنا علي بن الجعد، [أخبرنا] ^(١) سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، قال: صوم يوم عرفة كفارة سنتين: سنة بعدها، وسنة قبلها.

[و] ^(٢) حدّثنا أبو القاسم البغوي، قال: حدّثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ مثله ^(٣).

* * *

١٠٣٨ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن كعب بن مالك ^(٤)، عن أبي قتادة، قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى الأنصار، وهم يؤسسون مسجداً، فقال رسول الله ﷺ: وسّعوه تملّؤوه ^(*).

فقال: يرويه محمد بن درهم المدائني، واختلف عنه:

فرواه [عنه] ^(٥) محمد بن جعفر المدائني، وحجاج بن منهال، وسعيد بن زكريا، فقالوا: عن كعب بن عبدالرحمن الأنصاري، عن أبيه، عن أبي قتادة. ورواه أبو داود، ومحمد بن الفضل بن عطية، عن محمد بن درهم، عن كعب

(١) في (هـ): ثنا.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في هامش الأصل: قال السيد محمد مرتضى الحسيني: قلت: وفي الباب عن سهل وبه [هكذا] سعد عن النبي ﷺ.

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده. انتهى من خطه. ر: "المطالب" (١٦٩/٦): عن سهل بن سعد.

(٤) قارن بما في "التاريخ الكبير" (٢٢٥/٧).

(*) "الإتحاف" (١٤٧/٤).

(٥) ليست في الأصل.

الأنصاري، عن أبي قتادة، [و لم] ^(١) يقولوا: عن أبيه.

ورواه قيس بن الربيع، عن محمد بن درهم، فقال: عن كعب بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ. فأسنده عن كعب بن مالك. والقول قول من أسنده عن أبي قتادة؛ لاتّفاقهم على خلاف قيس. ومحمد بن درهم ضعيف، والحديث غير ثابت.

* * *

١٠٣٩ - وسئل عن حديث حنظلة بن قيس، عن أبي قتادة: قال رسول الله ﷺ: كيف تكرون الأرض؟ قلت: نكريها على أن لنا ما على الجداول. فقال: لا [تفعلوا] ^(٢)، ولكن أكروها أرضاً بيضاء بذهب أو فضة.

فقال: يُروى عن عثمان بن ربيعة الرأي، عن أبيه، عن حنظلة، عن أبي قتادة. وهو وهم، والصواب: عن حنظلة، [(عن رافع) بن خديج. كذلك رواه مالك بن أنس، والثوري، وغيره، عن ربيعة، عن حنظلة] ^(٣)، عن رافع.

[و] ^(٤) كذلك رواه يحيى بن سعيد، عن حنظلة، وهو مذكور في حديث رافع.

* * *

١٠٤٠ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن الحارث السلمي، عن أبي قتادة:

(١) في الأصل: ولا.

(٢) في الأصل: تغلوا.

(٣) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين زيادة على الأصل.

(٤) ليست في (هـ).

أن النبي ﷺ: فهي عن التمر والزبيب أن يُنبذاً جميعاً (*).

فقال: يرويه بكير بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، عن بكير، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبي قتادة.

ورواه مالك في "الموطأ": أنه بلغه عن بكير، عن عبدالرحمن بن الحباب، عن أبي قتادة.

وقال علي بن [المديني]^(١): الصواب: عبدالرحمن بن [الحباب]^(٢) بن المنذر - [ابن]^(٣) أخي أبي لبابة بن عبدالمنذر، والله أعلم.

* * *

١٠٤١ - وسئل عن حديث عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة: قال رسول الله ﷺ: ساقى القوم آخرهم (**).

فقال: رواه [بكر]^(٤) بن عبدالله المزني، وخالد الحذاء، وعلي بن [زيد]^(٥) بن جدعان، وسليمان الشيباني، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة.

ورواه ثابت البناني، عن عبدالله بن رباح، واختلف عن ثابت:

(*) "التحفة" (٥٤٧/٨) ح (١٢١١٩)، "الإتحاف" (١٤٦/٤).

(١) في (هـ): المدائني.

(٢) في (هـ): الحنات.

(٣) ليست في (هـ).

(**) "التحفة" (٥٢٨/٨) ح (١٢٠٨٦)، "الإتحاف" (١٢١/٤).

(٤) في الأصل: بكير.

(٥) في الأصل: مزيد.

فرواه حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة.

واختلف عن حماد بن سلمة:

فقال العباس بن الوليد البصري - [قيل]^(١): هو النرسي؟ قال: لا، هو شيخ يروي عن شعبة [وهؤلاء]^(٢) -، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، ووهم فيه.

والصواب: عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة.

وأما سليمان بن المغيرة فرواه عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة.

وقصّر المعافى بن عمران، عن سليمان، فلم يذكر: عبدالله بن رباح.

[و]^(٣) رواه الباغندي، عن شيبان بن فروخ، عن سليمان بن المغيرة، فوهم فيه وهماً

قبيحاً: قال فيه: عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي قتادة، وإنما رواه

شيبان، عن سليمان، عن ثابت، عن عبدالله بن رباح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا جعفر بن عامر البزار، قال: حدثنا

قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة: قال

رسول الله ﷺ: ساقى القوم آخرهم.

* * *

١٠٤٢ - وسئل عن حديث أبي محمد - مولى أبي قتادة -، عن أبي قتادة:

خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين، فلما التقى الصفان كانت للمسلمين جولة،

(١) في (هـ): قال البرقاني.

(٢) في الأصل: وهو.

(٣) ليست في (هـ).

فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين. قال: فاستدرت له حتى أتته من ورائه، الحديث، وفيه: أن السَّلبَ للقاتل (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد، عن أبي قتادة.

حدّث به مالك [بن أنس] ^(١)، وزهير، وهشيم [بن بشير] ^(٢)، والليث بن سعد، عن يحيى.

ورواه محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، وعبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن نافع الأقرع ^(٣) - أبي محمد، مولى [لآل غفار] ^(٤) -، عن أبي قتادة، ولم يذكر بينهما: [عمر] ^(٥) بن كثير بن أفلح.

والقول قول مالك، ومن تابعه.

* * *

١٠٤٣ - وسئل عن حديث مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة: قال

رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة عاقٌّ، ولا ولد زنا، ولا مدمن خمر، ولا منان (**).

(*) "التحفة" (٥٥٤/٨) ح (١٢١٣١)، "الإتحاف" (١٦٥/٤).

(١) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ): وبشير.

(٣) في الأصل بعدها: عن. وفي (هـ): عن عن. ولعل الصواب بدونها.

(٤) في (هـ): لبني عفان.

(٥) في الأصل: عمرو.

(**) "تمذيب الآثار" - مسند علي رضي الله عنه - ص (١٩٢)، "الخلية" (٣٠٨/٣).

فقال: يرويه أبو إسرائيل الملائي - واسمه: إسماعيل بن أبي إسحاق -، واختلف عنه:
فقال أحمد بن يونس: عن أبي إسرائيل، عن فضيل بن عمرو، عن
[أبي] ^(١) الحجّاج - وهو مجاهد -.
وقال عبيد الله بن موسى: عن أبي إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى
لأبي قتادة، عن أبي قتادة.
وهو وهم، وأبو إسرائيل ضعيف، وإنما [روى] ^(١) هذا الحديث منصور، عن
سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو.
وقد ذكرناه في حديث عبد الله بن عمرو.

* * *

١٠٤٤ - وسئل عن حديث كبشة بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة، عن
النبي ﷺ: في الهرة: أنه أصغى لها الإناء، وأنها ليست بنجس ^(*).
فقال: يرويه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، واختلف عنه:
فرواه مالك بن أنس، عن إسحاق، فحفظ إسناده، فقال: عن حميدة بنت
عبيد بن رفاعة، عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ^(٢) أبي قتادة، عن
أبي قتادة.

(١) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٥٦٠/٨) ح (١٢١٤١)، "الإتحاف" (١٦٦/٤).

(٢) هكذا في الأصل، (هـ)، والراجح عن مالك هو: تحت ابن أبي قتادة. ر: "جامع الترمذي" - ط. شاكر -

(١٥٤/١). وليس في ط. بشار أو الرسالة. "التمهيد" - ط. التركي - (٤٩٥/٢).

ورواه يونس بن عبيد، [وحسين]^(١) المعلم، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أم يحيى - وهي حميدة بنت عبيد، وهي امرأة إسحاق بن عبدالله -، عن خالتها: ابنة كعب، عن أبي قتادة.

وكذلك رواه همام بن يحيى، وإبراهيم بن أبي يحيى.

وكذلك روي عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن إسحاق.

ورواه هشام بن عروة، عن إسحاق، واختلف [عنه]^(٢):

فرواه ابن جريج، عن هشام، عن إسحاق، عن امرأته، عن أمها، عن أبي قتادة.

وهذه الرواية موافقة لرواية مالك، ومن تابعه.

ورواه ابن نمير، عن هشام نحو هذا.

وقال أبو معاوية: عن هشام، عن إسحاق...^(٣) من بني زريق، عن أبي قتادة،

فنقص من الإسناد: حميدة امرأة إسحاق.

ورواه عبدالله بن إدريس، وعبدالله بن داود الخريبي، عن هشام، عن إسحاق، عن

أبي قتادة، لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه وكيع، عن هشام، وعلي بن المبارك، عن إسحاق، عن امرأة^(٤) عبدالله بن

أبي قتادة، [عن أبي قتادة]^(٥)، وافق أبا معاوية في روايته عن هشام، ونقص من الإسناد:

(١) في الأصل: وحسن.

(٢) في (هـ): عليه فيه.

(٣) كلمة في الأصل، (هـ) أسقطها الشيخ محفوظ، ولم أستطع قراءتها وفتت عندها طويلاً، رسمها في الأصل: حبية

له. وفي (هـ): حننلة. فنظرة إلى ميسرة.

(٤) بعدها في الأصل: عن.

(٥) ليس في (هـ).

امراة إسحاق.

ورواه ابن عيينة، عن إسحاق، عن امرأة^(١) أبي قتادة. نقص من الإسناد: امرأة^(٢).
وقال نصر بن عليّ: عن ابن عيينة، عن إسحاق، عن امرأة^(٣) أبي قتادة، أو عن
امراة، عن امرأة أبي قتادة، عن أبي قتادة، فإن كان ضبط هذا عن ابن عيينة فقد أتى
بالصواب.

[ورواه]^(٤) [عبدالله]^(٥) بن عمر العمري، عن إسحاق، عن أنس، عن أبي قتادة،
ووهم في ذكر أنس.

ورواه حماد بن سلمة، عن إسحاق، عن أبي قتادة مرسلًا.

ورواه [عبدالله]^(٦) بن عمر، عن إسحاق، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

قاله إسماعيل بن عيَّاش عنه، ووهم في ذكر أبي سعيد.

وكلُّ هؤلاء رفعوه إلى النبي ﷺ.

ورواه عكرمة، وعبدالله بن أبي قتادة، [عن أبي قتادة]^(٧) موقوفًا، ورفعهُ صحيح،

ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر أم لا؛ لأنهم حكوا فعل
أبي قتادة حسب.

(١) بعدها في الأصل: عن.

(٢) بعدها في الأصل فراغ بمقدار كلمتين، وهو موصول في (هـ).

(٣) بعدها في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: وروى.

(٥) في الأصل: عبيد الله.

(٦) في الأصل: عميد الله.

(٧) ليس في (هـ).

وأحسنها إسناداً ما رواه مالك، عن إسحاق، عن امرأته، عن أمها، عن أبي قتادة.
وحفظ أسماء النسوة [وأنسابهن] ^(١)، وجوّد ذلك، ورفعهُ إلى النبي ﷺ.

* * *

١٠٤٥ - وسئل عن حديث معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة: قال
رسول الله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً ^(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فقال إبراهيم بن طهمان: عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب بن مالك،
عن أبي قتادة.

ورواه أبو شهاب عبد ربه بن نافع، عن محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فقال سعيد بن سليمان: عن أبي شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن
كعب، عن أبي قتادة.

وخالفه داود بن [عمرو] ^(٢) الضبيّ، وسعيد بن منصور، وأبو الربيع الزهرانيّ،
وغيرهم، فقالوا: عن [أبي] ^(٣) شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن
أبي قتادة.

ورواه محمد بن عبيد الطنافسي، عن محمد بن إسحاق، واختلف عنه - أيضاً -:

فقال يعقوب الدورقي: عنه، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن كعب بن

مالك.

(١) في (هـ): وأنسابهن.

(*) "التحفة" (٥٥٣/٨) ح (١٢١٣٠)، "الإتحاف" (١٥٧/٤).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في الأصل، (هـ): ابن.

وقال أبو هشام^(١) الرفاعي: عنه، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، وهو الصواب.

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث، واختلف [عنه]^(٢):

ف قيل: عنه، عن أبي محمد بن معبد [بن]^(٣) أبي قتادة، عن ابن كعب بن مالك، عن أبي قتادة.

وقيل: عنه، عن معبد بن كعب، مثل قول محمد بن إسحاق.

* * *

١٠٤٦ - وسئل عن حديث أبي قتادة: قال رسول الله ﷺ: الآيات بعد

المائتين^(*).

فقال: هو حديث يرويه عون بن عمارة، واختلف عنه:

فقال سليمان بن عبد الجبار: عن عون، قال: حدثنا عبد الله بن المثني، [عن]^(٤)

ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أبي قتادة.

وخالفه الرمادي، فقال: حدثنا عون بن عمارة، قال: حدثنا عبد الله بن المثني، عن

أبيه، عن جده، عن أنس، عن أبي قتادة، وليس في ذلك شيء صحيح.

* * *

(١) بعدها في (هـ): بن.

(٢) في الأصل: فيه.

(٣) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (٥٢٣/٨) ح (١٢٠٧٩)، "الإتحاف" (١١١/٤)، ر: "الضعفاء" (٤٠٣/٤).

(٤) في الأصل: بن.

١٠٤٧- وسئل عن حديث جابر بن عبد الله، [عن^(١) أبي قتادة: أنه رأى النبي ﷺ يبول مستقبل القبلة^(*)].

فقال: كذلك يقول ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي قتادة، وليس بمحفوظ.

والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، يرويه محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن جابر: نهي رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول، [فرايته قبل أن يقبض^(٢)] بعام [يستقبلها]^(٣).

* * *

١٠٤٨- وسئل عن حديث عمرو بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة: أن رسول الله ﷺ كان يحمل أمامة بنت زينب ابنة رسول الله ﷺ لأبي العاص بن الربيع، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها^(**).

فقال: حدّث به مالك، وابن جريج، [و^(٤) الزبيدي، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة.

وقال ابن عيينة: عن محمد بن عجلان، وعثمان بن أبي سليمان، عن عامر كذلك.

(١) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (٥٢٥/٨) ح (١٢٠٨١)، "الإتحاف" (١١٢/٤).

(٢) في الأصل: فرايته يبول مراقبة قبل أن يقبض....

(٣) في الأصل: مستقبلها.

(**) "التحفة" (٥٥٠/٨) ح (١٢١٢٤)، "الإتحاف" (١٥٠/٤).

(٤) سقط من الأصل.

وتابعهم أبو العميس، فرواه عن عامر كذلك، إلا أنه قال: عن الزرقبي،
ولم [يُسَمِّه] ^(١).

وقال يحيى القطان: عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، وعامر بن عبد الله بن
الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة.

وكذلك قال سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، وعامر.
ونخالفهم الأوزاعي، فرواه عن عامر بن عبد الله بن الزبير: أن رسول الله ﷺ
مرسلاً.

قاله بقية بن الوليد، عن الأوزاعي ^(٢).

* * *

(١) في الأصل: يسم.

(٢) بعدها في الأصل: بالسند السابق. وكأنها أصلاً بياض ثم كتبت بعد ذلك. وفي (هـ) بياض، ولعل الصواب بدونها.
فالكلام تام، وهي غريبة بهذا التركيب واللفظ.

ومن حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري [رضي الله عنه] (١)

١٠٤٩ - [و] (١) سئل [الشيخ] (١) أبو الحسن علي بن عمر [بن أحمد بن مهدي

الدارقطني] (٢) عن حديث علقمة بن قيس، عن أبي مسعود: قال رسول الله ﷺ: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَتاهُ (*).

فقال: رواه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن عباد، عن عاصم، عن زرّ بن حُبَيْش، عن علقمة، عن أبي مسعود.

وقيل: عن الوليد بن [عباد] (٣)، عن أبان بن أبي عيَّاش، عن عاصم.

[وخالفه شريك، فرواه عن عاصم] (٤)، عن المسيب بن رافع، عن علقمة، عن

أبي مسعود.

وخالفهما حماد بن سلمة، وحفص بن سليمان، فروياه عن عاصم، عن علقمة،

عن أبي مسعود، لم [يذكر] (٥) بينهما أحداً، ووقفاه.

وروى هذا الحديث الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن

علقمة، عن أبي مسعود.

قال ذلك أبو حمزة، وأبو عوانة، وزيد البكائي، وهشيم، وقطبة، وفي آخره: قال

عبدالرحمن: فلقيت أبا مسعود فحدثني به.

(١) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ) بدلا منها: الحافظ.

(*) "التحفة" (٦/٦٤٥) ح (٩٩٩٩)، "الإتحاف" (١١/٢٥٧).

(٣) في الأصل: عباس.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: يذكر.

ورواه الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، لم يذكر: علقمة.

وتابعه عبدة بن حميد، وأبومعاوية.

ورواه ابن نمير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن [عبدالرحمن، وعلقمة]^(١)، عن أبي مسعود.

ورواه منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن، عن أبي مسعود.

وقال ابن عيينة: عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن علقمة،

قال: ثم لقيت علقمة^(٢) فحدثني به.

ورواه عبدالرحمن بن حميد [الرواسي]^(٣)، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن

عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، ولم يقل: عن عمارة غيره.

وقيل: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود.

وليس بمحفوظ عن الثوري.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبدالرحمن بن

مهدي، عن سفيان، عن منصور، والأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن

أبي مسعود، عن النبي ﷺ، قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا زياد [بن أيوب، حدثنا زياد]^(٤) بن

(١) في (هـ): علقمة وعبدالرحمن.

(٢) هكذا في الأصل، (هـ).

(٣) في (هـ): الراوسي.

(٤) سقط من الأصل.

عبدالله، حدثنا منصور، [و] (١) الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، قال: حدثت عن أبي مسعود الأنصاري: أنه قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه.

قال: فلقيته وأنا أطوف بالبيت، فقلت: أبا مسعود، حديث بلغني عنك. قال: وما هو؟ قلت: الآيتين من [آخر] (٢) سورة [البقرة] (٣). فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قرأهما في ليلة كفتاه.

* * *

١٠٥٠ - وسئل عن [حديث] (٣) أبي معمر عبدالله بن سخرية، عن أبي مسعود: قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل صلته بين [ركوعه] (٤) وسجوده (*).

فقال: يرويه الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود. حدث به عنه: شعبة، والثوري، وأصحاب الأعمش. وخالفهم إسرائيل بن يونس، فرواه عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عمار، عن أبي مسعود.

والصواب: عن أبي معمر.

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (هـ): ركوعه.

(*) "التحفة" (٦/٦٤٤) ح (٩٩٩٥)، "الإتحاف" (١١/٢٥٠).

وأغرب إسرائيل بإسناد آخر: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.
تفرّد [به] ^(١) يحيى بن [أبي] ^(٢) بكير، عن إسرائيل.
ورواه الثوري، عن حبيب - وليس [بابن] ^(٣) أبي ثابت -، عن عمارة، عن
أبي معمر، عن أبي مسعود.

وحبيب هذا هو حبيب بن حسان.

تفرّد به [أبو حذيفة] ^(٤)، عن الثوري.

ورواه ثابت بن محمد العابد، عن الثوري، عن الأعمش، عن عمارة.
وأغرب بإسناد آخر عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن
يزيد، عن أبي مسعود.

حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل [السيوطي] ^(٥)، وإسماعيل بن محمد الصفار،
وابن أبي [سعيد] ^(٦)، قالوا: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا ثابت بن محمد، حدثنا
سفيان بن سعيد، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود
الأنصاري: قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع،
والسجود.

قال: وحدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي معمر، عن أبي مسعود ^(٧)،

(١) في (هـ): بذلك.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): بن.

(٤) في (هـ): حذيفة أبو حذيفة.

(٥) في (هـ): الواسطي.

(٦) في (هـ): سعيدة.

(٧) بعدها في (هـ): الأنصاري قال رسول الله ﷺ... تكرر لانتقال النظر.

عن النبي ﷺ [بمثله] ^(١).

* * *

١٠٥١ - وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود: قال

رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن ^(*).

فقال: يرويه أبوقيس عبدالرحمن بن [ثروان] ^(٢)، عن عمرو بن ميمون.

حدّث به عنه: حجّاج بن أرطاة، ومسعر، والثوري كذلك.

[فرواه] ^(٣) عبدالصمد بن حسّان، عن الثوري، فقال: عن أبي إسحاق، عن

عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود.

ورواه شريك، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: أراه عن عبدالله بن

مسعود.

ورواه هلال بن يساف، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد، عن هلال بن يساف، عن [أبي] ^(٤) مسعود.

قال ذلك أبو حذيفة، عن الثوري، عن إسماعيل.

وخالفه عبدالله بن [نمير] ^(٥)، وأبو أسامة، ووكيع، فرووه عن إسماعيل بن أبي خالد

موقوفاً.

(١) في (هـ): مثله.

(*) "التحفة" (٦/٦٤٨) ح (١٠٠٠)، "الإتحاف" (١١/٢٧١).

(٢) في الأصل: ثوبان.

(٣) في (هـ): ورواه.

(٤) في (هـ): بن.

(٥) مكانه بياض في (هـ).

ورواه حصين بن عبدالرحمن، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن أبي مسعود.

قال ذلك سويد بن عبدالعزيز، واختلف عنه:

فقال عبدالرحمن بن [يونس]^(١) السراج عنه بهذا الإسناد، عن عبدالله بن مسعود. ورواه منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، فخالف حصيناً، وقال: عن الربيع بن خثيم، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب الأنصاري. وقال هشيم، وعلي بن عاصم: عن حصين، عن هلال، عن ابن أبي ليلي، عن أبي بن كعب.

ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي، عن منصور، فقال: عن ربعي بن حراش. [قيل للشيخ]^(٢): سمعت من ابن مخلد حديثه عن عبدالله بن محمد بن سورة البلخي، قال: حدثنا عبدالصمد بن حسان، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ: [أنه]^(٣) قال: أيعجز أحدكم أن يقرأ القرآن في ليلة، فكبر ذلك في أنفسهم. فقال رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ [أحد]^(٥) [الله]^(٦) الصَّمَدُ [الإخلاص: ١-٢] [تعديل]^(٧) ثلث القرآن؟.

(١) في الأصل: بشر.

(٢) في (هـ): قلت لأبي الحسن.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في (هـ): الواحد.

(٦) سقط لفظ الجلالة من (هـ).

(٧) ليست في الأصل.

فقال: حدثناه ابن مخلد - [قرأته عليه] ^(١) -، قال: حدثنا علي بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، قال: حدثنا أسباط، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثني أبوأيوب: أن رسول الله ﷺ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن.

* * *

١٠٥٢ - وسئل عن حديث ربعي بن حراش، عن أبي مسعود: [أن رسول الله ﷺ قال] ^(٢): إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ ^(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، عن ربعي [بن حراش، عن أبي مسعود]. وقال إبراهيم بن سعد: عن الثوري، عن منصور، عن ربعي ^(٣)، عن حذيفة. [وكذلك رواه أبو مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة مرفوعاً. ووقفه الحسن بن عبيد، عن ربعي، عن حذيفة] ^(٤).
والصحيح حديث منصور، عن ربعي، عن أبي مسعود.

* * *

١٠٥٣ - وسئل عن حديث ربعي، عن أبي مسعود: قال رسول الله ﷺ: لقي رجل ربّه عز وجل، فقال: ماذا عملت؟ فقال: ما عملت من خير إلا أني كنت أداين الناس، فأَنْظِرُ المَوْسِرَ، وَأَتَجَاوِزُ عَنِ المَعْسِرِ. فقال الله عز وجل: تجاوزوا عنه. وأسرف

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(*) "التحفة" (٦/٦٣٧) ح (٩٩٨٢)، "الإتحاف" (١١/٢٦٧)، ر: "علل الحديث" (٦/٢٩٤).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) سقط من الأصل.

رجل، [فقال] ^(١) عند موته: إذا أنا مت فأحرقوني، الحديث (*).

فقال: يرويه أبو مالك الأشجعي، ونعيم بن أبي هند، وعبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن حذيفة، وأبي مسعود.

ووهم فيه أبو خالد الأحمر، فرواه عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة، وقال فيه: فقال ^(٢) عقبة بن عامر الجهني، وأبو مسعود الأنصاري: هكذا سمعناه من النبي ﷺ.

والصواب: فقال عقبة بن عمرو - أبو مسعود ^(٣) -.

* * *

١٠٥٤ - وسئل عن حديث ربعي، عن أبي مسعود، واختلف الناس في آخر يوم من رمضان، فشهد [أعرابيان] ^(٤) أنهما رأيا الهلال بالأمس، فأمر النبي ﷺ [الناس] ^(٥) أن يفطروا (**).

فقال: يرويه منصور، عن ربعي، واختلف عنه:

فقال أصحاب منصور: أبو عوانة، والثوري، [وشيبان] ^(٦)، وعبيدة بن حميد، وغيرهم: عن منصور، عن ربعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(١) في (هـ): فلما كان.... قال.

(*) "التحفة" (٦٣٨/٦) ح (٩٩٨٣)، ر: "التبع" ص (٣٠٧).

(٢) بعدها في الأصل: عن. وكأنها مطموسة.

(٣) في الأصل: وأبو مسعود.

(٤) في (هـ): اعن بيان.

(٥) سقط من الأصل.

(**) "الإتحاف" (٢٥٩/١١)، ر: "المعجم الكبير" (٢٣٨/١٧).

(٦) في الأصل: وسيان.

وخالفهم شعبة، فقال: [عن منصور]^(١)، عن ربعي: أن أعرابيين شهدا، مرسلًا.
وخالفهم ابن عيينة -من رواية إسحاق بن إسماعيل [عنه-، فقال: عن منصور،
عن ربعي، عن أبي مسعود.

تفرّد بذلك إسحاق بن إسماعيل]^(٢)، وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلًا.

* * *

١٠٥٥- وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن [أبي]^(٣) مسعود:
قال رسول الله ﷺ: لو علم الناس ما في الصفّ الأوّل... وقال: إنّ الله وملائكته
يصلون على الصفّ الأوّل^(*).

فقال: هو حديث يرويه عبدالعزيز بن رفيع، واختلف عنه:

فرواه سيف بن محمد، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عامر بن واثلة، عن أبي مسعود.
وخالفه جرير بن عبد الحميد، فرواه عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عامر بن مسعود
الجمحي، عن النبي ﷺ.

وخالفهما إسرائيل، فرواه عن عبدالعزيز، [عن]^(٣) أبي صالح، عن
ابن أبي [ربيعة]^(٤)، عن النبي ﷺ.

وقال زائدة: عن عبدالعزيز، عن علي بن ربيعة، [عن رجل من أصحاب النبي ﷺ].

(١) مكرر في (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الكامل" (٤٣٢/٣)، "المعرفة والتاريخ" (١٢٨/٣) - وفيه تحريف -.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: رفة.

وقال زهير: عن عبدالعزيز، عن علي بن ربيعة^(١) -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.
 وقال صالح بن موسى الطلحي: عن عبدالعزيز، [عن]^(٢) أبي صالح، عن
 أبي هريرة.
 والصحيح قول جرير: [عن]^(٣) عبد[العزیز]^(٤)، عن عامر بن مسعود الجمحي
 -مرسل-، عن النبي ﷺ، وقد أدرك النبي ﷺ.

* * *

١٠٥٦- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن بشر بن مسعود، عن أبي مسعود،
 قال: [قلنا]^(٥): يا رسول الله، [أما]^(٦) السلام عليك فقد [عرفناه، وكيف]^(٧)
 الصلاة عليك؟ قال: قولوا: اللهم صلِّ [على]^(٨) محمد كما صليت على إبراهيم،
 الحديث(*)

فقال: يرويه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

فرواه هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبدالرحمن بن بشر، عن أبي مسعود
 الأنصاري، عن النبي ﷺ.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في (هـ): العز.

(٥) في الأصل: قلت.

(٦) في (هـ): ما.

(٧) في (هـ): عرفنا كيف.

(٨) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٦/٦٤٥) ح (٩٩٩٨).

قال ذلك عبدالوهاب الثقفي، عن هشام.

وخالفه عبدالأعلى، فرواه عن هشام، عن ابن سيرين، وقال: عن عبدالرحمن بن

بشر بن مسعود، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه أيوب السخيتاني، وابن عون، عن ابن سيرين، عن عبدالرحمن بن

بشر بن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

* * *

١٠٥٧- وسئل عن حديث بشير بن أبي مسعود، عن أبيه، عن النبي ﷺ:

في مواقيت الصلاة^(*).

فقال: هو حديث يرويه عروة بن الزبير عنه، واختلف عنه في الإسناد والمتن:

فرواه الزهري، عن عروة، عن بشير بن أبي مسعود، عن أبيه: أن جبريل نزل

[فصلى]^(١)، فصلى رسول الله ﷺ، حتى عدَّ خمساً.

كذلك رواه أصحاب الزهري عنه، منهم: مالك، وابن عيينة، ويونس، وعقيل،

وشعيب.

ورواه أسامة بن زيد، عن الزهري، وذكر فيه مواقيت [الصلاة]^(٢) الخمس،

وأدرجه في حديث أبي مسعود.

وخالفه يونس، وابن أخي الزهري، فروياه عن الزهري، قال: بلغنا أن

رسول الله ﷺ، [و]^(٣) ذكر مواقيت الصلاة، بغير إسناد فوق الزهري.

(*) "التحفة" (٦/٦٣٥) ح (٩٩٧٧)، "الإتحاف" (١١/٢٤٧).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): الصلوات.

(٣) ليست في الأصل.

وحدثهما أولى بالصواب؛ لأنهما فصلا ما بين حديث أبي مسعود، وغيره.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، [واختلف عنه:

فرواه فليح بن سليمان، عن هشام]^(١)، عن أبيه، عن بشير بن أبي مسعود، عن

أبيه، مثل رواية الزهري.

وتابعه عبدالرحمن العمري، عن هشام.

وخالفهما حماد بن سلمة، وأبوضمرة، روياه عن هشام، عن أبيه، عن رجل من

الأنصار، عن النبي ﷺ - لم يُسمّ -.

[وروى]^(٢) حبيب بن أبي مرزوق، وأبوبكر بن حزم، عن عروة، عن أبي مسعود،

إلا أن أبا بكر بن حزم قال فيه: عن عروة، حدثني أبو مسعود، أو بشير بن أبي مسعود،

وكلاهما قد صحب النبي ﷺ.

ووهم في هذا القول، والصواب قول الزهري، عن عروة، عن بشير بن

أبي مسعود، عن أبيه.

[حدثنا]^(٣) علي بن [الفضل]^(٤) البلخي، قال: [حدثنا]^(٥) محمد بن عامر قراءة:

حدثكم شداد، عن زفر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم،

عن أناس من أصحاب النبي ﷺ: أن جبريل أتى النبي ﷺ حين زاغت الشمس عن رأسه،

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): ورواه.

(٣) في (هـ): أخبرنا. وفي هامش الأصل: نسخة: أخبرنا.

(٤) في الأصل: المفضل.

(٥) في (هـ): أنا.

[قال] ^(١): قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) الظهر أربعاً، ثم أتاه [جبريل] ^(٢) حين كان ظلُّ كل شيء مثله، فقال: قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) العصر أربعاً، ثم أتاه حين غاب الشفق، فقال: قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) العشاء أربع ركعات، ثم أتاه حين برق الفجر، فقال: قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) الفجر ركعتين، ثم تركه حتى إذا كان الغد أتاه حين كان الظل مثله، فقال: قم فصل. فقام فصلي الظهر أربعاً، ثم أتاه حين كان ظله مثله، [فقال] ^(٣): قم فصل. فقام فصلي العصر أربعاً، ثم أتاه حين غابت الشمس، [فقال: قم فصل] ^(٢). فقام: فصلي المغرب ثلاثاً، ثم تركه حتى أظلم، ثم أتاه فقال: قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) العشاء أربعاً، ثم أتاه حين أسفر، فقال: قم فصل. [فقام فصلي] ^(٢) الفجر ركعتين، ثم قال: ما بين هذه الصلوات وقت.

وعن زفر، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم مثله.

* * *

١٠٥٨ - وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي مسعود: أن

النبي ﷺ قال لقريش: إنه لا يزال الأمر فيكم وأنتم ولاته، الحديث (*).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، عن القاسم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن

أبي مسعود.

(١) في (هـ): فقال.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): قال.

(*) "الإتحاف" (٢٥٦/١١). ر: "العلل الكبير" ص (٣٥٠) ط. الدار العثمانية.

والقاسم هذا هو القاسم بن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، واختلفوا في نسبه.

[ورواه] ^(١) الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، [عن عبدالله بن] ^(٢) مسعود، عن

النبي ﷺ.

قال [ذلك] ^(٣) صالح بن كيسان، عن الزهري، والله أعلم.

حدثنا عبدالله بن محمد بن [سعيد] ^(٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن الحارث، قال:

حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا حماد بن شعيب، قال: حدثنا حبيب بن أبي ثابت، عن

القاسم، عن [عبيدالله] ^(٥) بن عبدالله، قال: حدثنا أبو مسعود الأنصاري، قال: كنا مع

رسول الله ﷺ في بيت، فقال: إن هذا الأمر لا يزال فيكم وأنتم ولاته، ما لم تحدثوا

عمالاً فيترعه الله منكم، [فإذا] ^(٦) فعلتم ذلك سلط الله عليكم [شراراً من خلقه] ^(٧)

فالتحوكم كما يلتحي القضيب.

* * *

(١) في الأصل: فرواه.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: مالك.

(٤) كأنها في (هـ): سعد.

(٥) في الأصل: عبدالله.

(٦) في (هـ): فا.

(٧) في (هـ): شرار خلقه.

١٠٥٩- وسئل عن حديث محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاري، عن أبي مسعود: أقبل رجل على رسول الله ﷺ، فقال: أمّا السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك؟(*)

فقال: يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن محمد بن عبدالله بن زيد^(١)، عن أبي مسعود.

حدّث به عنه محمد بن إسحاق.

ورواه نعيم الجمر، عن محمد بن عبدالله بن زيد^(١) - أيضاً، واختلف عن نعيم:

فرواه مالك بن أنس، عن نعيم، عن محمد، [عن^(٢) أبي مسعود.

حدّث به عنه كذلك: القعبي، ومعن، وأصحاب "الموطأ".

ورواه حماد بن مسعدة، [عن مالك^(٣)، عن نعيم، فقال: عن محمد بن زيد، عن

أبيه، ووهم [فيه^(٤)].

ورواه داود بن قيس الفراء، عن نعيم بن عبدالله الجمر، عن أبي هريرة، عن

النبي ﷺ. خالف فيه مالكا.

وحديث مالك أولى بالصواب.

* * *

(*) "التحفة" (٦٥١/٦) ح (١٠٠٠٧)، "الإتحاف" (٢٥١/١١).

(١) في (هـ): يزيد.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) ليست في الأصل.

١٠٦٠- وسئل عن حديث الشعبي، عن أبي مسعود: [وعدنا]^(١) رسول الله ﷺ [أصل]^(٢) العقبة ونحن سبعون رجلاً - [قال]^(٣) [عقبة]^(٤): إني لأصغرهم سنّاً، فأتانا رسول الله ﷺ، فقال: أوجزوا في الخطبة؛ فإني أخاف [عليكم]^(٥) كفّار قريش. قال: [فقلنا]^(٦): يا رسول الله، [سلمنا]^(٧) لنفسك و[سلمنا]^(٧) لربك، الحديث (*).

فقال: رواه عبدالرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي مسعود.

وأرسله غيره، عن مجالد، عن الشعبي.

وروى بعض هذا الحديث سفيان الثوري، عن داود بن أبي هند، وجابر، عن

الشعبي، عن جابر: أن النبي ﷺ قال للأنصار، وهو الصحيح.

* * *

١٠٦١- وسئل عن حديث خالد بن [سعد]^(٨)، عن أبي مسعود: أن النبي ﷺ

عطش، فاستسقى، فأتي بنيذ [من]^(٩) السقاية، فشمه، فقطّب، فدعا بماء فصبّه عليه،

(١) في الأصل: وحدنا.

(٢) في الأصل: أهل.

(٣) في (هـ): فقال.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) في (هـ): قلنا.

(٧) في (هـ): سلنا.

(*) "الإتحاف" (٢٧١/١١).

(٨) في الأصل: سعيد.

(٩) في الأصل: مما.

و[شربه] (١) (*).

فقال: يرويه يحيى بن يمان، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن [سعد] (٢)، عن أبي مسعود.

ويقال: إن يحيى وهم فيه، وإنما روى الثوري -يعني هذا- عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب [بن أبي] (٣) وداعة، عن النبي ﷺ. والكلبي متروك [الحديث] (٤)، ولا يُحفظ هذا (٥) من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان، عن الثوري.

وقد تابعه عبدالعزیز بن أبان -وهو [متروك] (٦)-، عن الثوري. وتابعهما -أيضاً- اليسع بن إسماعيل -وهو ضعيف-، عن زيد بن الحباب، عن الثوري.

وإنما حديث الكلبي الذي عند الناس والثوري: عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: أنه كان يمسح على الجورين. فيقال: إن يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث، ودخل عليه في حديث: الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، والله أعلم.

(١) في الأصل: شرب.

(*) "التحفة" (٦٣٦/٦) ح (٩٩٨٠)، "الإتحاف" (٢٦٨/١١)، ر: "التاريخ الكبير" (١٥٣/٣)، "التاريخ الأوسط" (٤٣/٢)، "الناسخ والمنسوخ" للأثر ص (١٧٥)، "علل الحديث" (٤٤٠/٤).

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) في (هـ): عن. وما بين الهالين سقط من الأصل.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) بعدها في الأصل: إلا.

(٦) في الأصل: رواه.

حدّثنا محمد بن سليمان بن علي، وأحمد بن محمد بن بحر العطار بالبصرة، قالوا: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قال: حدّثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: أن النبي ﷺ عطش وهو يطوف، فاستسقى، فأُتِيَ بنبيد من السقاية، فشَمَّهُ، الحديث.

* * *

١٠٦٢ - وسئل عن حديث خالد بن سعد، عن أبي مسعود: قال رسول الله ﷺ: الخالة والدة(*) .

فقال: تفرّد به محمد بن حرب النشائي، عن أبي عباد يحيى بن عباد، عن قيس، عن أبي حصين، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، ورفعاه. وغيره لا يرفعه. والموقوف هو الصواب.

* * *

١٠٦٣ - وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود: أن النبي ﷺ كَلَّمَ رجلاً فأرعد، فقال: هون عليك، فإنّي لست بملك، إنّما [أنا]^(١) ابن امرأة من قريش [تأكل]^(٢) القديد(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي [الحارث]^(٣)، عن جعفر بن عون، عن إسماعيل، عن

(*) "المعجم الكبير" (٢٤٣/١٧).

(١) ليست في الأصل.

(٢) في (هـ): أكل.

(**) "التحفة" (٦٥١/٦) ح (١٠٠٠٦)، "الإتحاف" (٢٧٣/١١).

(٣) في الأصل: الحباب.

قيس، عن أبي مسعود.

ورواه هاشم بن عمرو الحمصي، عن عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن قيس،
عن^(١) جرير.

وكلاهما وهم، والصواب: عن إسماعيل، عن قيس -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد بن الوكيل، قال: حدثنا عمر بن شبة،

وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،

قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا قيس، قال: أتى رجل رسول الله ﷺ، فقام بين يديه،

فاستقبلته رعدة، فقال النبي ﷺ: هَوْنٌ عليك! فإني لست بملك، إنما أنا ابن امرأة من

قريش كانت تأكل القديد.

وحدثنا الحسين بن يحيى بن عياش، ومحمد بن مخلد، وآخرون، قالوا: حدثنا

إسماعيل بن أبي الحارث، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن

قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فكلمه، فأرعد، ثم

ذكر نحوه.

تفرّد به إسماعيل بن أبي الحارث متصلاً.

* * *

١٠٦٤ - وسئل عن حديث أبي المهلب، عن أبي مسعود: قال رسول الله ﷺ:

لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ (*).

(١) في الأصل: عن أبي مسعود وجرير. ولعل الصواب كما أثبتته من (هـ)؛ حيث أخرجه الطبراني في "الأوسط"

(٦٤/٢) من طريق هاشم به. وكذا نقله الخطيب في "تاريخه" (٢٦٣/٧) وهاشم لعنه المترجم في "الثقات"

(٢٤٢/٩)، ولقبه شقران. ر: "نزهة الألباب" (٤٠٢/١).

(* "الأدب المفرد" ص (٢٥٩). ر: "علل الحديث" (٢٥٦/٥).

فقال: وهم فيه يحيى بن عبدالعزيز، فرواه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن أبي مسعود.

والصواب: عن [أبي قلابة، عن ثابت بن الضحاك.

* * *

١٠٦٤- وسئل عن حديث أبي المهلب^(١)، عن أبي مسعود، [عن النبي ﷺ،

قال في "زعموا": بئس مطية الرجل^(*).

فقال: يرويه يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب. ولم يتابع عليه.

والصحيح: عن أبي قلابة مرسل^(٢).

* * *

١٠٦٥- وسئل عن حديث أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود^(٣)، عن

النبي ﷺ، قال: من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله^(**).

فقال: حدّث به أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عنه - منهم: الثوري، وشريك، وأبان بن تغلب، وأبومعاوية، وعيسى بن يونس، وغيرهم - كذلك.

وخالفهم أبوبكر بن عياش، فرواه عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن

أبي معمر، عن أبي مسعود.

(١) سقط من (هـ).

(*) "الإتحاف" (٢٧١/١١)، "الأدب المفرد" ص (٢٥٩)، "مساوي الأخلاق" ص (٣٠٨).

(٢) لعل المقصود بالإرسال بدون ذكر أبي المهلب، أي عن أبي مسعود. ر: "التابعون الثقات" (س-ع) ص (٥٥٠).

(٣) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٦٣٩/٦) ح (٩٩٨٦)، "الإتحاف" (٢٦٢/١١).

وحديث أبي عمرو الشيباني هو الصحيح.

* * *

١٠٦٦- وسئل عن حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، قال: من صلى صلاة لم يُصلِّ فيها عَلَيَّ، ولا على أهل بيتي لم تُقبل منه^(*).

فقال: حدّث [به]^(١) عبدالمؤمن [بن]^(٢) القاسم الأنصاري -أخو أبي مريم-، عن جابر، عن أبي جعفر كذلك.

وخالفه إسرائيل، وشريك، وقيس، فرووه [عن جابر]^(٣)، عن أبي جعفر، [عن أبي مسعود]^(٤)، قال: لو صليت صلاة لم أصلِّ فيها على النبي ﷺ، ولا على أهل بيته [لرأيت]^(٥) أنها لا تتمّ. موقوفاً، وهو الصواب عن جابر.

* * *

١٠٦٧- وسئل عن حديث ثعلبة بن زهدم، عن أبي مسعود، قال: ليس من السنّة الصلاة حتى يخرج الإمام. يعني في العيد^(**).

(*) "الإتحاف" (٢٥٢/١١)، وفيه سقط.

(١) ليست في (هـ).

(٢) في الأصل: و.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ): لرويت.

(**) "التحفة" (٦٣٦/٦) ح (٩٩٧٨)، وقد رواه ابن مهدي بمثل ما رواه أبوداود وأبو حذيفة.

فقال: يرويه الثوري، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن هلال، عن
تعلبة [بن] ^(١) زهدم كذلك.

قاله أبو داود، وأبو حذيفة، عنه.

ورواه وكيع وغيره، [فلم] ^(٢) يقولوا: ليس من السنة.

ورواه رقة بن مصقلة، وحسين بن عمران، عن أشعث -مرسلاً-، عن

[أبي] ^(٣) مسعود.

والثوري ضبط إسناده.

* * *

١٠٦٨ - وسئل عن حديث أبي صالح ^(٤): ذكوان، عن أبي مسعود: جاء رجل

إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أعمل العمل أسره فيظهر، فأفرح به. قال:
كُتِبَ لَكَ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ، وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ (*).

فقال: يرويه يحيى بن [اليمان] ^(٥)، عن الثوري، [عن حبيب، عن أبي صالح، عن

أبي مسعود.

وغیره يرويه عن الثوري، عن حبيب] ^(٦)، عن أبي صالح مرسلاً.

(١) في (هـ): عن.

(٢) في (هـ): ولم.

(٣) في الأصل: ابن.

(٤) بعدها في الأصل: عن.

(*) "المعجم الكبير" (٢٦٣/١٧) وفيه تحريف. ر: س (١٤٩٩)، "علل الحديث" (١٤٧/٢).

(٥) في (هـ): يمان.

(٦) سقط من الأصل.

وكذلك رواه الأعمش، وغيره، عن حبيب، عن أبي صالح مرسلًا.
ورواه أبوسنان سعيد بن سنان، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن

النبي ﷺ.

والمرسل هو الصحيح.

* * *

١٠٦٩- وسئل عن حديث أبي وائل، عن أبي مسعود: أن رجلاً -يقال له:

أبوشعيب- صنع طعاماً، فأرسل إلى النبي ﷺ: ائتني أنت وخمسة معك. قال: فبعث
إليه أن يأذن له في السادس (*).

فقال: رواه شعبة، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود [كذلك].

وخالفه ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود^(١)، عن رجل من

الأنصار، [يقال له]^(٢): أبوشعيب. فصار مسنداً عن أبي شعيب.

والأشبه بالصواب قول من أسنده عن أبي مسعود.

* * *

(*) "المسند" (١٢٠/٤)، "المعجم الكبير" (١٧/١٩٨-١٩٩)، "معرفة الصحابة" لابن منده (٢/٩٠٨)، وقد تحمل

رواية ابن نمير على أنها قصة الرجل، والله أعلم.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): فقال.

ومن حديث أبي الدرداء، عن النبي ﷺ

١٠٧٠- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ:

أنه نهي عن كل ذي خطفة، وعن كل ذي هبة، وعن كل ذي ناب من السبع^(*).

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد السعدي: أنه سأل سعيد بن

المسيب عن الضبع؟ فقال شيخ عنده: حدثنا أبو الدرداء، عن النبي ﷺ. وصدقه سعيد.

ورواه صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء.

تفرّد به أبو [أيوب]^(١) الإفريقي، عن صفوان.

قاله عبدالرحيم بن سليمان عنه.

وحديث سهيل بن أبي صالح كأنه أشبه بالصواب^(٢).

ولا يثبت سماع سعيد [بن المسيب]^(٣) من أبي الدرداء؛ لأنهما لم يلتقيا.

* * *

١٠٧١- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، [عن]^(٤) أبي الدرداء، عن

النبي ﷺ: إياكم والبغضة، لا أقول: [إنها]^(٥) حالقة الشعر، ولكن حالقة الدين.

(*) "التحفة" (٤٤٢/٧) ح (١٠٩٣٥)، "الإتحاف" (٦١٣/١٢)، "التابعون الثقات" (س-ع) ص (٢٤٨)، ر: "علل الحديث" (٤٠٦/٤، ٤٢٢).

(١) في الأصل: داود.

(٢) بعدها في (هـ): عن أبي الدرداء.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) مكررة في (هـ).

(٥) في الأصل: وإنما.

وفيه: فضل [إصلاح] ^(١) ذات البين ^(*).

فقال: تفرّد به أبو كريب، عن حسين الجعفي، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.
ورواه الحميدي، عن ابن عيينة، عن يحيى، عن [رجل] ^(٢)، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

ورواه مالك في "الموطأ"، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ.
وكذلك رواه حماد بن سلمة، عن يحيى.
وخالفه عبد الوهاب الثقفي، وغير واحد من أصحاب يحيى، فرووه عن يحيى، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، وهو الصواب.

* * *

١٠٧٢- وسئل عن حديث أبي وائل، عن أبي الدرداء: سمعت النبي ﷺ يقرأ:
﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ. وَالذَّكْرِ وَالْأُنثَىٰ﴾.

فقال: يرويه سعيد بن يعقوب الطالقاني، ووهم فيه؛ رواه عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل.

والصواب: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن أبي الدرداء.

* * *

(١) في (هـ): صلاح.

(*) "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص (٩٣)، "التمهيد" - ط. التركي - (٣٥/٢١).

(٢) في الأصل: رجاء.

١٠٧٣ - وسئل عن حديث خلاس بن عمرو، عن أبي الدرداء، [قال] ^(١):
قال رسول الله ﷺ: إن الله يقول: أنا الله الذي لا إله إلا أنا، ملك الملوك، قلوب
الملوك بيدي، فإن العباد أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرفقة والرحمة، وإن
العباد عصوني، الحديث ^(*).

فقال: يرويه وهب بن راشد، عن مالك بن دينار، عن خلاس بن عمرو، عن
أبي الدرداء.

وهب بن راشد هذا ضعيف [جداً] ^(٢)، متروك، [و] ^(٣) لا يصح هذا الحديث
مرفوعاً.

ورواه جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار: أنه قرأ في بعض الكتب هذا
الكلام، وهو أشبه بالصواب ^(٤).

* * *

١٠٧٤ - وسئل عن حديث سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء: قال
رسول الله ﷺ: من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح
كُتِبَ له ما نوى ^(**).

فقال: يرويه [عبدة] ^(٥) بن أبي لبابة، واختلف عنه:

(١) ليست في الأصل.

(*) "المجروحين" (٤١٧/٢)، "المعجم الأوسط" (٩/٩).

(٢) ليست في الأصل.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) أخرجه أبو نعيم في "الخليّة" (١٧٢/٢) من طريق صالح المرّي عن مالك به.

(**) "التحفة" (٤٤٢/٧) ح (١٠٩٣٧)، "الإتحاف" (٥٦٩/١٢، ٥٧٣).

(٥) في (هـ): عبدالله.

فرواه حبيب بن أبي ثابت، وشعبة، وابن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة، واختلفوا
[فيه] ^(١):

فقال زائدة: عن الأعمش، عن حبيب، عن عبدة، عن سويد بن غفلة، عن
أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

وقال أبو عوانة: عن الأعمش، عن حبيب، عن عبدة، عن زرّ بن حبيش، عن
أبي الدرداء موقوفاً. [و] ^(١) خالفه في موضعين.

وقال الثوري: عن حبيب، عن عبدة، عن زر، عن أبي ذرّ.

[و] ^(١) قال الثوري: فلقيت عبدة، فحدثني عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء،
[و] ^(٢) أبي ذرّ.

[و] ^(١) قال شعبة: عن عبدة، عن سويد بن غفلة: أنه عاد زراً في مرضه، فقال: قال

أبوذر، أو [أبو] ^(٣) الدرداء - شكّ شعبة -.

[و] ^(٣) رفعه مسكين بن بكير، عن شعبة.

ووقفه غندر، وغيره.

ووقفه ابن عيينة، عن عبدة، ولم يرفعه.

والمحفوظ الموقوف.

* * *

(١) ليست في (هـ).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من (هـ).

١٠٧٥ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: في النهي عن الذهب بالورق إلا مثلاً بمثل (*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار.

واختلف فيه على مالك:

فرواه يحيى بن القطان، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء.

ورواه محمد بن (١) الحسن، وأبو قرة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، [عن أبي الدرداء] (٢)، أو سليمان بن يسار، عن أبي الدرداء.

[والصواب] (٣): عن عطاء بن يسار، بغير شك.

* * *

١٠٧٦ - وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم (**).

فقال: يرويه عمر بن قيس، عن عطاء، [واختلف عنه:

فرواه محمد بن بكر البرساني، عن عمر بن قيس، عن عطاء، عن أبي الدرداء.

وخالفه صدقة بن خالد، فرواه عن عمر بن قيس، عن عطاء] (٤)، عن أبي الدنيا.

(*) "التحفة" (٤٤٩/٧) ح (١٠٩٥٣)، "الإتحاف" (٥٨٦/١٢).

(١) بعدها في الأصل: أبي.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(**) "الكامل" (٧/٥) وقد أبان عن علته، "معرفة الصحابة" لابن منده (٨٥٣/٢) ولأبي نعيم (٢٨٨٣/٥).

(٤) سقط من الأصل، وفي (هـ) في أوله انتقال نظر: عن أبي الدرداء وخالفه صدقة بن خالد فرواه. واختلف عنه

فرواه محمد بن بكر... وأوله مطموس.

وصَحَّفَ؛ وإثما هو: عن أبي الدرداء^(١).

* * *

١٠٧٧- وسئل عن حديث عبادة بن أبي الدرداء، عن أبيه: أن النبي ﷺ

ضحى بكبشين جذعين أملحين^(*).

فقال: يرويه ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبادة بن أبي الدرداء، عن أبيه.

ورواه الحجّاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فقال أبو شهاب [الحنّاط]^(٢): عن حجّاج بن أرطاة، عن يعلى بن النعمان، عن

بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه.

وقال عباد بن العوّام: عن حجّاج، عن ابن [نعمان]^(٣)، عن بلال بن أبي الدرداء،

عن أبيه.

وقال -أيضاً- عباد: عن حجّاج، عن يعلى -و لم ينسبه-، عن أبيه، عن أبي الدرداء.

ولا يثبت؛ لأن الحجّاج وابن أبي ليلى ليسا بحافظين.

* * *

١٠٧٨- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي الدرداء: جاء

رجلان يختصمان في فرس، فأقام كل واحد منهما بيّنة، فجعله النبي ﷺ بينهما.

(١) ورحم الله أبا حاتم الرازي فقد قال: -حينما سئل: هل تعرف عن أبي الدنيا عن رسول الله ﷺ حديثاً؟- لا أعرف

عن أبي الدنيا ولا عن أبي الآخرة حديثاً!. "الكامل" (٨/٥).

(*) "الإتحاف" (٥٥٨/١٢)، ر: "علل الحديث" (٥٠٦/٤).

(٢) في (هـ): الخياط. ولها وجه.

(٣) في (هـ): نعيان.

١٠٨٠- وسئل عن حديث أبي صالح: ذكوان، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]، فقال: هي الرؤيا [الصالحة] ^(١) الحسنة، يراها المسلم أو تُرى له ^(*).

فقال: يُروى عن أبي صالح السمان، واختلف [عنه] ^(٢):

فرواه عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء.

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه سليمان التيمي، عن الأعمش، وعاصم، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار،

عن أبي الدرداء.

وقال يحيى بن هاشم: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء.

وقال الثوري، ووكيع، وأبومعاوية الضرير، وشريك: عن الأعمش، عن

أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

ورواه عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح - كذلك - عن عطاء بن يسار، عن رجل

من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

ورواه [محمد] ^(٣) بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن

أبي الدرداء، وهو الصواب.

* * *

(١) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٧/٤٤٠، ٤٦٣) ح (١٠٩٣٢، ١٠٩٧٧)، "الإتحاف" (١٢/٦١٢).

(٢) في (هـ): فيه.

(٣) ليست في (هـ).

١٠٨١- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي الدرداء، [قال]^(١):
يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يُصلُّون كما نصلي، ويصومون كما
نصوم، ولهم فضول [أموالهم]^(٢)، الحديث في [فضل]^(٣) التسييح^(*).

فقال: هو حديث يرويه عبدالعزیز بن رفیع، والحکم بن عتیبہ، واختلف عنهما:
فأما عبدالعزیز بن رفیع فرواه عنه جریر بن عبدالحمید، وأبوالأحوص سلام بن
سليم، فقالا: عن أبي صالح، عن أبي الدرداء.
وخالفهما سفيان الثوري، فرواه عن عبدالعزیز بن رفیع، عن أبي عمر
[الصيني]^(٤)، عن أبي الدرداء.
وقال شريك: عن عبدالعزیز بن رفیع، عن أبي عمر، عن أم الدرداء، [عن
أبي الدرداء]^(٥).

ولم يتابع شريك على ذكر أم الدرداء.
وأما الحكم فرواه عنه مالك بن مغول، وشعبة بن الحجاج، وزيد بن
أبي أنيسة^(٦):

(١) في (هـ): قلت.

(٢) في (هـ): أموال.

(٣) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٤٤٠/٧) ح (١٠٩٣١)، "الإتحاف" (٦٠٧/١٢).

(٤) في الأصل: الضبي.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) بعدها في (هـ): عن الحكم عن أبي. وكأنها مضموسة.

[فقال] ^(١) شعبة، ومالك بن مغول: عن الحكم، [عن] ^(٢) أبي عمر الصيني، عن

أبي الدرداء.

وقال زيد بن أبي أنيسة: عن الحكم، عن أبي عمر، عن رجل، عن أبي الدرداء.

ورواه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

ف قيل: عنه، عن الحكم، [عن] ^(٣) عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي الدرداء.

وقال الحماني: عن المحاربي، عن ليث، عن مجاهد، عن [ابن] ^(٣) أبي ليلى، عن

أبي الدرداء.

وليس هذا من حديث ابن أبي ليلى، ولا من حديث مجاهد.

والصحيح من ذلك قول شعبة، ومالك بن مغول، عن الحكم، عن أبي عمر

[الصيني] ^(٤)، عن أبي الدرداء. وقول الثوري عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر، عن

أبي الدرداء.

[وسئل] ^(٥) عن اسم أبي عمر الصيني.

فقال: لا يُعرف [اسمه] ^(٦)، ولا رُوي عنه غير هذا الحديث.

* * *

١٠٨٢ - وسئل عن حديث أبي بحرية، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ:

(١) في (هـ): وقال.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: الضبي.

(٥) في (هـ): سألته.

(٦) ليس في الأصل.

ألا أدلكم على خير أعمالكم، وأزكاها عند مليكم، وخير لكم من أن تلقوا
عدوكم فتضربوا [أعناقهم]^(١) ويضربوا [أعناقكم]^(٢)؟: ذكر الله^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد -مولى عبدالله بن
عياش بن أبي ربيعة-، عن أبي بحرية، عن أبي الدرداء.
قاله عنه مكى بن إبراهيم، والمغيرة بن عبدالرحمن.
ورواه يحيى القطان، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، فلم يحفظ [اسم]^(٣) زياد بن
أبي زياد، فترك اسمه، وقال: عن مولى عبدالله بن عياش. وهو زياد بن أبي زياد، ومن قال
فيه: عن [يزيد]^(٤) بن زياد، فقد وهم.

* * *

١٠٨٣- وسئل عن حديث كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: في
فضل طالب العلم، وأنه قال: من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من
طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم، الحديث^(**).

فقال: يرويه عاصم بن رجاء بن حيوة، واختلف عنه:
فرواه [عنه]^(٥) أبونعيم، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عمّن حدثه، عن
كثير بن قيس.

(١) في الأصل: أعناقكم.

(٢) في الأصل: أعناقهم.

(*) "التحفة" (٤٤٨/٧) ح (١٠٩٥٠)، "الإتحاف" (٥٦٩/١٢)، (٦٠٢).

(٣) في الأصل: اسمه.

(٤) في الأصل: سويد.

(**) "التحفة" (٤٥٢/٧) ح (١٠٩٥٨)، "الإتحاف" (٥٩١/١٢).

(٥) ليست في (هـ).

ورواه عبدالله بن داود الخريبي، عن عاصم، فقال: عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس.

وداود هذا مجهول.

ورواه محمد بن يزيد الواسطي، عن عاصم بن رجاء، عن كثير بن قيس، لم يذكر بينهما أحداً.

وعاصم بن رجاء^(١) ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء، ولا يثبت.

ورواه الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة، عن أبي الدرداء، وليس بمحفوظ.

* * *

١٠٨٤ - وسئل عن حديث كثير بن مرة، عن أبي الدرداء: سئل النبي ﷺ: في كل صلاة قراءة؟ قال: نعم^(*).

فقال: يرويه معاوية بن^(٢) صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن أبي الدرداء، وفي آخره: فقال [لي - و]^(٣) كنت أقرب القوم منه - ما أرى الإمام إذا أم القوم الا قد كفاهم.

وهذا من قول أبي الدرداء^(٤) لكثير بن مرة، ومن جعله من قول النبي ﷺ^(٥)

(١) بعدها في (هـ): عن كثير بن قيس. لم يذكر... أعاد لانتقال النظر.

(*) "التحفة" (٤٥٣/٧) ح (١٠٩٥٩)، "الإتحاف" (٥٩٢/١٢).

(٢) في الأصل: بن أبي صالح.

(٣) في الأصل: إني كنت.

(٤) بعدها في الأصل: إلا.

(٥) بعدها في الأصل: لا.

لأبي الدرداء فقد وهم.

* * *

١٠٨٥- وسئل عن حديث رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء: قال

رسول الله ﷺ: لن يلج الدرجات العلى من تكهن، أو استقسم، أو رجع من سفر
[تطيراً] ^(١) (*).

فقال: يرويه عبدالمك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه رقة بن مصقلة، عن عبدالمك بن عمير، ورفعاه.

قاله يحيى بن داود الواسطي، عن إبراهيم بن يزيد بن [مردانبة] ^(٢)، عن رقة.

وتابعه محمد بن الحسن الهمداني، عن الثوري.

وغيرهما يرويه عن عبدالمك موقوفاً، وهو المحفوظ.

وقيل: عن يحيى بن داود، عن إبراهيم بن يزيد بن مردانبة، عن رقة، عن رجاء بن

حيوة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

قاله الحسن بن عيَّاش عنه، ترك: عبدالمك بن عمير، وزاد: أم الدرداء.

والمشهور ما ذكرنا أولاً.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن عطاء الجلاب،

قال: حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالمك بن عمير، عن

رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: إنما العلم بالتعلم، وإنما الحلم

(١) في الأصل: بطراً. وفي هامشه: كذا بالأصل، وصوابه: تطيراً.

(*) "الإتحاف" (٥٦٩/١٢)، "مسند الشاميين" (٢٠٩/٣ - ٢١٠)، "الأطراف" (١٩٦/٢).

(٢) في الأصل: مرداية.

بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه، ومن يتق الشر يوقه. ثلاثٌ من كنَّ فيه لم يسكن الدرجات العلى - ولا أقول لكم: الجنة - من تكهن، أو استقسم، أو رد من [سفره] ^(١) تطيراً.

* * *

١٠٨٦ - وسئل عن حديث أمّ الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقَاوَتُنَا﴾: يلقي على أهل النار الجوع... الحديث في صفة أهل النار (*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. وخالفه عبدالسلام بن حرب، فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن شهر، عن أم الدرداء، ولم يجاوز به، ولم يسنده. وخالفه زائدة، فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن شهر، عن أبي الدرداء موقوفاً، ولم يذكر: أم الدرداء.

ولم يسنده غير قطبة، وهو صالح الحديث، فإن كان حفظه فهو أحسنها إسناداً. وقد وافق زائدة على روايته محمد بن فضيل، فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن شهر، إلا أنه قال: عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، [ووقفه - أيضاً].

(١) في (هـ): سفر.

(*) "التحفة" (٤٦٦/٧) ح (١٠٩٨٤)، ر: "علل الحديث" (٥٠٩/٥).

وقيل: عن زائدة، عن الأعمش، عن شمر، عن شهر، عن أمّ الدرداء، عن أبي الدرداء^(١)، عن النبي ﷺ. [بموافقة]^(٢) قطبة.
ورواه معمر [بن]^(٣) زائدة - قائد الأعمش -، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة،
[و]^(٣) [شمر]^(٤) بن عطية، عن شهر، عن أمّ الدرداء، [عن أبي الدرداء، ورفع إلى
النبي ﷺ.

* * *

١٠٨٧ - وسئل عن حديث أمّ الدرداء^(٥)، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ،
قال: أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن، ومن يعط حظه [من الرفق]^(٦) أعطي
حظه من الخير، وأثقل شيء في الميزان الخلق الحسن، وإن الله يبغض الفاحش
البذي^(*).

فقال: يرويه ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، [عن أمّ الدرداء]^(٧)، عن
أبي الدرداء.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: فوافقه.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: شهر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٤٦٩/٧) ح (١٠٩٩٢)، "الإتحاف" (٦٢١/١٢). ر: "علل الحديث" (٧٠/٦).

(٧) سقط من (هـ).

[حدّث به ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عنه] ^(١).

كذلك [رواه] ^(٢) عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء -مختصراً-:

أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن.

حدّث به [عنه] ^(٣) القاسم بن أبي بزة.

[رواه عنه] ^(٤) شعبة، ومسعر.

ورواه مطرف، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

ومن قال: عن مطرف، عن عامر، عن أم الدرداء، فقد وهم؛ وإنما هو: عطاء

الكيخاراني.

ورواه أبان بن أبي عياش، عن عطاء، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء موقوفاً.

ورواه كثير -أبو محمد-، عن عطاء، وقال: عن ابن باباه، عن أم الدرداء، عن

أبي الدرداء. ووهم في ذكر ابن باباه.

وحدّث به أبو حسان الحسن بن عثمان الزياتي، عن يزيد بن زريع، عن خالد،

عن أبي قلابة، عن ابن [مخيريز] ^(٥)، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قيل عنه موقوفاً،

وقيل عنه مرفوعاً. ولم يتابع عليه.

وأصحّها حديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينار. [وحدّث] ^(٦) شعبة، عن

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: روى.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في الأصل: روى عن.

(٥) في (هـ): بحير.

(٦) في الأصل: وحدّث.

القاسم بن أبي بزة.

* *

١٠٨٨ - وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: إنكم تُدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم؛ فأحسنوا أسماءكم (*).

فقال: يرويه هشيم، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي [زكريا] ^(١) الخزاعي. [ورواه سريج بن يونس، عن هشيم، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي زكريا] ^(٢)، عن ^(٣) أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

وخالفه أصحاب هشيم، فلم يذكروا فيه: أم الدرداء، وهو الصحيح.

[وسئل] ^(٤) عن داود بن عمرو هذا؟.

فقال: شيخ لأهل الشام، [وقدم واسط. حدث عنه غير هشيم] ^(٥).

* * *

١٠٨٩ - وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: إن الرزق ليطلبُ العبدَ كما يطلبه أجله (**).

فقال: يرويه إسماعيل بن عبيدالله، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٤٤٧/٧) ح (١٠٩٤٩)، "الإتحاف" (٥٨١/١٢).

(١) في الأصل: بكر.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: حدثنا عن. ولعل الأولى تحريف.

(٤) في (هـ): سأله.

(٥) ليس في الأصل.

(**) "الإتحاف" (٦١٦/١٢).

فرواه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل مرفوعاً.
قال ذلك هشام بن خالد، عن الوليد، عن ابن جابر.
وغيره يرويه عنه موقوفاً.

وقيل: عن هشام بن خالد -أيضاً-، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن
[عبيدالله] ^(١). ولا يصح فيه: الأوزاعي.

ورواه الهيثم بن [خارجة] ^(٢)، عن [عبدالله] ^(٣) بن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر،
عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

١٠٩٠ - وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ:

من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض (*).

فقال: يرويه الثوري، عن الأعمش، عن شمر، عن شهر، عن أم الدرداء، عن
أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

قال ذلك عمر بن عمرو العسقلاني، عن الثوري.

ورواه القاسم الجرمي بهذا الإسناد موقوفاً.

ورواه محمد بن كثير، عن الثوري، عن الأعمش، عن شهر، عن أبي الدرداء
موقوفاً.

وأسقط من الإسناد: شمراً، وأم الدرداء، ولم يرفعه.

(١) كأنها في الأصل: عبدالله.

(٢) في الأصل: دارم.

(٣) في الأصل: عبيدالله.

(* "المعجم الأوسط" (٤٦/٤)، "تاريخ دمشق" (٢١٣/٤٩).

والصواب الموقوف، وشمر ثقة.

[حدثنا القاضي أبو العباس أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير، حدثنا القاسم بن هاشم السمسار، حدثنا عمر بن عمرو العسقلاني الحنفي، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن شمر، عن شهر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض] (١).

* * *

١٠٩١ - وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: من ردّ عن عرض أخيه كان حتماً على الله أن يرد عنه نار جهنم. ثم قرأ: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ [وَالَّذِينَ ءَامَنُوا] (٢) [غافر: ٥١] (*).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر بن عياش، وجريير بن عبد الحميد، ومعتمر بن سليمان، وموسى بن أعين - واختلف عنه -، عن ليث، عن شهر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

ووقفه عبد السلام بن عبد الحميد، عن موسى بن أعين.

وقال علي بن معبد: عن موسى بن أعين، عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن شهر،

عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. وليس [ذلك] (٣) بمحفوظ.

(١) ليس في الأصل.

(٢) ليست في (هـ).

(*) "الإتحاف" (١٢/٦٢٤).

(٣) ليست في الأصل.

والصواب قول من قال: عن ليث، عن شهر.

* * *

١٠٩٢ - وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء، [عن رسول الله ﷺ، قال] ^(١): دعوة العبد لأخيه بظهر الغيب لا تُردّ، وما تحابّ اثنان إلا كان [أحبهما] ^(٢) إلى الله [أشدهما] ^(٣) حبّاً لصاحبه، وما دعا مسلم لأخيه إلا قال الملك: ولك [بمثل] ^(٤)(*).

فقال: يرويه طلحة بن عبيدالله بن [كريز] ^(٥)، عن أم [الدرداء] ^(٦)، واختلف عنه في رفعه:

فرواه فضيل بن غزوان، ومحمد بن سوقة - واختلف عنه -، وموسى بن [ثروان] ^(٧) المعلم، عن طلحة، فرفعوه إلى النبي ﷺ، إلا أن محمد بن سوقة رواه عنه الوليد بن أبي ثور، وعيسى بن يونس موقوفاً.

ورفعه عنه جعفر بن برقان، ومحمد بن فضيل على اختلاف عنه.

ورواه ابن عينة، عن محمد بن سوقة، عن طلحة بن عبيدالله، عن أمّ الدرداء، قولها، لم يجاوز به.

(١) في (هـ): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) في (هـ): حبهما.

(٣) في (هـ): أشد.

(٤) في الأصل: بمثله.

(*) "التحفة" (٤٦٧/٧) ح (١٠٩٨٨)، "الإتحاف" (٦٢٠/١٢).

(٥) في الأصل: برد.

(٦) في (هـ): الدرا.

(٧) في (هـ): سروان. ولها وجه.

ورواه^(١) ابن المبارك، عن محمد بن سوقة، عن طلحة، قوله، لم يجاوز به.
ورواه سهيل بن أبي صالح، عن طلحة، عن أمّ الدرداء، عن النبي ﷺ. ولم يذكر:
أبا الدرداء، ورفع.

حدّث به روح بن القاسم، عن سهيل.
وخالفه حبان بن عليّ، فرواه عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. ووهم.
ورواه عاصم الأحول، وكهمس بن الحسن، [عن]^(٢) طلحة بن عبيدالله، عن
أمّ الدرداء، عن أبي الدرداء موقوفاً.
والموقوف أثبت في رواية طلحة.

وقد روي هذا الحديث -أيضاً- عن عبدالمك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن
صفوان بن [عبدالله]^(٣)، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.
[قيل]^(٤): سمعت من أبي [الحسن]^(٥) المصري حديثه عن أبي بكر^(٦) أحمد بن
إسحاق [الوزان]^(٧)، حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم،
عن سهيل، عن طلحة الخزاعي، عن أمّ الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: دعوة العبد لأخيه
عن ظهر الغيب لا ترد، وتقول الملائكة: ولك مثل ذلك؟.
قال: حدثناه الشافعيُّ، عن تمام، عن أمية.

* * *

(١) بعدها في الأصل: محمد.

(٢) في الأصل: و.

(٣) في الأصل: عبيدالله.

(٤) في (هـ): قلت.

(٥) في الأصل: الحسين.

(٦) بعدها في الأصل: بن.

(٧) في الأصل: الوراق.

١٠٩٣- وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، قال: من [شأنه] ^(١) أن يغفر ذنباً، ويفرج كرباً، ويرفع قوماً، ويضع آخرين ^(*).

[فقال] ^(٢): يرويه يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

حدّث به أبوروح [الوزير] ^(٣) بن صبيح عنه.

وتابعه عبدالرحمن بن يحيى بن إسماعيل بن عبيدالله المخزومي، فرواه عن الوليد بن مسلم، عن يحيى بن إسماعيل بن عبيدالله، عن أبيه، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء مرفوعاً - أيضاً -.

ورواه أصحاب الوليد بن مسلم، عنه، بهذا الإسناد موقوفاً.

وكذلك رواه سعيد بن عبدالعزيز، عن إسماعيل بن عبيدالله موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

[آخر الجزء الرابع عشر] ^(٤)

(١) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٤٧٤/٧) ح (١١٠٠٥)، "الإتحاف" (٦١٥/١٢).

(٢) كأنها في الأصل: وقال.

(٣) في الأصل: عبدالعزيز.

(٤) ليس في الأصل.

١٠٩٤ - وسئل^(١) عن حديث ابن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: المساجد بيوت الله في الأرض، وقد ضمن الله [عز وجل]^(٢) لمن كانت المساجد بيته بالرحمة، والجواز على الصراط^(*).

فقال: يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن المختار، عن محمد بن واسع، عن ابن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

ف قيل: عنه، عن محمد بن واسع، عن أبي الدرداء.

وقيل: عن إسماعيل، عن رجل من أهل البصرة، عن محمد بن واسع، عن أبي الدرداء.

ورواه حماد بن سلمة، ومطعم بن المقدم الصنعاني، عن محمد بن واسع: أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان، ولم يذكر بينهما [أحداً]^(٣). والمرسل هو المحفوظ.

* * *

(١) هذا السؤال في (هـ) بعد السؤال ١٠٨٧.

(٢) ليست في (هـ).

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة - ط. الرشد - (٢٢٧/١٢)، "الزهد" لهناد - ط. دار الخلفاء - (٤٧١/٢)، "مسند البزار" (٨٥/١٠)، "الشعب" (٢٦٤/١٩).

(٣) سقط من الأصل.

حديث أبي ذر جندب بن جنادة، عن النبي ﷺ

١٠٩٥ - وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ

العدل] ^(١)، عن حديث [أنس بن مالك، عن] ^(٢) أبي ذرّ [جندب بن جنادة] ^(٣)، عن النبي ﷺ: حديث المعراج.

فقال: يرويه الزهري، عن أنس.

حدّث به عنه: عقيل، ويونس.

واختلف عن يونس:

فقال أبو ضمرة: عن يونس، عن الزهري، عن أنس، عن أبيّ.

وأحسبه سقط عليه: ذرّ، فجعله عن أبيّ بن كعب، ووهم [فيه] ^(٤).

وروى هذا الحديث قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، وأتى به بطوله.

وروى بعضه شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ: قصة [النهرين] ^(٥).

حدّث به إبراهيم بن طهمان، عن شعبة.

ويشبه أن تكون الأقاويل كلها صحاحاً؛ لأن [رواهم] ^(٦) أثبات.

(١) ليس في (هـ)، وبعد "مهدي" بياض بمقدار كلمة.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: النصير.

(٦) في (هـ): روايتهم.

وقد روى خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ: فرضت عليّ الصلاة، وهو صحيح عنه.

وكذلك [عمرو]^(١) بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

* * *

١٠٩٦ - وسئل عن حديث سهل بن أبي حثمة، عن أبي ذرّ: كان [النبي] ﷺ إذا خرج من الغائط يقول: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني.*

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

[فرواه]^(٣) عبدالله بن أبي جعفر الرازي، عن شعبة، عن منصور، عن أبي الفيض، عن سهل بن أبي حثمة، وأبي [ذرّ]^(٤)، عن النبي ﷺ. وليس هذا القول بمحفوظ. وغيره يرويه عن شعبة، عن منصور، عن رجل - يقال له: الفيض -، عن ابن أبي حثمة، عن أبي ذرّ موقوفاً. وهو أصحّ.

وسئل عن [سهل]^(٥) بن أبي حثمة. فقال: صحبته ثابتة.

* * *

١٠٩٧ - وسئل عن حديث بدر بن خالد الجرمي، عن أبي ذرّ: قلت:

(١) في الأصل: عمر.

(٢) في (هـ): رسول الله.

(*) "التحفة" (٤٦٥/٨) ح (١٢٠٠٣). ر: "علل الحديث" (٤٦٥/١).

(٣) في الأصل: يرويه.

(٤) في الأصل: ذ.

(٥) في (هـ): سهيل.

يا رسول الله، إني لباق بعدك! فقال: إذا رأيت البناء قد علا فالحق بالعرب (*).

فقال: يرويه عاصم بن كليب، واختلف عنه:

فرواه صالح بن عمر الواسطي، عن عاصم بن كليب، عن أبي [الجويرية] (١)
الجرمي، عن بدر بن خالد، [عن أبي ذرّ، فضبط إسناده.

وغيره يرويه عن عاصم بن كليب، عن بدر بن خالد، ولا يذكر] (٢): أبا الجويرية.

والصواب ما رواه صالح بن عمر، من رواية يونس بن محمد المؤدب [عنه] (٣).

* * *

١٠٩٨ - وسئل عن حديث حنش بن المعتمر، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ: أيها

الناس، إني تركت فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي: أهل بيتي، ولن يتفرقا حتى يردا

عليّ الحوض، ومثلهما مثل سفينة [نوح] (٣)، من ركب فيها نجا (**).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، عن حنش.

قال ذلك الأعمش، ويونس بن أبي إسحاق، ومفضل بن صالح.

وخالفهم إسرائيل، فرواه عن أبي إسحاق، عن رجل، عن حنش.

والقول عندي قول إسرائيل.

* * *

(*) "معجم ابن الأعرابي" (٧٥/١)، "المطالب" (٥٦١/١٧) وفيهما تحريفات.

(١) في (هـ): الجويرية.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليست في (هـ).

(**) "الإتحاف" (١١٢/١٤).

١٠٩٩- وسئل عن حديث الحارث بن يزيد، عن أبي ذرّ: سألت رسول الله ﷺ عن الإمارة، فقال: من وليّ عشرة جيء به يوم القيامة مغلولاً لا يطلقه إلا الحقُّ.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، و[فرج]^(١) بن فضالة، ويزيد بن هارون، وغيرهم، عن يحيى، عن الحارث بن يزيد، عن أبي ذرّ.
والحارث لم يسمع من أبي ذرّ.
ورواه الوليد بن عباد، عن يحيى، [عن]^(٢) سعيد بن المسيب، عن أبي ذرّ، [و]^(٣) وهم [فيه]^(٤).

وتابعه صدقة بن موسى، عن يحيى الأنصاريّ.

والصواب قول من قال: عن الحارث بن يزيد، عن أبي ذرّ، مرسل.

* * *

١١٠٠- وسئل عن حديث حبيب بن حمّاز، عن أبي ذرّ: أقبلنا مع رسول الله ﷺ [من]^(٥) سفر، فترلنا ذا الحليفة، فتعجلت جماعة إلى المدينة، فقال رسول الله ﷺ: لَيْتُرُكُنْهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(*).

(١) في الأصل: روح

(٢) في الأصل: بن.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في الأصل: في.

(*) "الإتحاف" (١١١/١٤).

فقال: يرويه عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن حبيب بن حماز، عن أبي ذرّ.

قال ذلك جرير بن حازم، عن الأعمش، عن عمرو بن مرّة. وخالفه أبو خالد الأحمر، فرواه عن الأعمش، وعمرو بن قيس، عن عمرو بن مرة، عن رجل - لم يُسمّه -، عن أبي ذرّ. وجرير بن حازم ضبط إسناده، وأتى بالصواب.

* * *

١١٠١ - وسئل عن حديث خرشة بن الحرّ، [عن^(١) أبي ذرّ، [قال^(٢)]: قال النبي ﷺ: خواتيم سورة البقرة من كثر من تحت العرش، لم يعطهنّ نبيّ قبلي^(*).

فقال: يرويه منصور [بن المعتمر، واختلف عنه: فرواه شيبان، عن منصور^(٣)، عن ربعي، [عن^(٤) خرشة بن الحرّ، والمعرور، عن أبي ذرّ.

وقال جرير: عن منصور، عن ربعي، عن أبي ذرّ. وقال فضيل بن عياض: عن منصور، عن ربعي، [فرفعه^(٥) إلى أبي ذرّ. وربعي لم يسمع من أبي ذرّ شيئاً، والقول قول شيبان.

* * *

(١) في (هـ): و.

(٢) ليست في (هـ).

(*) "الإتحاف" (١١٧/١٤).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في (هـ): يرفعه.

١١٠٢ - وسئل عن حديث أبي سليمان الجهني: زيد بن وهب، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: من مات لا يشرك بالله شيئاً لم يعذبه الله (*).

فقال: هو حديث اختلف فيه على [زيد] ^(١) بن وهب:

فرواه عبدالعزيز بن [رفيع] ^(٢)، وحبيب بن أبي ثابت، وسليمان الأعمش،

[وغيرهم] ^(٣) عن زيد بن وهب، عن أبي ذرّ.

وقيل: عن الأعمش، عن رجل، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرّ.

قاله جرير بن حازم [عنه] ^(٤).

وخالفهم عيسى بن عبدالله بن مالك، والحسن بن عبيدالله، فروياه عن زيد بن

وهب، عن أبي الدرداء.

ويشبه أن يكون القولان صحيحين.

* * *

١١٠٣ - وسئل عن حديث زيد بن ظبيان، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يبغضهم الله [عز وجل] ^(٤)، الحديث (**).

فقال: يرويه منصور، [واختلف عنه:

فرواه شعبة، وشيبان، وغيرهما، عن منصور] ^(٥)، عن ربعي، عن زيد بن ظبيان،

(*) "التحفة" (٤٢٢/٨) ح (١١٩١٤)، "الإتحاف" (١٢٣/١٤).

(١) في الأصل: وزيد.

(٢) في الأصل: أبي رافع.

(٣) في (هـ): وغيره.

(٤) ليس في الأصل.

(**) "التحفة" (٤٢١/٨) ح (١١٩١٣)، "الإتحاف" (١٢١/١٤).

(٥) سقط من الأصل.

عن أبي ذرّ.

وكذلك قال الأشجعي، وأبو عامر، عن الثوري، غير أن في حديث شيان: عن زيد بن ظبيان، أو غيره، عن أبي ذرّ.

وقال مؤمل: عن الثوري، عن منصور، [عن ربعي، عن رجل - لم يُسمّه-، عن أبي ذرّ.

ورواه الأعمش^(١)، عن منصور، عن [ربعي، عن^(٢) عبد الله بن مسعود، عن

النبي ﷺ.

قال ذلك أبو بكر بن عيَّاش، عن الأعمش، ووهم.

والصواب حديث زيد بن ظبيان.

* * *

١١٠٤ - وسئل عن حديث سويد بن يزيد السلميّ، عن أبي ذرّ، عن

النبي ﷺ: أن الحصى سبّحن في يد رسول الله ﷺ، ثم في يد أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سويد بن يزيد، عن أبي ذرّ.

قال^(٣) ذلك قریش بن أنس، عن صالح بن أبي الأخضر.

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): معمر بن.

(*) "التاريخ الكبير" (١٤٤/٨)، "مسند البزار" (٤٣١/٩).

(٣) في الأصل: وقال.

وخالفه عنبة بن عبدالواحد، فقال: عن [صالح]^(١) بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي عروة الديلي، عن سويد، أو [عن]^(٢) ابن سويد.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري، عن الوليد بن سويد، عن رجل، عن أبي ذرّ.

وكذلك قال الوليد بن محمد الموقريّ، [عن الزهري]^(٢).

وقال محمد بن أبي حميد: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ذرّ. والحديث مضطرب.

* * *

١١٠٥ - وسئل عن حديث عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ،

قال: صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في مسجد بيت المقدس، الحديث (*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه حجاج [بن الحجاج]^(٢)، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن

الصامت، [عن أبي ذرّ]^(٢).

واختلف عن سعيد بن [بشير]^(٣):

(١) في الأصل: أبي صالح.

(٢) ليس في (هـ).

(*) "الإتحاف" (١٤/١٥٧)، ر: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص (٤٢١).

(٣) في (هـ): ستة.

فرواه محمد بن عقبة السدوسي، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن سعيد بن [أبي] ^(١) الحسن، عن عبدالله بن الصامت.
وكذلك روي [عن] ^(٢) سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.
وقال علي بن حجر، وهشام بن [خالد] ^(٣)، وغيرهما: عن الوليد [بن مسلم] ^(٤)،
عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عبدالله بن الصامت. [لم يذكر بينهما أحداً.
وقتادة لم يسمعه من عبدالله بن الصامت] ^(٥).
وقول حجّاج بن حجّاج، عن قتادة، عن أبي الخليل، أشبه بالصواب.

* * *

١١٠٦ - وسئل عن حديث عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ: رأيت النبي ﷺ
يُصليّ وعليه نعلان من جلود البقر، فتفل عن يساره ^(*).

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن حميد بن هلال، واختلف عن شعبة:

فرواه يحيى [بن] ^(٦) كثير، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت،

عن أبي ذرّ.

(١) ليس في (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: جابر.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في هامش (هـ).

(*) "أخلاق النبي ﷺ" (٢/٣٣٦).

(٦) سقطت من الأصل. وهي موجودة في الكلمة التي تكتب آخر الصفحة للدلالة على ما بعدها.

وقيل: عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن مطرف: حدّثني [أبي، عن النبي ﷺ].
والصحيح: عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن مطرف: حدّثني^(١) [أعرابي رأى
النبي ﷺ].

ورواه سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، حدّثني من سمع [الأعرابي]^(٢) يقول:
رأيت^(٣) النبي ﷺ.

* * *

١١٠٧- وسئل عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ، قال:
أحبُّ الكلام إلى الله [عز وجل]^(٤) ما اصطفاؤه لملائكته: سبحان الله وبحمده^(*).

فقال: يرويه سعيد الجريري، عن أبي عبدالله الجسري -جسّر عترة-، عن
عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ.
قاله إسماعيل بن عُلّية.

ورواه عبدالله بن المختار، عن الجريري، عن أبي عبدالله الجسري، عن أبي ذرّ،
ولم يذكر بينهما: عبدالله بن الصامت.
والصواب قول ابن [عُلّية]^(٥)، ومن تابعه.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): أعرابي.

(٣) في (هـ): لقد رأيت.

(٤) ليست في الأصل.

(*) "التحفة" (٤٣٧/٨) ح (١١٩٤٩)، "الإتحاف" (١٥١/١٤).

(٥) في الأصل: عينة.

[قيل]^(١) للشيخ أبي الحسن: فحديث حميد بن أبي زياد الصائغ، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ بذلك.
فقال: [الخطأ]^(٢) من حميد بن أبي زياد، وحميد من أهل البصرة.

* * *

١١٠٨ - وسئل عن حديث عبدالله بن وديعة، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ: في فضل غسل يوم الجمعة^(*).

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه ابن عجلان، عن المقبري، عن أبيه، عن ابن وديعة، عن أبي ذرّ.
وخالفه الضحاك بن عثمان، وابن أبي ذئب، [فروياه]^(٣) عن المقبري، عن أبيه،
عن عبدالله بن وديعة، عن سلمان الفارسي.
والله أعلم بالصواب.

* * *

١١٠٩ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن غنم، عن أبي ذرّ: قال النبي ﷺ:
من قال في دبر صلاة الفجر قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له،
الحديث^(**).

(١) في (هـ): قلت.

(٢) في (هـ): خطأ.

(*) "التحفة" (٤٤١/٨) ح (١١٩٥٩)، "الإتحاف" (١٦٠/١٤)، ر: "علل الحديث" (٥٤٥/٢-٥٥٠)، "التبع" ص (٢٠٦).

(٣) في الأصل: روياه.

(**) "التحفة" (٤٤٣/٨) ح (١١٩٦٣)، ر: س (٩٦٦).

فقال: يرويه عبدالله بن^(١) عبدالرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب،
واختلف عنه:

فرواه زيد بن أبي أنيسة عنه، عن شهر [بن حوشب]^(٢)، عن ابن غنم، عن أبي ذرّ.
وخالفه [حصين]^(٣) بن منصور الأسدي - كوفي -، فرواه عن ابن أبي حسين، عن
شهر، عن ابن غنم، عن معاذ بن جبل.
ورواه محمد بن جحادة، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن حصين، عن ابن جحادة، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن
حوشب، عن ابن غنم، [عن أبي هريرة].

وخالفه زهير فرواه عن ابن جحادة، عن شهر، عن ابن غنم^(٤) مرسلًا.
وكذلك رواه معقل بن عبيدالله، وهمام بن يحيى، عن ابن أبي حسين، عن شهر،
عن ابن غنم مرسلًا.

وخالف الجماعة عبدالحميد بن بهرام، فرواه عن شهر [بن حوشب]^(٥)، عن
أمّ سلمة: أن النبي ﷺ [علم]^(٥) ذلك القول ابنته فاطمة^(٦).
ويشبهه أن يكون الاضطراب فيه من شهر، والله أعلم.

والصحيح عن ابن أبي حسين المرسل: ابن غنم، عن النبي ﷺ.

(١) في الأصل: أبي عبدالرحمن.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في الأصل، (هـ): حسين.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (هـ): فاطمة ابنته عليها السلام.

حدثنا [عبدالله بن محمد]^(١) البغوي، قال: حدثنا أبونصر التمار [وقال]^(٢):
 [حدثنا]^(٣) عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي
 حسين، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ، قال:
 من قال في دبر صلاة الفجر: لا إله إلا الله، الحديث.

* * *

١١١٠- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن غنم، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:
 يقول الله [عز وجل]^(٤): كلُّكم ضالٌّ إلا من [هديته]^(٥)، الحديث^(*).

فقال: يرويه شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم.

حدّث به عبدالحميد بن بهرام، وليث بن أبي سليم، وموسى بن المسيب، وسيار
 أبوالحكم، عن شهر بن حوشب.

واختلف عن موسى بن المسيب:

فرواه، عنه منصور بن المعتمر، عن شهر [بن حوشب]^(٦)، عن ابن غنم، عن
 أبي ذرّ مسنداً.

وكذلك رواه عبدة بن سليمان، عن موسى بن المسيب، عن شهر.

قاله الأشج عنه، إلا أن في حديثه: عن عبدالرحمن بن عثمان، وإنما هو: ابن غنم.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (هـ): قال.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في (هـ): هديت.

(*) "التحفة" (٤٤٤/٨) ح (١١٩٦٤)، "الإتحاف" (١٦٤/١٤).

(٦) ليس في (هـ).

وقال حصين: عن موسى بن المسيب، بهذا الإسناد موقوفاً.

واختلف عن الأعمش: فرواه سعيد بن [سلمة]^(١)، وإبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن موسى بن المسيب، [عن شهر].
ورواه إدريس الأودي، وسعيد بن بشير، عن شهر، لم يذكر فيه: موسى بن المسيب^(٢).

ولم يسمعه الأعمش من شهر.

والصواب قول من قال: عن الأعمش، عن موسى بن المسيب، عن شهر، والله أعلم.

واختلف عن ليث بن أبي سليم:

فرواه شيبان، عن ليث، عن شهر.

وخالفه أبو عصمة نوح بن أبي مریم، فرواه عن ليث، عن موسى بن المسيب، عن شهر، عن ابن غنم، عن أبي ذرّ، وأبي الدرداء، عن النبي ﷺ.
وليس ذكر أبي الدرداء بمحفوظ، والله أعلم.

[قيل]^(٣) للشيخ: فإن معتمر بن سليمان يرويه عن أبي جعفر، عن شهر، عن

ابن غنم، عن أبي ذرّ مسنداً، [من]^(٤) [أبو]^(٥) جعفر هذا؟.

فقال: هو موسى بن المسيب.

* * *

(١) في الأصل: مسلمة.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): قلت.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) في الأصل: أبي.

١١١١- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ: في مسح [الحصى]^(١)، فقال: واحدة أو دع^(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي ذرّ. وخالفه ابن أبي نجيح، فرواه عن مجاهد، عن أبي ذرّ مرسلًا. وحديث الأعمش أصحّ.

* * *

١١١٢- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن مخراق، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: إن الله [عز وجل]^(٢) خلق في الجنة ريحاً [بعد]^(٣) الريح [بسبع]^(٤) سنين، من دونها باب مغلق، [يأتيكم]^(٥) الروح من ذلك الباب، [و]^(٦) لو فتح ذلك الباب [لأذرت]^(٧) ما بين السماء والأرض، وهي عندكم الجنوب، وهي عند الله [الأزيب]^{(٨)(**)}.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

(١) في الأصل: الحصباء.

(*) "الإتحاف" (١٤/١٦٦)، ر: "علل الحديث" (٢/١٣٢).

(٢) ليست في الأصل.

(٣) في الأصل: يغدو.

(٤) في الأصل: لسبع.

(٥) في (هـ): ايتكم.

(٦) ليست في الأصل.

(٧) في الأصل: لا حدث.

(٨) ليست في الأصل. والأزيبُ: من أسماء ريع الجنوب. "النهاية" (٢/٣٢٤).

(**) "مسند البزار" (٩/٤٥١)، ر: "علل الحديث" (٥/٤٩٢).

فرواه ابن عيينة، عن عمرو، عن يزيد بن [جعدة]^(١)، عن عبدالرحمن بن مخراق،
عن أبي ذرّ.

وأرسله ابن جريج، عن عمرو، عن أبي ذرّ، ووقفه.

والحديث حديث ابن عيينة المرفوع.

وقال صالح بن زياد -أخو عبدالواحد بن زياد-: عن عمرو بن دينار، عن
أبي بصرة، عن أبي ذرّ مرفوعاً.

وصالح بن زياد [ليس]^(٢) بثقة.

* * *

١١١٣- وسئل عن حديث عمرو بن بجدان، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ،

قال: التيمم طهور المسلم ولو إلى عشر حجج. وأمره بالتيمم عند الجنابة^(*).

فقال: يرويه أبو قلابة، عن عمرو بن بجدان، واختلف عنه:

فرواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذرّ.

ولم يختلف أصحاب خالد عنه.

ورواه أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، واختلف عنه:

فرواه مخلد بن يزيد، عن الثوري، عن أيوب، وخالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن

بجدان، عن أبي ذرّ.

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث [خالد]^(٣)؛ لأن أيوب يرويه عن

(١) في الأصل: جعدونه.

(٢) في الأصل: أليس.

(*) "التحفة" (٤٤٧/٨) ح (١١٩٧١)، "الإتحاف" (١٧٥/١٤).

(٣) بياض في الأصل.

أبي قلابة، عن رجل - لم [يُسَمَّه] ^(١) -، عن أبي ذرّ.

ورواه عبدالرزاق، عن الثوري، عنهما، فضبطه، [ويّين] ^(٢) قول كل واحد منهما من صاحبه، وأتى بالصواب.

وتابعه على ذلك إبراهيم بن خالد، عن الثوري، عن أيوب، وخالد، يّين قول كل واحد على الصواب.

ورواه أبو أحمد الزبيري، وعبدالغفار بن الحسن - جميعاً -، عن الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ذرّ مرسلًا.

ورواه الفريابي، ووكيع، وأبو حذيفة، عن الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، عن أبي ذرّ.

وكذلك قال معمر، وعبيد الله بن عمرو، وعبدالوهاب الثقفي، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وحماد بن سلمة، [وحماد بن زيد] ^(٣)، ووهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذرّ.

ورواه موسى بن خلف العمي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب - [عَمَّه] ^(٤) -، عن أبي ذرّ.

ولم يتابع على هذا القول.

وأرسله ابن عيينة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ذرّ، [و] ^(٥) لم يذكر بينهما أحداً.

(١) في الأصل: يسمّ.

(٢) في الأصل: وهو.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في (هـ): عنه.

(٥) ليست في (هـ).

ورواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، فقال: عن رجاء بن عامر، عن أبي ذرّ، وإنما أراد أن يقول: عن رجل من بني عامر.
وقال هاشم الدستوائي: عن قتادة، عن أبي قلابة: أن رجلاً من بني قشير قال:
يا نبيّ الله، ولم يذكر: أبا ذرّ، وأرسله.
والقول قول خالد الحذاء.

* * *

١١١٤ - وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن أبي ذرّ: قال لي رسول الله ﷺ: ألا أدلك على كثر من كنوز الجنة؟: لا حول ولا قوّة إلا بالله (*).
فقال: حدّث به محمد بن السائب بن بركة، عن عمرو بن ميمون، عن أبي ذرّ.
واختلف عن عمرو بن ميمون:
فرواه حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بلج، عن [عمرو]^(١) بن ميمون، عن عبد الله بن عمرو.

ورواه شعبة، [عن]^(٢) أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي [هريرة]^(٣).
والله أعلم [بالصواب]^(٤).

* * *

(*) "التحفة" (٤٤٨/٨) ح (١١٩٧٢)، "الإتحاف" (١٧٧/١٤).

(١) في الأصل: عمر.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: هبيرة.

(٤) ليست في (هـ).

١١١٥- وسئل عن حديث [عبيد]^(١) بن [عمير]^(٢)، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: أُعْطِيتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ شَهْرًا، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَقِيلَ لِي: سَلْ تَعْطُهُ*.

فقال: يرويه مجاهد بن جبر، واختلف عنه:

فرواه سليمان الأعمش، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.

قال ذلك أبو عوانة، وجرير بن عبد الحميد، وروح بن مسافر، ومحمد بن إسحاق، ومنديل بن عليّ.

وأرسله وكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

ورواه قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش، عن إبراهيم بن مهاجر، [عن مجاهد]^(٣)، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.

وخالفه [بجر]^(٤) السقا، فرواه عن الأعمش، عن المنهال، عن عمرو، عن مجاهد.

واختلف [عن بجر السقا:

ف قيل]^(٥): عنه.

وقيل: عن بجر السقا، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن مجاهد.

(١) في (هـ): عبيد الله.

(٢) في الأصل: عمرو.

(*) "التحفة" (٤٤٦/٨) ح (١١٩٦٩)، "الإتحاف" (١٦٩/١٤).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: يحيى.

(٥) سقط من الأصل.

ففي هاتين الروايتين [بيان أن] ^(١) الأعمش لم يسمعه من مجاهد.
ورواه أبو مريم عبدالغفار، عن الأعمش بإسناد آخر، فقال: عن الأعمش، عن
إبراهيم التيمي، عن سهم بن منجاب، عن ابن عمر ^(٢).
ورواه عبدالكريم ^(٣) الجزري ^(٤)، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ نحو
رواية أبي عوانة، ومن تابعه عن الأعمش.
ورواه واصل الأحذب، و[عمر] ^(٥) بن ذرّ، عن مجاهد، عن أبي ذرّ مرسلًا.
واختلف عن يزيد بن أبي زياد فيه:
فرواه [عبيدة] ^(٦) بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس.
ورواه [ابن] ^(٧) فضيل، عن يزيد، عن مجاهد، [و] ^(٨) مقسم، عن ابن عباس.
ورواه عبدالعزيز بن مسلم القسملبي، عن يزيد بن [أبي زياد، عن] ^(٩) مقسم
- [وحده] ^(١٠) -، عن ابن عباس.

والمحفوظ قول من قال: عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.

* * *

(١) في الأصل: بأن.

(٢) في الأصل: عمرو. وما أثبتته من (هـ). ر: "فوائد المطرز" ص (١٥٥).

(٣) بعدها في (هـ): بن.

(٤) بعدها في الأصل: واختلف عنه. وليس في (هـ).

(٥) في الأصل: عمرو. وما أثبتته من (هـ).

(٦) في الأصل: عبيد.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في الأصل: ثنا.

(٩) سقط من (هـ).

(١٠) سقط من (هـ).

١١١٦- وسئل عن حديث غضيف بن الحارث، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: إن الله وضع الحقّ على لسان عمر وقلبه، يقول به (*).

فقال: يرويه مكحول، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف، عن أبي ذرّ.

ورواه أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان، وهشام بن

الغاز، عن مكحول، [عن^(١) غضيف، عن أبي ذرّ.

وأحسب أبا خالد حمل حديث هشام بن الغاز وابن عجلان، على حديث

محمد بن إسحاق، فجوّد إسناده؛ لأن غيره يرويه عن هشام بن الغاز، [و^(٢) عن

محمد بن عجلان، عن مكحول -مرسلاً-، عن أبي ذرّ.

وكذلك رواه عقيل بن خالد، وابن أبي حسين المكي، عن مكحول، عن أبي ذرّ

مرسلاً.

وقال وكيع: عن هشام بن الغاز، عن مكحول، عن النبي ﷺ. لم يذكر: أبا ذرّ.

ورواه برد بن سنان، عن عبادة بن نسي، عن [غضيف^(٣) بن الحارث، عن

أبي ذرّ.

[وروي عن^(٤) مسعر، عن وبرة بن عبدالرحمن، عن غضيف، عن أبي ذرّ.

ولا يثبت عن مسعر.

(* "التحفة" (٤٤٨/٨) ح (١١٩٧٣)، "الإتحاف" (١٧٨/١٤).

(١) في الأصل: بن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: خصيف.

(٤) في الأصل: وروي.

ومحمد بن إسحاق أقام إسناده عن مكحول.

* * *

١١١٧- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي ذرّ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بسبع: حُبّ المساكين والدنوّ منهم، وأن أصل رحمي، وأن أنظر إلى من هو أسفل مني، وأن أتكلم بمر الحق و[أن]^(١) لا أخاف في الله لومة لائم، وأن لا أسأل أحداً شيئاً، وأن أكثر من قول: [لا حول ولا قوة إلا بالله]^(٢) (*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن جرير البجلي - وكان ضعيفاً -، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي ذرّ، ووهم فيه.

[وخالفه]^(٣) الثوري، ومحمد بن عبيد، فروياه عن إسماعيل، عن شيخ - لم يسمّه -،

عن أبي ذرّ.

وقال خلف بن خليفة: عن إسماعيل، عن محمد بن واسع، عن رجل، عن أبي ذرّ.

وقال أبو أمية عبيد الله بن فضالة: عن محمد بن واسع^(٤)، عن أبي ذرّ.

وقال [زياد بن خيثمة]^(٥): عن محمد بن جحادة، عن محمد بن واسع، عن

أبي الدرداء، ووهم؛ وإنما هو حديث أبي ذرّ.

(١) ليست في الأصل.

(٢) في الأصل: لا إله إلا الله.

(*) "الإتحاف" (١٤/١٥٠).

(٣) في الأصل: فخالفه.

(٤) بعدها في الأصل: عن رجل. وليست في (هـ). ر: "الزهد" للإمام أحمد ص (٩٧)، "بغية الباحث" ص (١٥١).

(٥) في الأصل: ابن خيثم.

ورواه النضر بن معبد - أبوقحذم -، عن محمد بن واسع، عن عبدالله بن الصامت،
عن أبي ذرّ.

وتابعه هشام بن حسان، والحسن بن دينار، وصالح المري، وسلام - أبو المنذر -،
وأبو حرة، عن محمد بن واسع.

ورواه أبو مروان يحيى بن [أبي] ^(١) زكريا الغساني، عن إسماعيل، فقال: عن
[بديل] ^(٢) بن ميسرة، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ.

ولم يتابع على هذا القول.

والصحيح قول من قال: عن إسماعيل، عن محمد بن واسع، مرسل.

واسم أبي حرة: واصل بن عبد الرحمن.

* * *

١١١٨ - وسئل عن حديث قيس بن عباد، عن أبي ذرّ: في قوله

[عز وجل] ^(٣): ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، نزلت في عليّ،

وهمزة، وعبيدة بن الحارث، تبارزوا يوم بدر مع عتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن

[عتبة] ^(٤) (*).

فقال: يرويه أبو [هاشم] ^(٥) [الرماني] ^(٦)، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد،

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): بليل.

(٣) في (هـ): تعالى.

(٤) في الأصل: عتبة.

(*) "التحفة" (٤٤٩/٨) ح (١١٩٧٤)، "الإتحاف" (١٧٩/١٤).

(٥) في الأصل: هشام.

(٦) في (هـ): الدسماني.

عن أبي ذرّ.

قاله هشيم عنه.

وقيل: عن الثوري، عن أبي هاشم، عن أبي [مجلز]^(١)، عن قيس بن عباد،

عن علي.

وقيل: عن أبي ذرّ.

[و]^(٢) كذلك قال يوسف بن يعقوب الضبعي، عن التيمي، عن أبي [مجلز]^(٣)، عن

قيس، [عن]^(٤) علي.

والصحيح: عن التيمي، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن عليّ: أنا أول من

يجثو للخصومة. قال قيس: [وفيهم]^(٥) نزلت: ﴿هَذَا نِ حَصْمَانِ [أَخْتَصَمُوا]^(٦)﴾.

وحديث هشيم، عن أبي [هاشم]^(٧) صحيح.

* * *

١١١٩ - وسئل عن حديث موسى بن طلحة، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

من كان صائماً [ثلاثة]^(٨) أيام من الشهر فليصم الليالي البيض^(*).

(١) في (هـ): مخلد.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): مخلد.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) ليست في (هـ).

(٦) ليست في الأصل.

(٧) في الأصل: هشام.

(٨) في الأصل: الثلاثة.

(*) "التحفة" (٤٥٦/٨، ٤٦٧) ح (١١٩٨٨، ١٢٠٠٦)، "الإتحاف" (٢٠٢/١٤، ٢٠٧). ر: س (٢٣٩).

فقال: هو حديث اختلف فيه على موسى بن طلحة:

فرواه الأعمش، ومنصور، ويزيد بن أبي زياد، وفطر بن خليفة، وبسام الصيرفي، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذرّ. وخالفهم محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، وعثمان بن عبدالله بن موهب، وابنه عمرو بن عثمان، وحكيم بن جبير، فرووه عن موسى بن طلحة، عن [ابن] ^(١) الحوتكية، عن أبي ذرّ.

ومنهم من ذكر فيه: أبا الدرداء، وعماراً، وأن عمر بن الخطاب سأهم عن ذلك. وقد أخرجنا طرق هذا الحديث، والخلاف فيه على موسى بن طلحة في مسند عمر.

* * *

١١٢٠ - وسئل عن حديث مورك، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: [من لائمكم] ^(٢) من خدمكم فأطعموهم ما تأكلون، واكسوهم ما تلبسون، ومن لا يلائمكم فبيعوه، ولا تعذبوا خلق الله ^(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعبيدة بن حميد، وإسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، [عن مورك، عن أبي ذرّ.

ورواه ورقاء، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي ذرّ] ^(٣)، [و] ^(٤) لم يذكر بينهما أحداً.

(١) في الأصل: أبي.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٤٥٥/٨) ح (١١٩٨٧)، "الإتحاف" (٢٠١/١٤).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليست في (هـ).

وقول الثوريّ ومن تابعه أصحّ.

ومورق لم يسمع من أبي ذرّ.

* * *

١١٢١- وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذرّ: قال

رسول الله ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ [نِعْمَتِهِ]** ^(١) **عَلَى عَبْدِهِ، وَيَبْغِضُ الْبُؤْسَ**

والتبؤس (*).

فقال: يرويه أبوبكر بن عيَّاش، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن

ميمون، عن أبي ذرّ.

قاله عليُّ بن حكيم عنه.

ووقفه ابن غنام.

ورفعه أحمد بن يحيى بن زكريا، عن علي بن حكيم.

* * *

١١٢٢- وسئل عن حديث المعرور بن سويد، عن أبي ذرّ: حدّثني الصادق

المصدوق، عن ربه عز وجل، قال: **ابن آدم الحسنَةُ عشرٌ أو أزيد، والسيئةُ واحدة**

أو أغفرُ، ولو لقيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك بقرابها مغفرة؛ ما لم تشرك بي

شيئاً (**).

فقال: يرويه همام، [عن] ^(٢) **عاصم بن أبي النجود، عن المعرور مرفوعاً.**

(١) في (هـ): نعمه.

(*) ر: "الزهد" لو كيع (٤٤٢/٢).

(**) "الإتحاف" (١٩٩/١٤).

(٢) في الأصل، (هـ): بن.

ووقفه مسعر، عن عاصم. والمرفوع أصحُّ.

ورواه منصور، عن ربعي بن حراش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذرٍّ مرفوعاً.

قاله خارجة بن مصعب، عن منصور.

قيل [للشيخ]^(١): رواه عن منصور [غير]^(٢) خارجة؟.

قال: لا أعلم.

* * *

١١٢٣ - وسئل عن حديث معاوية بن حديج، عن أبي ذرٍّ: قال

رسول الله ﷺ: كلُّ فرسٍ [عربيّ]^(٣) يؤذن له [في]^(٤) كل فجر [بدعوتين]^(٥)، يقول:

اللهم إنك خولتني من خولتني من بني آدم، فاجعني أحبَّ أهله وماله إليه^(*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

[فرواه]^(٦) عبد الحميد بن جعفر، [عن]^(٧) يزيد، عن سويد بن قيس، عن

معاوية بن حديج، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ.

قال ذلك يحيى القطان، عن عبد الحميد.

(١) في (هـ): له.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عزيز.

(٤) في الأصل: مع.

(٥) في الأصل: دعوتين.

(*) "التحفة" (٤٥١/٨) ح (١١٩٧٩)، "الإتحاف" (١٩٤/١٤).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل: بن.

ووقفه [غير] ^(١) يجي، عن عبد الحميد.

وكذلك رواه الليث، عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً - أيضاً -، وهو المحفوظ.

* * *

١١٢٤ - وسئل عن حديث نعيم بن قعنب، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

المرأة خلقت من ضلع، متى تقيمه تكسرُهُ، وفيهن أودّ وبلغة ^(*).

فقال: يرويه الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن الشخير، عن ابن قعنب.

وقال جعفر الأحمر: عن الجريري، عن رجل - لم [يسمه] ^(٢) -، وكناه غيره:

أبا العلاء، وهو الصواب.

* * *

١١٢٥ - وسئل عن حديث الهزيل بن شرحبيل، عن أبي ذرّ، قال: كنت عند

النبي ﷺ إذا شاتان نطحت إحداهما الأخرى، فأجهضتها، فقال النبي ﷺ: عجت

لهاتين يُقتصُّ لإحداهما من صاحبتهما ^(**).

فقال: هو حديث يرويه ليث بن أبي سليم، عن أبي قيس عبدالرحمن بن ثروان،

عن هزيل، عن أبي ذرّ.

رواه ^(٣) عنه الطفاوي، وصدقة بن موسى، وغيرهما.

(١) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (٤٥٧/٨) ح (١١٩٩٠)، "الإتحاف" (٢٠٥/١٤).

(٢) في الأصل: يسم.

(**) "الإتحاف" (٢٠٥/١٤).

(٣) في (هـ): ورواه.

[وحدّث به] ^(١) محمد بن حبان [البصري] ^(٢)، عن شيخ له، عن الطفاوي، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قيس، عن هزيل، عن أبي ذرّ. ووهم فيه؛ وإنما رواه الطفاوي، عن ليث، عن أبي قيس، وهو الصواب.

* * *

١١٢٦- وسئل عن حديث يزيد بن شريك التيمي، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: إذا عملت سيئة فاعمل حسنة. قلت: يا رسول الله، أمن الحسنات قول: لا إله إلا الله؟ [قال: نعم] ^(٣)، إنها من أحسن الحسنات ^(*).

فقال: هو حديث يرويه يونس بن بكير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ.

ووهم فيه على الأعمش؛ والصواب ما [رواه] ^(٤) الثوري، وغيره، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أشياخ من التيم، عن أبي ذرّ. وقال موسى بن أعين: عن الأعمش، عن شمر، عن أبي ذرّ. لم يذكر بينهما أحداً.

* * *

١١٢٧- وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ، قال: كانت المتعة لنا خاصة أصحاب محمد ﷺ. يعني: متعة الحج ^(**).

(١) في الأصل: وحديث.

(٢) كأنها في الأصل: المصري.

(٣) في (هـ): قا نعم.

(*) "الإتحاف" (٢٢٩/١٣).

(٤) في (هـ): روى.

(**) "التحفة" (٤٥٩/٨) ح (١١٩٩٧)، "الإتحاف" (٢١١/١٤).

فقال: يرويه الأعمش، وعياش بن عمرو العامري، وأبو حصين، وعبدالرحمن بن أبي الشعثاء المحاربي، وأبوسعد البقال، وحبیب بن حسان، عن إبراهيم بن يزيد، عن أبيه، عن أبي ذرّ.

واختلف عن عبدالرحمن بن الأسود، فرواه مالك بن مغول، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ.

وخالفه محمد بن إسحاق، فرواه عن عبدالرحمن بن الأسود، عن عبدالرحمن بن سليم المحاربي - وهو عبدالرحمن بن أبي الشعثاء -، عن يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ.

ورواه معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عثمان بن عفان.

ووهم فيه، والصحيح حديث أبي ذرّ.

وقد ذكرنا حديث معاوية بن إسحاق في مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه.

واختلف عن الأعمش فيه:

فقال صالح بن موسى: عن الأعمش، عن [زيد بن وهب]^(١)، عن أبي ذرّ،

وهذا وهم.

والصواب ما رواه أصحاب الأعمش عنه، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن

أبي ذرّ.

كذلك قال مفضل بن مهلهل، وأسباط بن محمد، وأبومعاوية، والثوري،

وحفص بن غياث، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وداود الطائي، وغيرهم.

* * *

(١) في الأصل: يزيد بن وهيب.

[يتلوه في الذي يليه: وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً] (١).

[بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين]^(١)

١١٢٨- وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ: في قوله

[عز وجل]^(٢): ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، قال: رأى النبي ﷺ ربه^(*).

فقال: يرويه منصور بن زاذان، عن الحكم، عن يزيد [بن]^(٣) شريك، عن أبي ذرّ.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، عن سعدويه، عن هشيم، عن منصور، عن الحكم،

عن إبراهيم [التميمي]^(٤)، عن أبيه، عن أبي ذرّ.

وتفرّد به أبو بكر بن أبي شيبة عنه.

وتابعه عمرو بن عون الواسطي، عن هشيم.

وغيرهما لا يذكر فيه: إبراهيم التيمي.

* * *

١١٢٩- وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ: [أنه]^(٤) قال لمعاوية:

سمعتُ النبي ﷺ يقول: أهدنا فرعون هذه الأمة^(**).

فقال: هو حديث يرويه الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ،

واختلف عنه:

(١) من (هـ).

(٢) في (هـ): تعالى.

(*) "التحفة" (٤٦٠/٨) ح (١١٩٩٦)، "الإتحاف" (٢١٠/١٤)، ر: "الرؤية" للدارقطني.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) ليست في (هـ).

(**) ر: "علل الحديث" (٥٢٧/٦)، "الأطراف" (٢٠٦/٢)، "أخبار أصبهان" (١١٣/٢).

فرواه الثوري، عن الأعمش كذلك.

ورواه أبو عوانة، ومنصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن حكيم بن جبير، عن

إبراهيم التيمي.

وحكيم بن جبير ضعيف الحديث، وهو الصواب^(١)، فدلّ أن رواية الثوري ومن

تابعه مرسل.

حدّثنا أبو صالح الأصبهاني، أخبرنا أبو مسعود، أخبرنا محمد بن يوسف، عن

سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ [قال]^(٢): قال

[النبي]^(٣) ﷺ لرجلين: أحدهما فرعون هذه الأمة. فقال الآخر: أما أنا فلا.

كذا حدّث به أبو مسعود.

* * *

١١٣٠ - وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

إنّما [بلغتي]^(٤) من الدنيا قدحٌ من ماء، أو قدحٌ من لبن، [وذو]^(٥) الدرهمين أشد

حساباً من ذي الدرهم^(*).

(١) هكذا في الأصل، (هـ)، ولعل الأصوب تقديمها.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): رسول الله.

(٤) في (هـ): يكفيني.

(٥) في الأصل: وذوا.

(*) "الزهد" لابن المبارك ص (١٩٥).

فقال: هو حديث [يرويه] ^(١) شعيب بن محمد الذارع، عن [زيد] ^(٢) بن أنزم، عن أبي [داود] ^(٣)، عن شعبة، عن الأعمش مرفوعاً. ووهم شعيب [الذارع] ^(٤) في رفعه؛ والصواب موقوف على أبي ذرّ. [و] ^(٥) كذلك قال غيره عن زيد بن أنزم، وكذلك قال أصحاب الأعمش، عن الأعمش.

* * *

١١٣١ - وسئل عن حديث شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ: رأى رسول الله ﷺ شاتين تنتطحان (*).

فقال: تفرّد به [أبوداود] ^(٦)، عن شعبة - ولا يثبت -، [عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ: رأى رسول الله ﷺ، الحديث] ^(٧).

* * *

١١٣٢ - وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

(١) في (هـ): حدث به.

(٢) في (هـ): يزيد.

(٣) في (هـ): ذرّ.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) ليست في (هـ).

(*) "البعث" لابن أبي داود ح (٣٦)، ر: "مسند الطيالسي" (٣٨٦/١).

(٦) مكرر في (هـ).

(٧) ليس في (هـ).

عليّ قسيم النار؛ يدخل أولياؤه الجنة، وأعداؤه النار (*).

فقال: [حدثنا] ^(١) الشافعي أبوبكر، قال: حدثنا محمد بن [عمر] ^(٢) القبلي، قال: حدثنا محمد بن [هاشم] ^(٣) الثقفى، حدثنا [عبيدالله] ^(٤) بن موسى، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ، قال [النبي] ^(٥) ﷺ ذلك. قال الشيخ: [و] ^(٦) هذا [الحديث] ^(٧) باطل بهذا الإسناد، ومن دون عبيدالله ضعفاء، والقبلي ضعيف جداً، وإنما روى [هذا الحديث الأعمش] ^(٨)، عن موسى بن طريف، عن عباية، عن عليّ.

* * *

١١٣٣ - وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ: من خرج من بيته ثم رجع من الطيرة رجع كافراً (**).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فقال ابن فضيل: عن ليث، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ موقوفاً.

(*) "المعرفة والتاريخ" (١٩٢/٣)، "الضعفاء" (٤٤٦/٥) موقوفاً على عليّ.

(١) في (هـ): ثناه.

(٢) في (هـ): عمرو.

(٣) في (هـ): هشام.

(٤) في الأصل: عبدالله.

(٥) في (هـ): رسول الله.

(٦) ليست في الأصل.

(٧) في (هـ): حديث.

(٨) في (هـ): الأعمش هذا الحديث.

(**) "الأطراف" (٢٠٧/٢).

ورفعه شبابة، عن مغيرة بن مسلم، عن ليث.
والأشبه الموقوف.

* * *

١١٣٤- وسئل عن حديث يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:
من بنى لله مسجداً ولو مفحص قطة بنى الله له بيتاً في الجنة (*).

فقال: هو حديث رواه الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ.
واختلف عن الأعمش:

فرواه شريك، وقطبة بن عبدالعزيز، وأبوبكر بن عياش، ويعلى بن عبيد - من
رواية أخيه محمد عنه -، وجرير بن عبد الحميد - من رواية بشر بن آدم عنه -، وشيبان،
- وقيل: عن شعبة، ولا يثبت -، فرووه عن الأعمش، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.
واختلف عن الثوري:

فرواه أبو السائب سلم بن جنادة، عن وكيع، عن الثوري، عن الأعمش مرفوعاً.
وكذلك قال [مؤمل] ^(١) بن إسماعيل، عن الثوري.
وخالفه أصحاب وكيع، فرووه عن وكيع موقوفاً.
وكذلك رواه يحيى القطان، وأبو حذيفة، وغيرهما، عن الثوري موقوفاً.
وكذلك رواه عليُّ بن [المديني] ^(٢)، وإسحاق بن راهويه، عن [جرير] ^(٣) بن
عبد الحميد موقوفاً.

(* "الإتحاف" (٢٠٨/١٤)، ر: "علل الحديث" (١٢٩/٢).

(١) في الأصل: موسى.

(٢) في (هـ): المدايني.

(٣) في الأصل: يزيد.

[وكذلك رواه حفص بن غياث، وعيسى بن يونس، وغيرهما، عن الأعمش موقوفاً^(١)].

ورواه إسحاق الأزرق، عن شريك، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، ولم يتابع عليه.

وروى هذا الحديث الحكم بن [عتيبة]^(٢)، واختلف عنه:

فرواه منصور بن زاذان، عن الحكم، عن يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ موقوفاً.

ورواه عباد بن العوام، عن حجاج، [عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ مرفوعاً].

ورواه معتمر، (عن حجاج)^(٣)، عن الحكم، عن إبراهيم التيمي -مرسلاً-، عن

النبي ﷺ.

والموقوف أشبههما بالصواب.

* * *

١١٣٥ - وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ: قال

رسول الله ﷺ: إذا غضب أحدكم فليجلس، فإن ذهب، وإلا اضطجع^(*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية، عن داود [بن أبي هند]^(٤)، عن أبي حرب [بن]^(٥) أبي الأسود،

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: عينة.

(٣) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (هـ): بن.

(*) "التحفة" (٤٦٣/٨) ح (١٢٠٠١)، "الإتحاف" (١٣٧/١٤)، (٢١٦).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: عن.

عن أبيه، عن أبي [ذرّ] ^(١).

قال ذلك العباس بن يزيد، عن أبي معاوية.

ونخالفه [غير واحد] ^(٢) عن أبي معاوية فأرسله.

وقيل: عن داود بن أبي هند، عن بكر المزني، عن أبي ذرّ.

[قاله] ^(٣) حفص بن غياث، ونخالد الواسطي، عن داود.

والصحيح حديث أبي حرب [بن] ^(٤) الأسود المرسل ^(٥) عن أبي ذرّ.

* * *

١١٣٦ - وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ: قال

رسول الله ﷺ: إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتّم ^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن بريدة، واختلف عنه:

فرواه سعيد الجريري، عن عبدالله بن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذرّ.

تفرّد [به] ^(٦) معمر بن راشد عنه، وأغرب به.

[ورواه] ^(٧) الأجلح بن عبدالله، عن ابن بريدة، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعلي بن صالح، ويحيى القطان، وزهير بن معاوية،

(١) في (هـ): داود.

(٢) في (هـ): غيره.

(٣) في الأصل: وقال.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) في الأصل: والمرسل.

(*) "التحفة" (٤٢٧/٨) ح (١١٩٢٧)، "الإتحاف" (١٣٦/١٤).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في (هـ): فرواه.

[و] ^(١)عبدالرحمن بن مغراء -أبوزهير-، وغيرهم، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذرّ.

[ورواه أبوحنيفة، عن الأجلح، واختلف عنه] ^(٢):

فرواه المقرئ، [عن أبي حنيفة] ^(٢)، عن [أبي] ^(٣) حجية -وهو أجلح-، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذرّ.

وكذلك رواه محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة.

وغيره يرويه عن أبي حنيفة، عن أبي حجية، عن أبي الأسود، لا يذكر بينهما: ابن بريدة.

ورواه ابن عيينة، [عن] ^(٤) عبدالرحمن المسعودي، عن الأجلح، فقال: عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

والصواب قول من قال: عن أبي الأسود، عن أبي ذرّ.

حدّثنا أبوعبيد القاسم بن إسماعيل، وأبوالعباس إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، قالا: حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدّثنا يحيى بن سعيد، عن الأجلح، قال حدّثني ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ، قال: إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحنّاء والكتم.

حدّثنا محمد بن سليمان المالكي، حدّثنا أبو موسى محمد بن المثني، قال: حدّثنا

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في (هـ): و.

يحيى بن سعيد، عن الأجلح، بإسناده مثله سواء.

وقيل: عن أبي أسامة، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، ولا يصح.

* * *

١١٣٧- وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: **عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، فَرَأَيْتُ فِي حَسَنِهَا الْأَذَى يُنْحَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي مَسَاوِيهَا النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا^(١) تُدْفَنُ^(*).**

فقال: يرويه واصل -مولى أبي عيينة-، واختلف عنه:

فرواه مهدي بن ميمون، عن واصل، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ.

وخالفه هشام بن حسان، وحماد بن زيد، فروياه عن واصل، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي ذرّ. ولم يذكر فيه: أبا الأسود.

وقول مهدي بن ميمون أصح؛ لأنه زاد عليهما، وهو ثقة حافظ.

* * *

١١٣٨- سئل عن حديث [أبي]^(٢) الأسود، عن أبي ذرّ: **رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [نائماً]^(٣) فِي الْمَسْجِدِ فَضْرِبَنِي بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَرَاكَ فِيهِ [نائماً]^(٣). قلت: أجل.**

(١) في (هـ): ولا.

(*) "التحفة" (٨/٤٣٠، ٤٥٧) ح (١١٩٣١، ١١٩٩٢)، "الإتحاف" (١٤/١٣٤، ٢٠٦).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: قائماً.

قال: [أتجبه] ^(١)؟ قلت: نعم. قال: [كيف] ^(٢) أنت إذا أخرجت منه؟ قلت: أسكن المسجد الحرام. قال: [فإذا أخرجت] ^(٣) منه، الحديث (*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه شريك بن عبدالله، عن داود، [عن] ^(٤) أبي حرب [بن] ^(٥) أبي الأسود، عن

أبيه، عن أبي ذرّ.

واختلف عن معتمر بن سليمان:

فرواه عبدالأعلى بن حماد، وعليّ [بن] ^(٦) المدني، وأبوبكر بن أبي شيبة، عن

معتمر، عن داود، عن أبي حرب، عن عمه، عن أبي ذرّ.

وخالفهم محمد بن أبي بكر المقدمي، وسوار العبدي، فروياه [عن داود، عن

سماك بن حرب، عن أبي الأسود الدئلي، عن عمّه] ^(٧)، عن أبي ذرّ.

وذكر سماك فيه وهم، والصحيح ما قاله عبدالأعلى، ومن تابعه، عن معتمر.

ورواه علي بن عاصم، عن داود، عن أبي حرب، عن عمه، عن أبي ذرّ.

ورواه الحساني، عن علي بن عاصم، فذكر فيه ما لم يأت به غيره، وما أحسبه

حفظه، وهو: قال: وقال لي: كيف بالوليمة تدعون الشبعان، وتطردون الغرثان.

(١) في الأصل: الجنه.

(٢) في (هـ): فكيف.

(٣) في (هـ): فإذا خرجت.

(*) "الإتحاف" (١٤/٢٢٧).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) مكرر في الأصل.

وليس هذا الكلام بمحفوظ في هذا الحديث.

* * *

١١٣٩- وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ: قالوا:

يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، الحديث(*).

فقال: يرويه واصل -مولى [أبي] ^(١) عينة-، واختلف عنه:

فرواه مهدي بن ميمون، عن واصل، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن

أبي الأسود، عن أبي ذرّ.

ورواه هشام بن حسان، وحماد بن زيد، وعباد بن عباد المهلبى، عن واصل، عن

يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي ذرّ.

وقول مهدي هو الصحيح.

[وأبو الأسود الدئلي اسمه: ظالم بن عمرو] ^(٢).

* * *

١١٤٠- وسئل عن حديث [أبي] ^(٣) تيممة الهجيمي، عن أبي ذرّ: قال لي

رسول الله ﷺ: كيف أنت إذا حيل بينك وبين أن تقوم من فراشك إلى مُصَلّاك؟

قلت: فما تأمرني؟ قال: تستعف. وفيه: صلّ الصلاة لوقتها، فإن أدركت كانت

نافلة، ولا تقل: إني صليت فلا أصلي. وفيه: كيف تصنع إذا كان في الناس قتل؟

(*) "التحفة" (٤٢٨/٨) ح (١١٩٢٨)، "الإتحاف" (١٤/١٣٥، ٢٠٦).

(١) في الأصل: ابن. وفي (هـ): من ابن. وسقطت: مولى.

(٢) في (هـ): سألته -وفوقها بخط صغير: سئل- عن اسم أبي الأسود الدئلي. قال: ظالم بن عمرو.

(٣) سقط من (هـ).

قلت: فما تأمرني. قال: ادخل بيتك. قلت: فإن دُخِلَ عَلَيَّ. قال: اخرج إلى من أنت^(١) منه. قلت: فأحمل السلاح؟ قال: شاركت القوم^(*).

فقال: هو حديث يرويه أبو عمران الجوني، واختلف عنه:

فرواه مبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي ذرّ.

وخالفه شعبة، وحماد بن زيد، ومحمد بن ثابت العبدي، [ومرحوم]^(٢) العطار، فرووه عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ، وهو المحفوظ.

* * *

١١٤١ - وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ: صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الشهر. ثم قرأ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] (**).

فقال: يرويه عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي ذرّ.

يرويه^(٣) أصحاب عاصم عنه كذلك.

وخالفهم شيبان، فرواه عن عاصم، وأدخل بين أبي عثمان وبين أبي ذرّ رجلاً لم يُسمّه.

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة.

(١) هكذا يمكن أن تقرأ.

(*) "التحفة" (٤٣٧/٨) ح (١١٩٥٠)، "الإتحاف" (١٤٤/١٤).

(٢) في الأصل: وابن حرم.

(**) "التحفة" (٤٤٦/٨) ح (١١٩٦٧)، "الإتحاف" (١٦٧/١٤).

(٣) في الأصل: ويرويه.

وحدیث أبي ذرّ أشبه بالصواب.

[لم یحفظ الشیخ فی الوقت، ثم قال: حماد، عن ثابت] ^(١).

* * *

١١٤٢ - وسئل عن حدیث أبي سالم الجیشاني، عن أبي ذرّ: قال [لي] ^(١)

رسول الله ﷺ: لا توكّلنّ مال یتیم، ولا تأمرنّ علی اثنين ^(*).

فقال: یرویه عبیدالله بن أبي جعفر [المصري] ^(٢)، واختلف عنه:

فرواه سعید بن أبي أيوب، عن عبیدالله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي سالم

الجیشاني، عن أبيه، عن أبي ذرّ.

ونخالفه عبیدالله بن لهيعة، فرواه عن عبیدالله، [عن] ^(٣) مسلم بن أبي مریم، عن

أبي سالم الجیشاني، عن أبي ذرّ.

والله أعلم بالصواب.

* * *

١١٤٣ - وسئل عن حدیث أبي الأحوص، عن أبي ذرّ: قال رسول الله ﷺ:

إذا قام أحدكم یصلّي فإن الرحمة تواجهه، فلا یمسح الحصى ^(**).

فقال: یرویه أصحاب الزهري: معمر، ویونس، وابن عینة، وعقیل، وابن جریج،

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (٤٢٥/٨) ح (١١٩١٩)، "الإتحاف" (١٢٨/١٤).

(٢) في (هـ): البصري.

(٣) في (هـ): بن.

(**) "التحفة" (٤٦١/٨) ح (١١٩٩٧)، "الإتحاف" (٢١٢/١٤).

عن الزهري، عن أبي الأحوص، عن أبي ذرّ.

[و] ^(١) قال قائل: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي ذرّ، ووهم.

والصواب عن الزهري: سمعت أبا الأحوص يحدث سعيد بن المسيب، عن أبي ذرّ.

* * *

١١٤٤ - وسئل عن حديث أبي زرعة، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ: أنه سأله

رجل: من أحقّ الناس بصلتي؟ قال: أمك، ثم أبوك (*).

فقال: يرويه الحارث [العكلي] ^(٢)، عن أبي زرعة، عن أبي ذرّ.

وخالفه عبدالله بن شبرمة، وابن أخيه عمارة بن القعقاع، فروياه عن أبي زرعة،

عن أبي هريرة، وهو أصحّ.

* * *

١١٤٥ - وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبي، عن أبي ذرّ، قال: عهد إليّ

خليلي ﷺ أن ما دون جسر جهنم طريق ذو دحض منزلة، الحديث (**).

فقال: يرويه قتادة، عن أبي قلابة، [واختلف عنه:

فرواه همام، عن قتادة، عن أبي قلابة] ^(٣)، عن أبي أسماء، عن أبي ذرّ.

قاله عفان، عن همام.

(١) ليست في (هـ).

(*) "مسند البزار" (٤٢٠/٩).

(٢) في الأصل: العلمي.

(**) "الإتحاف" (٢١٤/١٤).

(٣) سقط من الأصل.

وقال أبو داود: عن همام، عن قتادة، ومطر، عن أبي قلابة -مرسلاً-، عن أبي ذر.
والقول قول عفان، [وقد]^(١) تابعه أحمد بن إسحاق الحضرمي.

* * *

١١٤٦ - وسئل عن حديث أبي سلام، عن أبي ذر: قال رسول الله ﷺ: على كل نفس كل يوم صدقة، الحديث بطوله (*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه علي بن المبارك، عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي ذر.
وخالفه معمر، فرواه عن يحيى، عن ابن معانق، أو أبي معانق، عن أبي مالك
[الأشعري]^(٢)، عن النبي ﷺ، والله أعلم.

* * *

١١٤٧ - وسئل عن حديث أبي مراوح، عن أبي ذر: قلت: يا رسول الله،
أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله. قلت: فأبي الرقاب
أفضل؟ قال: أغلاها ثمنًا، الحديث (**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك، عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.
ووصله حماد بن زيد، والليث، عن هشام فقالوا: عن أبيه، عن أبي مراوح، عن
أبي ذر.

(١) في الأصل: ومن.

(*) "التحفة" (٤٥٥/٨) ح (١١٩٨٥)، "الإتحاف" (٢١٧/١٤).

(٢) في (هـ): الأسعدي.

(**) "التحفة" (٤٦٦/٨) ح (١٢٠٠٤)، "الإتحاف" (٢٢٢/١٤).

ورواه سعيد [الزنبري]^(١)، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن أبي مراوح، عن أبي ذرّ.

[وكذلك روي]^(٢) عن حبيب الكاتب، عن مالك.
والمحفوظ عن مالك هو المرسل.

* * *

١١٤٨ - وسئل عن [حديث]^(٣) أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أبي ذرّ، قال:
لقد تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقرب جناحيه في أفق^(٤) السماء إلا وهو يذكرنا
منه علماً^(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، عن فطر بن خليفة، عن أبي الطفيل، عن أبي ذرّ.
وقيل: عن الثوري - أيضاً -، وليس بصحيح عنه.

[وغير]^(٥) ابن عيينة يرويه عن فطر، عن منذر الثوري، عن أبي ذرّ مرسلًا، وهو
الصحيح.

وقال شعبة، والثوري، وابن نمير: عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن أشياخ لهم،
عن أبي ذرّ.

(١) في الأصل: الزبيري.

(٢) في الأصل: كذلك وروي.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) بعدها في (هـ): آفاق. وهل قبلها "من" لم يتضح لسوء التصوير وكونها آخر السطر.

(*) "الإتحاف" (٢٢٩/١٤)، "مسند البزار" (٣٤١/٩).

(٥) في الأصل: وعن.

حدثنا أبو ذرّ أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي، والحسين بن إسماعيل المحاملي،
قالا: حدثنا عيسى بن أبي حرب، قال: حدثنا [يحيى]^(١) بن أبي بكير، حدثنا سفيان
الثوري، عن فطر، عن أبي الطفيل، عن أبي ذرّ بذلك.

* * *

١١٤٩ - وسئل عن حديث رجل، عن أبي ذرّ: أن رسول الله ﷺ قال: حرام
أن [تؤتى]^(٢) النساء [في]^(٣) أعجازهن^(*).

فقال: رواه أبو حنيفة، عن حميد الأعرج، عن رجل، عن أبي ذرّ مرفوعاً.
ولم يتابع على هذا أبو حنيفة.

وقال الثوري: عن حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، ولم يرفعه.
وقيل فيه: عن حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن
النبي ﷺ.

* * *

١١٥٠ - وسئل عن حديث رجل، عن أبي ذرّ: فيما يقال عند الخروج من
الخلاء^(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:
فرواه الثوري، عن منصور، عن أبي عليّ، عن أبي ذرّ.

(١) ليس في (هـ).

(٢) في الأصل: يرى.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص (٩٢).

(**) ر: س (١٠٩٦).

وقال شعبة: عن منصور، عن [فيض]^(١)، عن رجل، عن أبي ذرّ، ووقفاه جميعاً.
ورواه عبدالله بن أبي جعفر الرازي، عن شعبة، فقال: عن منصور، عن
أبي [الفيض]^(٢)، عن رجل، عن أبي ذرّ، ورفعته إلى النبي ﷺ.
والصواب موقوف.

* * *

١١٥١- وسئل عن حديث صعصعة بن معاوية، عن أبي ذرّ: قال
رسول الله ﷺ: من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حجة الجنة. وفيه: ما من
مُسْلِمَيْن يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، إلا أدخلهم الله الجنة بفضل رحمته
إياهم^(*).

فقال: يرويه الحسن البصري، واختلف عنه:

فقال السري بن يحيى: عن الحسن، عن أبي ذرّ، [عن النبي ﷺ مرسلًا]^(٣).

ورواه يونس بن عبيد، وحميد، وجرير بن حازم، وعمرو بن صالح، وعامر بن
عبدالواحد، وغيرهم، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية - عمّ الأحنف بن قيس -، عن
أبي ذرّ مرفوعاً.

وروي عن الوليد بن مسلم، عن سالم [الخيّاط]^(٤)، عن الحسن، عن صعصعة بن
معاوية، عن الأحنف [بن قيس]^(٥)، عن أبي ذرّ.

(١) في الأصل: قبيص.

(٢) في الأصل: القبيص.

(*) "التحفة" (٤٢٦/٨) ح (١١٩٢٣)، "الإتحاف" (١٠٢/١٤)، (١٣٢).

(٣) في (هـ): مرسلًا عن النبي ﷺ.

(٤) في الأصل: الحناط.

(٥) سقط من الأصل.

[وهذا وهم؛ وإنما أراد أن يقول: عم الأحنف] ^(١).

ورواه أشعث، عن الحسن، واختلف عنه:

فقال أسباط: [عن الأشعث، عن الحسن، عن صعصعة، عن أبي ذرٍّ موقوفاً.

ورفعه قريش بن أنس] ^(٢)، عن أشعث، عن الحسن بهذا الإسناد.

والصواب: عن الحسن، عن صعصعة، عن أبي ذرٍّ متصلاً.

* * *

حدثنا ^(٣) محمد بن مخلد، قال: حدثنا [سلمان بن توبة، حدثنا بكر بن خدّاش،

حدثنا سفيان الثوري، ومنديل بن علي، عن] ^(٤) مطرف، عن أبي الجهم، عن خالد بن

أهبان، عن أبي ذرٍّ، قال: قال [لي] ^(٤) رسول الله ﷺ: كيف أنت إذا كنت في قوم

يستأثرون عليك [بالفيء] ^(٥)؟ قال سفيان في حديثه: قال: قلت: آخذ سيفي والله

فأضاربهم حتى ألقاك - ولم يقل منديل: حتى ألقاك -. قال: أفلا أدلك على خير من

ذلك؟ اصبر حتى تلقاني.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) هذا الحديث متصل في الأصل بما قبله في ثنايا الصفحة، أما في (هـ) فهو في صفحة جديدة، واحتمال السقط وارد.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: مانفى - مهملة -.

ومن حديث أبي واقد الليثي - واسمه: الحارث بن عوف، [قاله الشيخ -،

عن النبي ﷺ] ^(١)

١١٥٢ - وسئل عن حديث أبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ، قال: ما قُطِعَ من

البهيمة وهي حية فهو ميتة ^(*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، وعبدالله بن جعفر المديني، عن زيد بن

أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد.

وخالفهما المسور بن الصلت، فرواه عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد

الخدري.

وقال سليمان بن بلال: عن زيد، عن عطاء [بن يسار] ^(٢) مرسلًا.

وقال هشام بن سعد: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

والمرسل أشبهه.

* * *

١١٥٣ - وسئل عن حديث أبي واقد الليثي، عن [رسول الله] ^(٣) ﷺ: قال الله

عز وجل: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ولو أن لابن آدم وادياً من مال

لابتغى إليه الثاني ^(**).

(١) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٥٢٧/١٠) ح (١٥٥١٥)، "الإتحاف" (٣٢٤/١٦)، ر: "علل الحديث" (٣٥٣/٤).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): النبي.

(**) "الإتحاف" (٣٢٧/١٦).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد.
وخالفه ربيعة بن عثمان، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبي مراوح، عن أبي واقد
الليثي.

وحديث هشام بن سعد أشبه بالصواب.

* * *

١١٥٤ - وسئل عن حديث أبي واقد الليثي: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: متى تحلّ
لنا الميتة؟ [قال] ^(١): إذا لم [تصطبِحُوا] ^(٢) أو تَغْتَبِقُوا أو [تَحْتَفُوا] ^(٣) بقللاً فشانكم
[بها] ^(٤)(*).

فقال: يرويه الأوزاعي، عن حسّان بن عطية، عن أبي واقد.

قاله الوليد بن مسلم ^(٥)، وأبو عاصم.

ورواه عبدالله بن كثير القاري، عن الأوزاعي، عن [حسّان] ^(٦)، عن مسلم بن
يزيد، عن أبي واقد.

وقيل: عن الأوزاعي، عن حسّان، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي هريرة،

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): تصطحعوا.

(٣) في (هـ): تحتفبوا.

(٤) ليست في الأصل.

(* "الإتحاف" (٣٢٧/١٦).

(٥) وقد اختلف على الوليد بن مسلم. ر: "المسند" (٢١٨/٥)، "المعجم الكبير" (٢٥١/٣). وقد رواه هقل عن

الأوزاعي عن حسّان قال: حدثني من سمع أبا واقد به. ر: "المعجم" لابن الأعرابي (١٠٤٨/٣).

(٦) في الأصل: مساك.

ولا يصحُّ هذا.

والصواب حديث أبي واقد، والمحفوظ ما [قاله] ^(١) الوليد بن مسلم، ومن تابعه.

* * *

١١٥٥- وسئل عن حديث أبي واقد، عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ في العيدين

﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، و﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] ^(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيدالله بن

عبدالله بن عتبة: أن عمر سأل أبا واقد عن ذلك.

قاله بشر بن [عمر، وغيره] ^(٢)، عن مالك [بن أنس] ^(٣).

وأرسله عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن مالك، فقال: عن ضمرة: أن عمر سأل

أبا واقد.

* * *

(١) في (هـ): قال.

(*) "التحفة" (٥٢٥/١٠) ح (١٥٥١٣)، "الإتحاف" (٣٢٩/١٦).

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) ليس في الأصل.

ومن حديث أبي برزة الأسلمي - واسمه: نضلة بن عبيد، [قاله الشيخ] ^(١) -،

عن النبي ﷺ

١١٥٦ - وسئل عن حديث أبي برزة، عن النبي ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الفجر ما بين المائة إلى الستين ^(*).

فقال: يرويه شعبة، ومبارك بن فضالة، وغيرهما، عن أبي المنهال.

ورواه سليمان التيمي، واختلف عنه:

فرواه الحفّاظ عنه: [عشر، ومعتمر] ^(٢)، وجرير، وخالد، ويزيد بن هارون،

وأبو جعفر الرازي، عن [أبي] ^(٣) المنهال، عن أبي برزة.

وخالفهم أبو يوسف القاضي، فرواه عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، عن

النبي ﷺ، ووهم فيه.

والصواب: عن أبي المنهال، عن أبي برزة.

* * *

١١٥٧ - وسئل عن حديث أبي برزة، عن النبي ﷺ: أنه هوى عن النوم قبلها

والحديث بعدها. يعني: العشاء الآخرة ^(**).

فقال: يرويه خالد الحذاء، عن أبي المنهال، عن أبي برزة.

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (٢٣٨/٨) ح (١١٦٠٧)، "الإتحاف" (٤٩٩/١٣).

(٢) في الأصل: عشرة ومعمر.

(٣) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٢٣٧/٨) ح (١١٦٠٦)، "الإتحاف" (٥٠١/١٣).

قال ذلك عنه سفيان الثوري، وشريك.

ورواه عثمان بن عثمان الغطفاني، عن خالد الحذاء، فقال: عن المغيرة [بن] ^(١)

أبي برزة، [عن أبي برزة.

والصواب: عن أبي المنهال.

وحديث المغيرة بن أبي برزة ^(٢) عن أبيه، إنما هو: أسلم سالمها الله.

* * *

١١٥٨ - وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن أبي برزة: قال

رسول الله ﷺ: ليس من البر الصيام في السفر ^(*).

فقال: يرويه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن

ابن المنكدر، عن أبي برزة.

ولا يثبت لابن المنكدر سماع من أبي برزة.

ورواه خالد ^(٣) العبد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

وكلاهما غير ثابت.

* * *

١١٥٩ - وسئل عن حديث أبي برزة، عن النبي ﷺ: في [الحوض] ^{(٤)(**)}.

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "التاريخ الكبير" (٢٦٩/١)، (١٦٥/٣)، "علل الحديث" (١٣٣/٣)، "المعجم الأوسط" (٣٧٣/٥).

(٣) في الأصل: خالد بن العبد.

(٤) في الأصل: الحرير.

(**) "البعث" للبيهقي ح (١٥٤)، "الأطراف" (١٨٨/٢).

فقال: حدّث به قرّة بن خالد، واختلف عنه:

فرواه ابن مهدي، ومعاذ بن معاذ، وعثمان بن عمر، عن قرّة، عن أبي جهمرة - واسمه: نصر بن عمران-، عن أبي برزة موقوفاً.

وخالفهم يحيى بن سلام [الإفريقي] ^(١)، فرواه عن قرّة، عن الحسن، عن أبي برزة مرفوعاً، ووهم فيه.

والصواب حديث أبي جهمرة.

* * *

١١٦٠- وسئل عن حديث سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي برزة: قال

رسول الله ﷺ: لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من تتبع عورة المسلمين [تبع] ^(٢) الله عورته، [ومن (تبع) ^(٢) الله عورته] ^(٣) يفضحه في بيته (*).

فقال: يرويه الأعمش عنه.

حدّث به كذلك أبو بكر بن عيَّاش، وعبد الله بن عبد القدوس، وفضيل بن عياض.

وقال ثابت بن محمد: عن أبي بكر بن عيَّاش، عن الأعمش، عن سالم [بن] ^(٤)

أبي الجعد، عن أبي برزة.

وخالفهم عبدالرحمن بن مغراء، فرواه عن الأعمش، عن رجل - لم يُسمّه-، عن

أبي برزة.

(١) في (هـ): الأويقي.

(٢) في (هـ): يتبع.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٢٣٣/٨) ح (١١٥٩٦)، "الإتحاف" (٥٠٧/١٣).

(٤) في الأصل: عن.

[ورواه أبان بن أبي عياش، عن سعيد، بن عبدالله، عن أبي برزة] ^(١).

كذلك حدث به [عنه] ^(١) فضيل بن عياض، وحماد بن زيد.

وعند أبي بكر بن عياش، عن الأعمش بهذا الإسناد حديث آخر، وهو: لا تزول

قدما عبد حتى يُسألَ عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله

من [أين] ^(٢) [اكتسبه] ^(٣) وفيما أنفق.

تفرّد به أبو بكر بن عياش عنه.

والقول قول أبي بكر بن عياش، وفضيل، ومن تابعهما.

* * *

١١٦١ - وسئل عن حديث أبي العالية، عن أبي برزة: قال رسول الله ﷺ:

كفارة المجلس إذا طال: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب

إليك (*).

فقال: اختلف فيه على أبي العالية:

فرواه حجاج بن دينار، عن أبي هاشم الرماني، عن أبي العالية، عن أبي برزة.

وخالفه مقاتل بن حيان، فرواه عن الربيع [بن] ^(٤) أنس، عن أبي العالية، عن

رافع بن خديج.

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): كسبه.

(*) "التحفة" (٢٣٥/١٠) ح (١١٦٠٣)، "الإتحاف" (٥٠٤/١٣).

(٤) في (هـ): عن.

حدّث به مصعب بن حيان، عن أخيه مقاتل بن حيان.

ورواه زياد بن الحصين، عن أبي العالية مرسلًا.

وكذلك رواه فضيل بن عمرو.

حدّث به منصور بن المعتمر، وغيره، عن فضيل بن عمرو مرسلًا -أيضًا-.

والمرسل أصحّ إسنادًا.

وقال محمد بن مروان [العقيلي]^(١): حدّثنا هشام بن حسان، عن حفصة، عن

أبي العالية، [قوله]^(٢)، لم يجاوز به.

* * *

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: قولهم.

ومن حديث أبي ثعلبة الخشني - [واسمه مختلف فيه] ^(١) -، عن النبي ﷺ

١١٦٢ - وسئل عن حديث أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ:
في الصيد بالكلاب المعلمة، واستعمال أواني أهل الكتاب (*).

فقال: يرويه مكحول، وربيعه بن يزيد، عن أبي إدريس [الخولاني] ^(٢)، عن
أبي ثعلبة.

حدّث به حيوة بن شريح، عن ربيعة بن يزيد.

وحدّث به عن مكحول: أبو وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي، فرواه عن مكحول
عن أبي ثعلبة مرسلًا.

وتابعه حجاج بن أرطاة - من رواية يزيد بن هارون -، فأرسله عن مكحول، عن
أبي ثعلبة.

ورواه عبدالرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن مكحول، عن أبي إدريس، عن
أبي ثعلبة.

وحديث ربيعة بن يزيد متصل، وحديث عبدالرحيم عن حجاج متصل - أيضًا -،
[وهما] ^(٣) الصواب.

* * *

(١) تأخر في (هـ) بعد "ﷺ".

(*) "التحفة" (٣٩٢/٨) ح (١١٨٧٥)، "الإتحاف" (٤٧/١٤).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): وهو.

١١٦٣- وسئل عن حديث أبي [إدريس]^(١)، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ: أنه
 نهى عن لحوم الحمر الأهلية، وعن كل ذي ناب من السباع^(*).

فقال: يرويه صالح بن كيسان، والزيدي، عن الزهري.

ورواه عقيل بن خالد، وعبدالعزیز الماجشون، وابن أبي ذئب، ومعمر، وابن عيينة،
 ويوسف بن يعقوب الماجشون، ويعقوب بن عطاء، وسعيد بن عبدالعزیز، عن الزهري،
 عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة: أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع
 دون لحوم الحمر [الأهلية]^(٢).

وهما صحيحان عن الزهري.

ورواه أبوأويس -واسمه: عبدالله بن عبدالله-، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن
 أبي ثعلبة. وزاد فيه: ونهى عن الخطفة، والنهبة، والمجثمة.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة. وزاد
 فيه: ونهى أن تُوطأ الحبالى. وليس [هو]^(٣). بمحفوظ عن الزهري.

والقول قول [الزيدي]^(٤)، ومن تابعه.

وإنما يُروى هذا عن مكحول، عن أبي إدريس.

حدّث به أسامة بن زيد، عن مكحول.

* * *

(١) في (هـ): ادريس.

(*) "التحفة" (٨/٣٩٠، ٣٩٢) ح (١١٨٧٤، ١١٨٧٦)، "الإتحاف" (١٤/٤٣-٤٥).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): هذا.

(٤) في الأصل: الزهري.

١١٦٤ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي ثعلبة: أن النبي ﷺ قال: [كُلْ مَا] ^(١) رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ ^(*).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه [ضمرة] ^(٢) بن ربيعة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، [عن سعيد بن المسيب، عن أبي ثعلبة.

وغيره يرويه عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد] ^(٣)، عن أبي ثعلبة مرسلًا. والمرسل أصح.

* * *

١١٦٥ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد، عن أبي ثعلبة: أن النبي ﷺ رأى في يده خاتمًا من ذهب، فقرعه [بقضيب] ^(٤)، فلما غفل النبي ﷺ ألقاه، فنظر النبي ﷺ فلم يره، فقال: ما أرانا إلا قد أوجعناك وأغرمناك ^(**).

فقال: يرويه الزهري، عن عطاء بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه النعمان بن راشد، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي ثعلبة. ورواه عبدالعزيز بن أبي سلمة العمري، وبشر بن الوليد، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، [عن أنس] ^(٥)، ووهما فيه.

(١) في (هـ): كلما.

(*) "التحفة" (٣٨٧/٨) ح (١١٨٦٧)، ر: "تاريخ أبي زرعة" (٤٥٩/١).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: فقبضت.

(**) "التحفة" (٣٨٩/٨) ح (١١٨٧٠)، ر: س (٢٥٨٦).

(٥) سقط من (هـ).

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري^(١) مرسلًا.
ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري، عنه، عن أبي إدريس الخولاني: أن رجلاً من
أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً، وهو الصحيح.

* * *

١١٦٦ - وسئل عن حديث [عمر]^(٢) بن نبهان، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ،
قال: من مات له [ولدان]^(٣) في الإسلام كان له حصناً حصيناً من النار. فلقيني
أبو هريرة فقال: أنت الذي قال له رسول الله ﷺ^(٤) ما قال؟ قال: قلت: نعم. قال:
لأن يكون رسول الله ﷺ قاله [لي]^(٤) أحب إلي من كذا وكذا*.

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه حماد بن مسعدة، وغيره، عن ابن جريج، عن أبي [الزبير]^(٥)، عن
[عمر]^(٦) بن نبهان، عن أبي ثعلبة.

ورواه [غيره]^(٧) عن ابن جريج بهذا الإسناد عن أبي هريرة.

والقول قول حماد بن مسعدة، ومن تابعه؛ لأنه ذكر فيه: أبا ثعلبة، وذكر:
أبا هريرة في آخره.

(١) بعدها في الأصل: عن أنس مرسلًا.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: ولدا.

(٤) سقط من (هـ).

(*) "الإتحاف" (٥٥/١٤).

(٥) في (هـ): الزبيري.

(٦) في الأصل، (هـ): عمرو.

(٧) سقط من الأصل.

[و] ^(١) يقال: إن هذا أبو ثعلبة الأشجعيّ، وليس بالخُشنيّ.

* * *

١١٦٧- وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبيّ، عن أبي ثعلبة، عن النبيّ ﷺ: في الصيد بالكلب المعلم. وفيه استعمال آنية أهل الكتاب (*).

فقال: يرويه أبو قلابة، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتانيّ، ونخالد الحذاء، عن أبي قلابة، واختلف عنهما:

فرواه حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة. وخالفه ابن جريج، ومعمّر، وشعبة، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفيّ، [وابن] ^(٢) عيينة، فرووه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة، لم يذكروا [فيه] ^(٣): أبا أسماء.

ورواه الحسن بن بلال، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، وقتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة.

ورواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة. قال ذلك هشيم، [عن] ^(٤) خالد.

وخالفه الثوريّ، فرواه عن خالد، [عن أبي قلابة] ^(٥)، عن أبي ثعلبة.

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٩٣/٨) ح (١١٨٨٠)، "الإتحاف" (٤٥/١٤).

(٢) في الأصل: وأبو.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) سقط من الأصل.

ورواه أبو قحذم النضر بن معبد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي ثعلبة. ولا يصح أبو الأشعث.

والقول قول من أرسله عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة.
ورواه أبو حنيفة، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة.

* * *

١١٦٨- وسئل عن حديث عمرو بن شعيب، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ:

في الصيد (*).

فقال: يرويه حبيب^(١) المعلم، والمثنى بن الصباح، وابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أن أبا ثعلبة قال: يا رسول الله.

قال ذلك يزيد بن زريع، عن حبيب المعلم.

ورواه عمرو بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن مولى لشرحبيل بن حسنة، عن عقبة بن عامر، وحذيفة، عن النبي ﷺ: كُلْ ما رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ.

[وقال]^(٢) حماد بن سلمة: عن حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبي ثعلبة.

وقيل: عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبي ثعلبة - أيضاً.

* * *

١١٦٩- وسئل عن حديث حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة الحشني: قال

رسول الله ﷺ: إن الله [تعالى]^(٣) يطلع إلى عباده في ليلة النصف من شعبان فيغفر

(* "التحفة" (٣٦/٦) ح (٨٦٧١).

(١) بعدها في الأصل: بن.

(٢) في (هـ): فقال.

(٣) في (هـ): عز وجل.

للمؤمنين، ويملي للكافرين، ويدع أهل الحقد لحقدهم حتى يدعوهم^(*).

فقال: يرويه الأحوص بن حكيم، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.
وخالفه مخلد بن يزيد، فرواه عن الأحوص، عن [مهاصر بن]^(١) حبيب، [عن]^(٢) أبي ثعلبة.

والحديث مضطرب غير ثابت.

* * *

١١٧٠ - وسئل عن حديث مكحول، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ، قال: إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم حرمان فلا تنتهكوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها^(**).

فقال: يرويه مكحول، واختلف عنه:

فرواه داود بن أبي هند، عن مكحول، واختلف عنه:

فرواه إسحاق الأزرق، عن داود بن أبي هند، [عن مكحول]^(٣)، عن أبي ثعلبة مرفوعاً.

وتابعه محمد بن فضيل، عن داود.

(*) "المعجم الكبير" (٢٢٤/٢٢).

(١) في الأصل: مهاجر عن.

(٢) في الأصل: بن.

(**) "المعجم الكبير" (٢٢٢/٢٢).

(٣) سقط من الأصل.

ورواه حفص بن غياث، ويزيد بن هارون، عن داود [فوقفاه]^(١).
 وقال [قحذم]^(٢): سمعت مكحولاً يقول. لم يتجاوز به.
 والأشبه بالصواب المرفوع، وهو أشهر.

* * *

(١) في (هـ): موقوفاً فوقفاه. وفي الأصل: فوقفناه.

(٢) في الأصل: قحدهم.

ومن حديث أبي رافع - مولى رسول الله ﷺ - [عن رسول الله ﷺ] (١)

١١٧١ - وسئل عن حديث ابن عباس، عن أبي رافع، قال: كنتُ غلاماً للعباس بن عبدالمطلب، وكنت قد أسلمت، وأسلمت أمُّ الفضل، وأسلم العباس، فذكر قصة طويلة في قصة يوم بدر في موت أبي هب (*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، [عن] (٢) حسين بن عبد الله الهاشمي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي رافع. وغيره [يروى] (٣) ذلك عن [ابن] (٤) إسحاق، عن حسين، عن عكرمة، عن أبي رافع، لا يذكر فيه: ابن عباس، وهو [المحفوظ] (٥).

* * *

١١٧٢ - وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، [عن النبي ﷺ] (٦)، قال: لا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ [مَتَكْنَأً] (٧) على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرتُ به، [أو] (٨) هيتُ عنه، فيقول: لا ندري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه (**).

(١) ليس في (هـ).

(*) "الإتحاف" (٢٤٥/١٤).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: يرويه.

(٤) في الأصل: ابني.

(٥) في الأصل: محفوظ.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل: مكباً.

(٨) في الأصل: إذ.

(**) "التحفة" (٤٧٣/٨) ح (١٢٠١٩)، "الإتحاف" (٢٥٠/١٤).

فقال: [يرويه] ^(١) سالم - أبو النضر -، واختلف عنه:

فرواه ^(٢) مالك، عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه.

قاله أبو إسحاق الفزاري، عن مالك.

وخالفه عبد الله بن ربيعة، فرواه عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن عبيد الله بن

أبي رافع، عن أبيه.

وخالفهما ابن وهب، فرواه عن مالك، عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع

مرسلاً.

واختلف عن ابن عيينة:

فقال الحميدي: عنه، عن أبي النضر: أخبرني عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن

النبي ﷺ، و[قال] ^(٣) في آخره: قال سفيان: وكان ابن المنكدر حدثناهُ أولاً عن النبي ﷺ،

وأنا [لحديث] ^(٤) ابن المنكدر أحفظ.

وقال يوسف القطان: عن ابن عيينة، عن ابن المنكدر [-وحده-، بهذا الإسناد.

وقال نصر بن علي: عن ابن عيينة، عن أبي النضر، أو زيد بن أسلم، عن

ابن أبي رافع، عن أبيه.

وقال حميد بن الربيع: عن ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر ^(٥)، وأبي النضر، عن

(١) مكرر في الأصل.

(٢) بعدها في الأصل: عنه.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في الأصل: بحديث.

(٥) سقط من الأصل.

[ابن] ^(١) أبي رافع، عن أبيه.

[وقال غيرهم: عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن ابن أبي رافع، عن أبيه.

ورواه محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن موسى بن عبدالله بن قيس، عن

عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه] ^(١).

وقال الليث بن سعد: عن أبي النضر، عن موسى بن عبدالله بن قيس، عن

أبي رافع.

وقال عمرو بن الحارث: عن أبي النضر، عن عبدالله بن أبي رافع، [عن النبي ﷺ.

والصواب قول من قال: عن أبي النضر، عن ابن أبي رافع] ^(١)، عن أبيه.

* * *

١١٧٣- وسئل عن حديث [عبدالله بن أبي رافع] ^(٢)، عن أبيه: رأيتُ

[النبي] ^(٣) ﷺ تَوْضاً ثَلَاثاً ثَلَاثاً، ورأيتُهُ تَوْضاً مَرَّةً مَرَّةً* ^(*).

فقال: يرويه الدراوردي، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن سليمان، وسليمان الشاذكوني، ونعيم بن حماد، عن الدراوردي،

عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبدالله [بن] ^(٤) أبي رافع، عن أبيه، عن جدّه.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: امراتي رافع عبدالله بن عمرو. وفي الهامش: كذا بالأصل فليراجع، ولعله: ابن أبي رافع.

(٣) في (هـ): رسول الله.

(*) "الإتحاف" (٢٣٦/١٤). ر: "علل الحديث" (٦٤٩/١).

(٤) في الأصل: عن.

ورواه أبو همام، عن الدراوردي بهذا الإسناد، إلا أنه لم يذكر: عمرو بن أبي عمرو.
ورواه سعيد بن منصور، وضرار بن سرد، وخلف بن هشام، عن الدراوردي،
عن عمرو بن أبي عمرو، عن يعقوب بن خالد، عن أبي رافع.
ورواه الحسن بن الصباح الزعفراني، عن سعدويه، عن الدراوردي، عن محمد بن
عمارة، ويعقوب بن المسيب، عن أبي رافع.
[وأشبهها] ^(١) بالصواب حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبيد الله
- وهو عبادل-، عن أبيه، عن جدّه.

وحديث محمد بن عمارة هو حديث آخر؛ لأن سعيد بن سليمان قد أتى بهما
جميعاً، فأشبهه أن يكونا محفوظين عن الدراوردي، والله أعلم.

* * *

١١٧٤- وسئل عن حديث ابن أبي رافع، عن أبيه، قال: بعث رسول الله ﷺ
رجلاً من بني مخزوم على الصدقة، فقال لمولى النبي ﷺ: اصحبي كيما نصيب منها.
فقال: حتى أسأل النبي ﷺ. فقال: إن مولى القوم منهم، وإنا لا تحلّ [لنا] ^(٢)
الصدقة ^(*).

فقال: يرويه الحكم، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبيه.

قاله أبو أسامة، [عن] ^(٣) شعبة.

(١) في (هـ): وأشبههما.

(٢) في (هـ): إلى.

(*) "التحفة" (٤٧٢/٨) ح (١٢٠١٨)، "الإتحاف" (٢٤٨/١٤).

(٣) سقط من (هـ).

وقال عمرو^(١) بن مرزوق: عن شعبة، [عن الحكم، عن ابن أبي رافع: أن النبي ﷺ، مرسل.

قاله يوسف القاضي عنه.

وقال أبو خليفة: عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة^(٢)، مثل قول أبي أسامة.

وقال حجاج بن أرطاة، عن الحكم: إن أبا رافع سأل النبي ﷺ شيئاً من الصدقة، فقال: لا تحلُّ للنبي ﷺ ولا لأحد من أهله، ومولاهم منهم. [فيكون]^(٣) مرسلًا.

* * *

١١٧٥ - وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ تزوج ميمونة حلالاً^(*).

فقال: يرويه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واختلف عنه:

فرواه مطر الورّاق، عن ربيعة، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع متصلًا.

وكذلك رواه بشر بن السري، عن مالك بن أنس، عن ربيعة، عن سليمان بن يسار، [عن أبي رافع.

وخالفه أصحاب مالك، فرووه عن مالك، عن ربيعة، عن سليمان^(٤): أن النبي ﷺ بعث أبا رافع، [مرسلًا]^(٥).

(١) بعدها في (هـ): عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: ويكون.

(*) "التحفة" (٤٧٢/٨) ح (١٢٠١٧)، "الإتحاف" (٢٤٧/١٤).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: مرسل.

وحديث مطر، وبشر بن السريّ متصلاً^(١)، وهما ثقتان.

ورواه الدراوردي، عن ربيعة، عن سليمان بن يسار: أن النبي ﷺ مرسلًا.

* * *

١١٧٦- وسئل عن حديث عمرو بن الشريد، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ

قال: الجارُ أحقُّ [بِسِقْبِهِ]^(٢) (*).

فقال: يرويه إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وابن عيينة، وابن جريج، وبكر بن وائل، وروح بن القاسم، عن

إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع.

[وخالقهم]^(٣) محمد بن [مسلم]^(٤) الطائفي، فرواه عن إبراهيم بن ميسرة، عن

عمرو بن الشريد، عن أبيه.

وكذلك قال عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الطائفي، وعمرو بن شعيب، عن

عمرو بن الشريد، عن أبيه.

واختلف عن عمرو بن شعيب.

حدثنا علي بن عبدالله بن [مبشر]^(٥)، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا

عبدالرحمن، عن سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد: أن سعداً ساوم

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: بصفقته. والسَّقْب - بالسين والصاد - في الأصل: القُرب، يقال: سَقَبَتِ الدارُ وأسَقَبَتِ: أي قَرُبَت. "النهاية" (٣٧٧/٢).

(*) "التحفة" (٤٧٦/٨) ح (١٢٠٢٧)، "الإتحاف" (٢٤٣/١٤). رَ: "علل الحديث" (٢٨٩/٤).

(٣) في الأصل: وخالقه.

(٤) في (هـ): مسلمة.

(٥) في الأصل: ميسرة. وفي (هـ): مسهر.

أبا رافع، وأبورافع ساوم سعداً، فقال [أبورافع]^(١): لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٢): الجار أحقُّ [بسقبه]^(٣)؛ ما أعطيتك.

* * *

١١٧٧- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أبي رافع، قال: استسلف رسول الله ﷺ بَكْرًا، فجاءته إبل الصدقة، فأمرني رسول الله ﷺ أن [أقضي]^(٤) الرجلَ بَكْرَهُ، فقلت: ما أجد في الإبل إلا جهلاً خياراً رباعياً. فقال: أعطه إياه؛ فإن خيار الناس أحسنهم قضاء^(*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه مالك، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع.

وكذلك قال مسلم [بن خالد]^(٥)، عن زيد بن أسلم.

وخالفهم يحيى بن محمد بن قيس - أبو [زكير]^(٦) -، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي رافع.

(١) ليس في (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: بصفته.

(٤) في (هـ): أعطي.

(*) "التحفة" (٤٧٥/٨) ح (١٢٠٢٥)، "الإتحاف" (٢٣٩/١٤).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: ركين.

والأول أصحّ.

* * *

١١٧٨- وسئل عن حديث أبي سعيد المقبري، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ هـى أن يُصلي الرجل معقوصاً^(١) (*).

فقال: يرويه ابن جريج، عن عمران بن موسى -وهو أخو أيوب بن موسى [بن]^(٢) عمرو بن سعيد-، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع. ورواه مخول بن راشد، عن أبي سعيد المدني -وهو سعيد المقبري-، عن أبي رافع. ولم يقل فيه: عن أبيه.

قال ذلك زهير [بن معاوية]^(٣)، وشعبة، عن مخول.

واختلف عن الثوري:

فرواه مؤمل بن إسماعيل، عن الثوري، عن مخول، عن أبي سعيد، عن أبي رافع، عن أم سلمة.

ووهم في ذكر أم سلمة [فيه]^(٤)، وغيره لا يذكر فيه: أم سلمة.

وحديث عمران بن موسى أصحها إسناداً.

حدثنا أبوظلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم الفزاري، حدثنا بندار محمد بن بشار، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن مخول بن راشد، عن المقبري، عن أبي رافع، عن

(١) المعقوص نحو من المضمفور، وأصل العقص: اللّي، وإدخال أطراف الشّعـر في أصوله. "النهاية" (٢٧٥/٣).

(* "التحفة" (٤٧٧/٨) ح (١٢٠٢٩)، "الإتحاف" (٢٤١/١٤).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) ليس في الأصل.

أم سلمة: أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو معقوص^(١).

* * *

١١٧٩- وسئل عن حديث علي بن الحسين، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ كان

يُضحّي بكبشين^(*).

فقال: رواه عبدالله بن محمد [بن]^(٢) عقيل، واختلف عنه:

(١) في هامش الأصل حاشية مطولة: قول الشيخ أبي الحسن الدارقطني -رحمه الله تعالى-: "ورواه مخول بن راشد، عن أبي سعد المدني، وهو سعيد المقبري" قد يتوقف فيه؛ فإن أبا سعد المدني هذا ليس بالمقبري، وإنما هو شرحبيل بن سعد، ومخول بن راشد إنما يروي عن هذا، ولا ذكر له من الرواة عن سعيد المقبري، وشرحبيل هذا يروي عن أبي رافع، ولم يذكروا في شيوخ سعيد المقبري أبا رافع، إنما ذكروا فقط في شيوخ شرحبيل بن سعد، وحينئذ فقول الدارقطني: "و لم يقل فيه: عن أبيه" يقال عليه: ليس هذا سعيد المقبري حتى يحتاج أن يقول: "عن أبيه"، وإنما هذا شرحبيل بن سعد.

وقول الدارقطني: "قال ذلك زهير بن معاوية، وشعبة، عن مخول" يقال عليه: لم يعرف عن مخول.... سعيد المقبري، وإنما قال: عن أبي سعد وهو شرحبيل بن سعد، لا أنه سعيد المقبري.

وأما الحديث الذي رواه الدارقطني في آخر كلامه وقال فيه: عن مخول بن راشد، عن المقبري، فقال ابن نصر والدارقطني: إن مخولاً إنما يرويه عن أبي سعد المدني، وهذه الكنية مشتركة فيها سعيد المقبري، وشرحبيل بن سعد، والدارقطني عمد أنه المقبري، فصرح بذكره على اعتقاد، وإنما هو شرحبيل بن سعد، والوهم من ذكر أم سلمة قد نبه عليه الدارقطني، وإنما ذكر الاختلاف الأول و.... باختلاف.

وقال الدارقطني: "يرويه ابن جريج عن عمران بن موسى -وهو أخو أيوب بن موسى-، عن عمرو بن سعيد، عن سعيد المقبري، عن أبيه"، فذكر عمرو بن سعيد لم أقف عليه في رواية ابن جريج، والذي في أبي داود والترمذي رواية أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع، من غير ذكر عمرو بن سعيد.

وقول الدارقطني: "وحديث عمران بن موسى أصحها إسناداً" صحيح، لكن لم يقع الاختلاف الذي ذكر على سعيد المقبري، وليس لعمرو بن سعيد رواية في هذا فيما وقفت عليه. انتهى. كذا بهامش الأصل.

(*) "الإتحاف" (٢٥٢/١٤)، ر: س (١٧٩٢).

(٢) في الأصل: عن.

فرواه عبيدالله بن عمرو^(١)، [و] قيس بن الربيع، عن ابن عقيل، عن علي بن الحسين^(٣)، عن أبي رافع.

وخالفهما الثوري، [ومعمر]^(٤)، فروياه عن ابن عقيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعائشة.

وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن ابن عقيل، عن عبدالرحمن بن جابر، عن جابر.

وخالفهم مبارك بن فضالة، فرواه عن ابن عقيل، عن جابر، عن عبدالله. والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل، والله أعلم.

* * *

١١٨٠ - وسئل عن حديث شرحبيل بن سعد، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ قال

[له]^(٥): ناولني الذراع. فناولته إياه، فانتهشها حتى أتى عليها. فذكر حديثاً [في]^(٦) علامات النبوة، وفي آخره: ثم صلّى، ولم يتوضأ^(*).

فقال: يرويه أبو جعفر الرازي، واختلف عنه:

فرواه سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر الرازي، عن داود بن أبي هند، عن

شرحبيل، عن أبي رافع.

(١) في الأصل: عمر.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في (هـ): حسين.

(٤) في الأصل: ومعتمر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: فيه.

(*) "الإتحاف" (٢٣٦/١٤).

[ورواه خلف بن الوليد، وغيره، عن أبي جعفر، عن شرحبيل^(١)]، لم [يذكروا]^(٢) بينهما أحداً، وهو أشبه بالصواب.

وروى هذا الحديث أبو حنيفة، عن شيخ له - مجهول، سمّاه: عبدالرحمن بن داود^(٣) -.

وقيل: عنه، [عن]^(٤) ابن [يزداد]^(٥)، عن شرحبيل، [و]^(٦) أسنده عن أبي سعيد الخدري، ووهم فيه، وإنما هو حديث أبي رافع.

* * *

١١٨١ - وسئل عن حديث علي بن الحسين^(٧)، [عن أبي رافع، قال: لَمَّا وُلِدَ الحسن بن علي]^(٨) أرادت فاطمة عليها السلام أن تعقّ عنه، فقال النبي ﷺ: لا تعقي عنه، ولكن احلقي رأسه يوم السابع، وتصدقي بوزن شعره ورقاً^(*).

فقال: يرويه عبیدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن علي بن [الحسين]^(٩)، عن أبي رافع.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): يذكر.

(٣) في "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص (١٠٢): داود بن عبدالرحمن.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: براد.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) بعده في (هـ): بن علي عليهم السلام.

(٨) سقط من (هـ).

(*) "الإتحاف" (٢٥٤/١٤).

(٩) في (هـ): حسين.

[وحدّث] ^(١) به أبو نعيم الحلي، عن عبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل، عن
أبي سلمة، عن علي بن [الحسين] ^(٢).
وذكر أبي سلمة فيه وهم.

* * *

(١) في (هـ): يحدّث.

(٢) في (هـ): حسين.

ومن حديث أبي مالك الأشعريّ - [واسمه : كعب بن عاصم] ^(١) - ، عن النبي ﷺ

١١٨٢ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعريّ،

قال: لأصلين بكم صلاة رسول الله ﷺ، [كان] ^(٢) يكبر إذا ركع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه، ويكبر بين السجدين، وإذا قام ^(*).

فقال: يرويه شهر بن حوشب عنه.

حدّث به ^(٣) قتادة، وبديل بن ميسرة، وعبدالحميد بن بهرام، عن شهر [كذلك.

ورواه] ^(٤) داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه ابن فضيل، وخالد، وحفص بن غياث، عن داود، عن شهر، بمتابعة قتادة.

[و] ^(٥) خالفهم عبدالأعلى، فرواه عن داود، عن شهر، عن أبي مالك، ولم يذكر:

ابن غنم.

والقول [الأول] ^(٦) هو [الأصح] ^(٧).

حدّثنا أبو وهب يحيى بن موسى الأيلي، قال: حدّثنا جميل بن الحسن، حدّثنا

عبدالأعلى، حدّثنا داود، عن شهر بن حوشب، عن أبي مالك: [أنه] ^(٨) قال للأشعريين:

(١) جاء في (هـ) بعد: صلى الله عليه وسلم.

(٢) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٥٧٤/٨) ح (١١٢١٦٤)، "الإتحاف" (٣٥٩/١٤).

(٣) بعدها في الأصل: عنه. ولا حاجة لها.

(٤) في الأصل: وكذلك رواه.

(٥) ليست في الأصل.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في (هـ): الصواب.

(٨) في الأصل: فإنه.

اجتمعوا حتى أصلي لكم صلاة رسول الله ﷺ، فكان يكبر إذا رفع رأسه، وإذا أراد أن يسجد، وإذا رفع رأسه من السجود كبر، وكبر حيث قام من الركعتين.

* * *

١١٨٣- وسئل عن حديث أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ، [قال] ^(١): أربع في أمّتي من الجاهلية لا يتركوهنّ: الفخر في [الأحساب] ^(٢)، والظعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة. والنائحة إذا لم تتب، الحديث ^(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه أبان العطار، وعلي بن المبارك، عن يحيى، عن زيد بن سلام، [عن أبي سلام] ^(٣)، عن أبي مالك.

وخالفهما معمر، فرواه عن يحيى، [عن] ^(٣) ابن معانق، أو [أبي] ^(٤) معانق، عن أبي مالك الأشعري.

وحديث أبي سلام أشبه بالصواب.

* * *

(١) في (هـ): قا.

(٢) في الأصل: الأنساب.

(*) "التحفة" (٥٧٦/٨) ح (١٢١٦٨)، "الإتحاف" (٣٦٣/١٤) مستدركا.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): أبو.

ومن حديث أبي مويهبة - مولى النبي ﷺ - ، عن النبي ﷺ

١١٨٤- وسئل عن حديث أبو مويهبة، عن النبي ﷺ: أنه طَرَقَهُ لَيْلاً، فقال:

انطلق، فَإِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ، الْحَدِيثُ (*).

فقال: يرويه عبيد بن جبر - ويقال: ابن جبير، مولى الحكم بن أبي العاص -،

واختلف عنه:

فرواه يعلى بن عطاء، عن عبيد بن جبير، عن أبي مويهبة.

قال ذلك الحكم بن فضيل، عن يعلى بن عطاء.

وقال سليمان بن خالد - شيخ واسطي^١ -: عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبيد،

عن أبي مويهبة.

وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن عمر [العجلي]^(١)، عن عبيد بن

جبير، عن عبدالله بن عمرو بن [العاص]^(٢)، عن أبي مويهبة، زاد فيه: عبدالله بن عمرو.

والله أعلم بالصواب، ويشبه أن يكون القول قول ابن إسحاق.

* * *

١١٨٥- وسئل عن حديث أبي أسيد بن ثابت، عن النبي ﷺ، قال: كلوا

[الزيت]^(٣) وادّهنوا به؛ فَإِنَّهُ مَبَارِكٌ (**).

(*) "الإتحاف" (٣٨٤/١٤).

(١) في الأصل: العقيلي.

(٢) في الأصل: العاصي.

(٣) في (هـ): بالزيت.

(**) "التحفة" (٣٨١/٨) ح (١١٨٦٠)، "الإتحاف" (١٠/١٣)، (١٠/١٤). ر: "الضعفاء" (١٠/٥)، "الموضح"

(١٨٢-١٧٩/٢).

فقال: يرويه عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي، عن أبي أسيد - يقال: اسمه: عبدالله بن ثابت -.

وقد روى حديثه أبو حمزة السكري، عن جابر، عن أبي الطفيل، فقال: عن عبدالله بن ثابت الأنصاري، وهو أبو أسيد.

ومن قال فيه: أبو أسيد - بالضم - فقد وهم.

حدثنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى [البرقي] ^(١)، حدثنا مسدد،

حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي، عن أبي أسيد أو أسيد بن ثابت: قال رسول الله ﷺ: كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه مبارك من شجرة مباركة.

* * *

١١٨٦ - وسئل عن حديث أبي أسيد، عن النبي ﷺ، قال: لا صلاة بعد

العصر (*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن قرّة بن أبي قرّة، عن [أبي] ^(٢) أسيد.

ومن قال فيه: عن أبي سعد الساعدي، فقد وهم.

قال ابن أبي داود: الصواب ^(٣): عن أبي سعد الساعدي.

وهو وهم.

* * *

(١) في الأصل: الترمذي.

(*) "المسند" للشاشي (٣/٣٩٦)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٣/٣٧)، "المعجم الكبير" (١٩/٢٦٨)، "المطالب" (٣/٢٩١).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: والصواب.

١١٨٧- وسئل عن حديث أبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: في الدعاء في الصلاة على الجنابة (*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، عنه، عن أبي إبراهيم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وقيل: عن يحيى، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلًا.

[وقيل: عن يحيى، عن النبي ﷺ مرسلًا] (١).

وقد ذكرنا هذا الحديث بعلة في مسند أبي هريرة.

* * *

١١٨٨- وسئل عن حديث أبي بشير الأنصاري، عن النبي ﷺ، قال: لا يَبْقَيْنَ في رقبة بعير قلادة من وتر إلا قُطِعَتْ (**).

فقال: يرويه مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن أبي بشير.

قال الواقدي: وهم مالك في إسناده.

وأتى به الواقدي عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي بشير، والله أعلم.

* * *

١١٨٩- وسئل عن حديث أبي رزين، عن النبي ﷺ: في قوله عز وجل

﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] الثالثة قوله: ﴿تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] (***) .

(*) ر: س (١٧٩٤، ٣٦٥٠)، "علل الحديث" (٥٥١/٣).

(١) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٣٨٤/٨) ح (١١٨٦٢)، "الإتحاف" (٣٣/١٤).

(***) "المراسيل" لأبي داود ص (٣٠٢)، ر: س (٢٣٥٠).

فقال: يرويه ليث بن حماد الصفار، عن أبي عوانة، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس.

ووهم فيه، وإنما رواه إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين الأسديّ مرسلًا.

* * *

١١٩٠- وسئل عن حديث أبي رهم كلثوم بن حصين، عن النبي ﷺ، قال:

إن أعزّ أهلي عليّ أن يتخلف عني المهاجرون من قريش والأنصار وغفار وأسلم (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن إسحاق، عن الزهري، عن ابن أكيمة الليثي، عن ابن أخي أبي رهم،

عن أبي رهم.

وخالفه جماعة من أصحاب الزهري -منهم: يونس- فرووه عن الزهري، عن

ابن أخي أبي رهم، ولم يذكروا فيه: ابن أكيمة، وهو الصحيح.

* * *

١١٩١- وسئل عن حديث أبي زيد الجرمي، عن النبي ﷺ، قال: لا يدخل

الجنة عاقٌّ، ولا مدمن خمر، ولا منان (**).

فقال: يرويه مجاهد، واختلف عنه:

فرواه مسكين بن دينار التيمي -يكنى: أبا هريرة، كوفيّ-، عن مجاهد، قال:

سمعت أبا زيد الجرمي، عن النبي ﷺ.

(*) "الإتحاف" (٢٦٦/١٤).

(**) "المعجم الكبير" (٣٧٢/٢٢)، "تاريخ بغداد" (١٥٧/١٤)، ر: "علل الحديث" (٤٦٣/٤).

وخالفه عبدالكريم، فرواه عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.
وقال يزيد بن أبي زياد: عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري.

* * *

١١٩٢- وسئل عن حديث أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري، قال لي
النبي ﷺ: جَمَلَك اللهُ. فكان شيخاً جميلاً (*).

فقال: يرويه قرّة بن خالد، واختلف عنه:

فرواه حجّاج بن نصير، عن قرّة، عن أنس بن سيرين: حدّثني [أبو] (١) زيد [بن] (٢) أخطب.

وغيره يرويه عن قرّة، عن [أنس] (٢) بن سيرين: أن أبا زيد بن أخطب، وهو
الصحيح.

* * *

١١٩٣- وسئل عن حديث أبي شريح، عن النبي ﷺ، قال: لا يؤمن بالله
واليوم الآخر من لا يأمن جاره بوائقه (**).

فقال: [يرويه] (٣) جماعة من العراقيين، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن
أبي شريح.

(*) "الإتحاف" (١٢/٤٤٠).

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٥٠٤/٨) ح (١٢٠٦٠)، "الإتحاف" (٣٠٤/١٤)، ر: "علل الحديث" (٥٩٧/٥).

(٣) في (هـ): كذا رواه.

ورواه [جماعة]^(١) ممن سمعه من ابن أبي ذئب بالمدينة، عن المقبري، عن أبي هريرة.
وحديث أبي هريرة أشبه بالصواب.

* * *

١١٩٤ - وسئل عن حديث أبي شيبة - وقال بعضهم: ابن شيبة -، عن
النبي ﷺ، قال: إذا أتى أحدكم القوم فوسّع له أخوه فليقعد؛ فإنها كرامة أكرمها الله
بها. وفيه: [ثلاث]^(٢) يصفين لك ودّ أخيك^(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عنه.

ورواه موسى بن عبد الملك بن عمير، عن أبيه، فقال: عن شيبة الحجبي، عن عمّه.
قاله أبوالمطرف بن أبي [الوزير]^(٣)، عن موسى بن عبد الملك، فإن كان حفظه فقد
وصل إسناده وأغرب به، والله أعلم.

* * *

١١٩٥ - وسئل عن حديث أبي صعير: قال رسول الله ﷺ في صدقة الفطر:
[أدوا]^(٤) صاع قمح عن الصغير والكبير، والحرّ والمملوك، والذكر والأنثى، والغني
والفقير^(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

(١) في (هـ): جما.

(٢) في الأصل: ثلاثة.

(*) "بغية الباحث" ص (٢٧٩)، "المطالب" (١٢/١٥٥)، ر: "علل الحديث" (٢١/٦).

(٣) في الأصل: الوليد.

(٤) في الأصل: أد.

(**) "ر: "مرويات الزهري" (٣٨٢/١).

فقال النعمان بن راشد: عن الزهري، عن ثعلبة بن [أبي] ^(١) صُعَيْر، عن أبيه.
وقال بكر بن وائل: عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير.
وقيل: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي [صعير] ^(٢)، عن أبي هريرة.
وقيل: عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
وقيل: عن عقيل، ويونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب [مرسلاً] ^(٣).
وقال معمر: عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.
وقال سليمان بن أرقم: عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت.
واختلفوا -أيضاً- في متنه:
في حديث سفيان بن حسين، عن الزهري: صاعاً من قمح.
وكذلك قال النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صُعَيْر، عن أبيه:
صاعٌ [من] ^(٤) قمح [عن] ^(٥) كلِّ إنسان.
وفي حديث الآخرين: نصف صاع قمح.
وأصحّها: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

* * *

١١٩٦ - وسئل عن حديث أبي صرمة، عن النبي ﷺ، قال: ما على أحدكم

إذا كانت له سعة أن يتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: صغيرة.

(٣) في (هـ): مرسل.

(٤) كأنها سقطت من (هـ).

(٥) في الأصل: على.

فقال: يرويه الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة.

ورواه ابن عيينة، وابن المبارك، وأبومعاوية، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

ورواه مالك، عن يحيى بن سعيد: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال.
والداروردي جوّد إسناده.

* * *

١١٩٧- وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن النبي ﷺ، في حديث طويل، فيه: فضل من اقتصر على أداء الفرائض دون النوافل (*).

فقال: هو حديث اختلف فيه على الزهري:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي الطفيل.

وخالفه إبراهيم بن زياد القرشي -من أهل الجزيرة-، فرواه عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وخالفهما معمر، وغيره، فرووه عن الزهري مرسلاً، وهو المحفوظ.

قال [الشيخ]^(١): أبو الطفيل رأى النبي ﷺ وصحبه، فأما السماع فالله أعلم.

* * *

١١٩٨- وسئل عن حديث أبي عياش الزرقني، عن النبي ﷺ: من قال إذا

(* "الإتحاف" (٤١٤/٦).

(١) ليس في (هـ).

أصبح: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، الحديث(*) .

فقال: يرويه حماد بن سلمة، ووهيب، عن سهيل^(١)، عن أبيه، عن أبي عياش

الزرقني.

وقال غيرهما: عن [سهيل]^(٢)، عن أبيه، عن ابن [عائش]^(٣).

وقال [قران]^(٤) بن تمام: عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ولا يصحّ: أبو هريرة، فيه.

* * *

١١٩٩ - وسئل عن حديث أبي مرثد الغنويّ، عن النبيّ ﷺ: لا تجلسوا على

القبور، ولا تصلوا عليها(**).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، وصدقة بن خالد، وبكر بن يزيد الطويل، ومحمد بن

شعيب، وأيوب بن سويد، وغيرهم، عن ابن جابر، عن بسر بن عبيدالله، عن واثلة بن

الأسقع، عن أبي مرثد.

وخالفهم عبدالله بن المبارك، وبشر بن بكر، فروياه عن ابن جابر، عن بسر، عن

أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد.

(*) "التحفة" (٥١٩/٨) ح (١٢٠٧٦)، "الإتحاف" (٣٣٧/١٤)، ر: "سنن أبي داود" (٣٨٦/٥) - ت. عوامة.

(١) في (هـ): أبي سهيل.

(٢) في الأصل: زهير.

(٣) في (هـ): عياش.

(٤) في الأصل: فرار.

(**) "التحفة" (٥٧٦/٧) ح (١١١٦٩)، "الإتحاف" (٣٧٤/١٣)، ر: "علل الحديث" (٤٩٥/٣).

والمحفوظ ما قاله الوليد، ومن تابعه، عن ابن جابر^(١)، لم يذكر: أبا إدريس فيه.
ورواه وهيب بن خالد، عن ابن جابر، بإسناد آخر عن القاسم بن مخيمرة، عن
أبي سعيد الخدري، ولم يتابع عليه.
والصحيح حديث واثلة عن أبي مرثد.

* * *

١٢٠٠ - وسئل عن حديث أبي المعلى الأنصاري، عن النبي ﷺ: أنه خطب
فقال: إن رجلاً خيره الله تعالى بين أن يعيش في الدنيا ما شاء أن يعيش، وبين لقاء
ربه، فاختر لقاء ربه، فبكى أبوبكر، فقال أصحاب [رسول الله] ^(٢) ﷺ: ألا تعجبون
من هذا الشيخ أن ذكر رسول الله ﷺ، الحديث، وفيه فضيلة أبي بكر^(*).

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه:
فرواه أبو عوانة، و[عبيد الله] ^(٣) بن عمرو، وشعيب بن صفوان، [عن] ^(٤) عبد الملك،
[عن] ^(٥) ابن أبي المعلى، عن أبيه.

وقال بعضهم: عن رجل من آل أبي المعلى، عن أبيه.
ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الملك، عن رجل من آل أبي المعلى مرسلًا،
ولم يقل: عن أبيه.

(١) بعدها في الأصل: عن.

(٢) في (هـ): النبي.

(*) "التحفة" (٥٨٢/٨) ح (١٢١٧٦)، "الإتحاف" (٣٨١/١٤).

(٣) في الأصل: عبد الله.

(٤) في الأصل: و.

(٥) سقط من الأصل، (هـ).

وحدّث أبي عوانة ومن تابعه أشبه بالصواب.

* * *

١٢٠١ - وسئل عن حدّث أبي هاشم بن [عتبة]^(١) بن ربيعة، عن النبي ﷺ،

قال: إنما يكفيك من جميع المال خادم ومركب في سبيل الله (*).

فقال: يرويه أبو وائل، واختلف عنه:

فقال الأعمش: عن أبي وائل: دخل معاوية على خاله [أبي]^(٢) هاشم.

وخالفه منصور، فرواه عن أبي وائل، عن [سمرة بن سهم]^(٣)، عن أبي هاشم.

وحدّث منصور أولى بالصواب.

حدّثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدّثنا إسحاق بن زريق، قال: حدّثنا

إبراهيم بن خالد، حدّثنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، عن أبي وائل، قال: دخل

معاوية على أبي هاشم بن [عتبة]^(٤) وهو مريض بيكي، فقال: يا [خالي]^(٥)! ما بيكيك؟

أوجع يشتكك، أم حرص على الدنيا؟ قال: [كلُّ لا]^(٦)! ولكن رسول الله ﷺ^(٧) عهد

إليّ عهداً لم آخذ به: قال^(٨): إنك ستدرك أموالاً يُؤتأها أقوامٌ، وإنما يكفيك من جميع

(١) في الأصل: عتبة.

(*) "التحفة" (٥٨٤/٨) ح (١٢١٧٨)، "الإتحاف" (٣٩٠/١٤).

(٢) سقط من الأصل، (هـ).

(٣) في الأصل: سجرة بن شهر.

(٤) في الأصل: عتبة.

(٥) في (هـ): خال.

(٦) في الأصل: كلا. وسقطت "لا" من (هـ).

(٧) ليست في (هـ).

(٨) بعدها في (هـ): قال.

المال خادماً ومركب في سبيل الله، قال: [فأجدني]^(١) قد جمعتُ.

* * *

١٢٠٢- وسئل عن حديث [أبي]^(٢) اليسر الأنصاري، عن النبي ﷺ، قال:

من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله [عز وجل]^(٣) في ظله، يوم لا ظل إلا ظله (*).

فقال: من رواية عبد الملك بن عمير، حدث به: زائدة بن قدامة، وزياد البكائي،

عن عبد الملك، عن ربعي بن حراش، عن أبي اليسر.

وقال أبو عوانة: عن عبد الملك، عن رجال من أهل المدينة، عن أبي اليسر.

وقال حماد بن عبد الرحمن الكلبي -أصله كوفي، وقع بالشام، [حدث عنه

هشام بن عمار]^(٤) -: عن عبد الملك، عن أبي اليسر، لم يذكر بينهما أحداً.

وقول من قال: عن ربعي، أشبه بالصواب.

* * *

[حدثنا محمد بن نوح الجُنْدَيْسِيُّ، حدثنا عمرو بن محمد البصري، حدثنا

عمرو بن مرزوق، أخبرنا خالد بن الحارث، عن سفيان الثوري، عن عاصم، عن

عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه: أبي رافع، قال: قال رسول الله ﷺ: من كذب عليّ

متعمداً فليتبوأ مقعده من النار]^(٥).

* * *

(١) في الأصل: ما حولي.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليست في (هـ).

(*) "الإتحاف" (٢٩/١٣).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) ليس في (هـ). وليس للحديث متعلق بما قبله.

[ومن حديث الصحابة عن معاوية رضي الله عنه] (١)

١٢٠٣- وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ] (١) عن حديث ابن عباس، عن معاوية، قال: قَصَّرْتُ عن رسول الله ﷺ في حجته بِمَشَقِّصٍ أَعْرَابِيٍّ (*).

فقال: يرويه جعفر [بن محمد، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس، عن معاوية] (٢).

وتابعه الثوري - من رواية أبي أحمد الزبيري عنه -.

قال ذلك محمد بن علي بن محرز الكوفي، عن أبي أحمد.

وخالفه المقدمي، والفضل بن سهل الأعرج، فروياه عن أبي أحمد، ولم يذكروا

فيه: علي بن الحسين.

وحديث ابن جريج أشبه بالصواب.

[قيل] (٣) له: فإن بنداراً وأبا بكر بن أبي شيبة وافقا محمد بن أبي بكر المقدمي،

والفضل بن سهل في تركهما لذكر علي بن الحسين في الإسناد.

فقال: فزد فيه، وغيره (٤).

(١) ليس في (هـ).

(*) "الإتحاف" (٣٥٥/١٣).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): قلت.

(٤) أي غير في الجواب. ويمكن أن تكون: فزد فيه: وغيره. أراد جنس الغير، والله أعلم.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري، قال: حدثنا [محمد]^(١) بن علي بن [محرز]^(٢) الكوفي بمصر، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس: أن معاوية [قال]^(٣): قصرت عن [رأس]^(٣) رسول الله ﷺ بمشقص على المروة.

حدثنا أبو علي محمد بن سليمان المالكي، قال: حدثنا بندار محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عباس، عن معاوية بن أبي سفيان، قال: رأيت النبي ﷺ [قصر]^(٤) بمشقص.

* * *

١٢٠٤ - وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن معاوية: أن رسول الله ﷺ

قال: إذا بُويع لأمرين [فاقتلوا]^(٥) الآخر [منهما]^(٦) (*).

فقال: يرويه الوليد بن مسلم، واختلف عنه:

فرواه أبو هشام بن العلاء بن [زبر]^(٧) - [قلت: أي شيء اسمه؟ قال ما سمي]^(٨) -،

(١) في الأصل: أحمد.

(٢) في الأصل: محول.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: قص.

(٥) في الأصل: فاقبلوا.

(٦) سقط من الأصل.

(*) "المعجم الكبير" (٣١٤/١٩).

(٧) في الأصل: زيد.

(٨) ليس في الأصل.

عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير، عن ابن الزبير، عن معاوية، ووهم في ذكر قتادة. وخالفه جماعة من أصحاب الوليد، فرووه عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن أبي بشر، لم [يذكروا]^(١) فيه: قتادة، وهو الصواب.

* * *

١٢٠٥ - وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، عن معاوية، قال له: يا مسور، [أ]^(٢) ما لك ذنوب تخاف إن لم [يغفر]^(٣) الله [عز وجل]^(٤) لك يعذبك [الله]^(٤) عليها؟ قلت: بلى والله! فقال معاوية: فما [جعلك]^(٥) أرجى للمغفرة مني مع الذي ألي من أمر المسلمين والجهاد والحج، وكذا وكذا، وإني [لفي دين]^(٦) يتجاوز الله فيه عن المسيء، ويقبل عن المحسن، وما كنت لأخير بين الله وبين ما سواه إلا اخترت الله عز وجل على ما سواه. قال المسور: فخصمني.

فقال: يرويه الزهري، واختلف [فيه]^(٧):

فرواه معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن المسور بن مخرمة.

(١) في (هـ): يُذكر.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): يعفو.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: حملك.

(٦) في (هـ): في دين.

(٧) في (هـ): عنه.

وخالفه عقيل، فرواه عن الزهري، عن عروة، عن المسور.
وكلاهما محفوظ.

* * *

١٢٠٦- وسئل عن حديث جرير بن عبد الله، عن معاوية: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبوبكر وعمر كذلك (*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وإسرائيل، وزهير، وأبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي، عن جرير، عن معاوية.

ورواه حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن رجل - لم يسمه -، عن جرير، عن معاوية.

ورواه [علي بن (عباس)]^(١)، عن أبي إسحاق، قال: حدثني من سمع معاوية، ووهم فيه.

ورواه الشعبي، عن جرير، عن معاوية.

قاله شريك، عن سماك، عن الشعبي.

وقيل: عن الشعبي، عن معاوية.

قاله يونس بن أبي إسحاق، عن أبي السفر، عن الشعبي، عن معاوية، ولم يذكر: جريراً.

والقول قول شعبة، ومن تابعه، عن أبي إسحاق.

* * *

(*) "التحفة" (١٢٩/٨) ح (١١٤٠٢)، "الإتحاف" (٣٦٤/١٣).

(١) في (هـ): عن ابن عباس، وما بين الهالين في الأصل: عايش.

١٢٠٧- وسئل عن حديث أبي الطفيل، عن معاوية، عن النبي ﷺ: في استلام أركان الكعبة(*) .

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وقد اختلف عنه -أيضاً-:

فرواه غندر، ومعاذ بن [معاذ]^(١)، وأبواسامة، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن معاوية، عن النبي ﷺ.

وخالفهم خالد بن الحارث، ويحيى القطان، فروياه عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل، [عن ابن عباس، عن النبي ﷺ].

ووقفه وهب بن جرير، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الطفيل^(٢)، عن معاوية، قوله، ولم يرفعه.

ورواه عمرو بن الحارث، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، لم يذكر: معاوية.

والصواب قول من قال: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه أشهب بن عبدالعزيز، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس.

تفرّد به أشهب.

* * *

(*) "الإتحاف" (١٣/٣٧٠).

(١) في الأصل: جبل.

(٢) سقط من الأصل.

١٢٠٨- وسئل عن حديث يزيد بن جارية الأنصاري، عن معاوية، عن النبي ﷺ: من أحب الأنصار أحب الله، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله (*).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد^(١) الأنصاري، واختلف عنه -أيضاً-:

فرواه مالك، [و]^(٢) سليمان بن بلال، وأبو أويس، ويحيى بن أبي زائدة،

وعبد الوهاب الثقفي، ومحمد بن يزيد البصري، ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد،

[عن سعد]^(٣) بن إبراهيم، عن الحكم بن ميناء، عن يزيد بن جارية، عن معاوية.

ورواه أبان بن بشير المكتب، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد بن [جارية]^(٤)، عن

معاوية، أسقط من الإسناد رجلين.

[ورواه]^(٥) سورة بن الحكم، عن نصر، ومحمد - [قيل للشيخ]^(٦): من هما؟ قال:

كذا قال-، عن يحيى بن سعيد، عن الحكم بن ميناء، عن معاوية، أسقط من الإسناد -أيضاً- رجلين.

ورواه معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن النعمان بن [مرة]^(٧)، عن معاوية.

(* "التحفة" (١٤٩/٨) ح (١١٤٥٠)، "الإتحاف" (٣٧٥/١٣) -مستدركاً-.

(١) في (هـ): أبي سعيد.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: حارثة.

(٥) في الأصل: فرواه.

(٦) في (هـ): قلت.

(٧) في الأصل: قره.

ووهم في ذكر النعمان بن [مرة]^(١).

ورواه زهير بن معاوية، عن يحيى بن سعيد - [مرسلاً]^(٢) -، عن النبي ﷺ.

والصحيح قول مالك، ومن تابعه، عن يحيى بن سعيد، عن سعد بن إبراهيم.

[وكذا]^(٣) رواه إبراهيم بن سعد، عن أبيه، مثل قول مالك، ومن تابعه، عن

يحيى [بن سعيد]^(٤).

ويزيد بن [جارية]^(٥) الأنصاريّ صحابي.

* * *

١٢٠٩ - وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن معاوية، عن النبي ﷺ: في

يوم عاشوراء: لم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء صام، ومن شاء

أفطر.*

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وصالح بن كيسان، وموسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق،

وسفيان بن عيينة^(٦)، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر، وعقيل، ويونس، والأوزاعي،

وابن أخي الزهري، [وأبو أويس، وسفيان (بن) حسين، والنعمان بن راشد، ولم يختلفوا

(١) في الأصل: قرّة.

(٢) في (هـ): مرسل.

(٣) في (هـ): وكذلك.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) في الأصل: حارثة.

(*) "التحفة" (١٣٢/٨) ح (١١٤٠٨)، "الإتحاف" (٣٥٢/١٣).

(٦) في (هـ): بن أبي عيينة.

عن الزهري^(١)، عن حميد.

ورواه أبو العطف، عن الزهري، فقال: عن عبدالرحمن التيمي، عن معاوية.

ورواه [عبدالجبار]^(٢) بن عمر الأيلي، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن

إبراهيم بن قارظ، عن معاوية.

ورواه النعمان بن راشد، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن معاوية.

والصحيح [حديثاً]^(٣) الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا

قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن،

قال: سمعت معاوية ورفع [عقصة]^(٤)، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عُدَّتْ أُمَّةٌ

من بني إسرائيل؛ لأن نساءهم اتَّخذوا مثل هذا^(٥).

* * *

١٢١٠ - وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن معاوية، عن النبي ﷺ:

من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين^(*).

(١) سقط من الأصل. وما بين الهالين في (هـ): عن.

(٢) في (هـ): عن الجبار.

(٣) في الأصل: حديث.

(٤) في الأصل: قبيصة.

(٥) قال الشيخ محفوظ: هكذا جاء في نسخ "العلل"، مع أن السؤال عن حديث آخر، وهو في صوم يوم عاشوراء،

ويبدو لي أن المؤلف - رحمه الله - لعله سئل عن حديثين: حديث في الصيام، وحديث في قصة من شعر، فذكر العلة

فيها، حيث إن الاختلاف في حديث الصيام هو الاختلاف نفسه في حديث في قصة من شعر، فحصل الخطأ من

بعض النساخ، والله أعلم. والدليل على هذا هو ما جاء في النسخة الهندية: والصحيح حديثنا الزهري عن حميد بن

عبدالرحمن.

(*) "التحفة" (١٣٣/٨) ح (١١٤٠٩)، "الإتحاف" (٣٦٢/١٣).

فقال: يرويه [يونس بن يزيد، وعبدالوهاب بن أبي بكر، عن الزهري، وهو

صحيح.

ويرويه^(١) [البصريون، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن

أبي هريرة: عبدالواحد بن زياد، وغيره.

والصحيح [حديث]^(١) حميد، عن معاوية.

* * *

١٢١١- وسئل عن حديث محمد بن كعب القرظي، عن معاوية، عن

رسول الله ﷺ: لا مانع لِمَا أعطى الله، ولا معطي لِمَا منع الله، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك

الجدِّ، ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين^(*).

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه [يحيى]^(٢) [القطان]^(٣)، عن ابن عجلان: حدثني محمد بن كعب، عن معاوية.

وخالفه ليث بن سعد، [فرواه عن ابن عجلان]^(٤)، عن يزيد بن زياد، عن

محمد بن كعب.

وقيل: عن ابن عجلان، عن [زيد]^(٥) بن أبي زياد، ولا يصحّ.

(١) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (٣٦٩/١٣).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): اليقطان - مهملة.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: يزيد.

وقيل: عن إسماعيل بن جعفر، عن ابن عجلان، عن يزيد بن أبي زياد - مولى [بني] ^(١) هاشم -.

وهو وهم، والصواب: يزيد بن زياد.

وكذلك رواه مالك، [عن] ^(٢) يزيد بن زياد.

وكذلك رواه عثمان بن حكيم، وأسامة بن زيد، عن محمد بن كعب، عن معاوية، وهو صحيح.

* * *

١٢١٢ - وسئل عن حديث عبدالله بن عامر اليحصبي، عن معاوية، عن النبي ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإثما أنا خازن، وإثما يعطي الله، فمن أعطي عطاءً عن طيب [من] ^(٣) نفس، فإنه يبارك لأحدكم فيه، ومن أعطي عن مسألة فهو كالذي يأكل ولا يشبع، ولا تزال أمة من أمتي قائمة على الحق، لا يضرهم من [خذلهم] ^(٤) حتى يأتي أمر الله (*).

فقال: يرويه عنه ربيعة بن يزيد.

حدّث به عنه: معاوية بن صالح، وجعفر بن ربيعة.

ورواه الثوري، عن معاوية بن صالح.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: من.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): خالفهم.

(*) "التحفة" (١٣٨/٨) ح (١١٤٢٢)، "الإتحاف" (٣٥٠/١٣).

حدّث به عنه معتمر، فوهم في إسناده، فقال: عن الثوري، عن معاوية بن إسحاق، وإنما هو معاوية بن صالح. وقال: عن يزيد بن ربيعة، [و^(١)إنما هو: ربيعة بن يزيد.

* * *

١٢١٣- وسئل^(٢) عن حديث عبدالله بن محيرز، عن معاوية، عن النبي ﷺ: لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود؛ فإني قد بدنت، فمهما أسبقكم به إذا ركعت، الحديث^(*).

فقال: يرويه محمد بن يحيى بن حبان، واختلف عنه:

فرواه^(٣) يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف [عنه]^(٤):

فرواه ابن عيينة، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيرز، عن معاوية.

وخالفه عبدالله بن إدريس، وعمر بن علي، ويحيى بن سعيد القطان، [فرووه]^(٥)

عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان مرسلًا.

ورواه ابن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، واختلف [عنه]^(٦):

(١) ليست في (هـ).

(٢) قبلها كتب: حديث. في (هـ).

(*) "التحفة" (١٤٠/٨) ح (١١٤٢٦)، "الإتحاف" (٣٤٣/١٣).

(٣) بعدها في الأصل: عن.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: فرواه.

(٦) في الأصل: فيه.

فرواه ابن عينة، والليث بن سعد، ويحيى القطان، وعمر بن علي المقدمي،
وحماد بن مسعدة، عن ابن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن
معاوية متصلاً.

ورواه حوثره بن محمد البصري، عن حماد بن مسعدة، عن ابن عجلان، فقال
[فيه] ^(١): [عن] ^(٢) محمد بن عمرو ^(٣) بن عطاء، عن ابن محيريز، ووهم. والصواب:
محمد بن يحيى بن حبان.

والصواب عن يحيى بن سعيد المرسل.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثني يحيى بن
سعيد القطان، عن ابن عجلان، قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز،
عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ، قال: لا [تبادروني] ^(٤) بركوع ولا بسجود؛
فإنه مهما أسبقكم [به] ^(٥) إذا ركعت تدركوني [به] ^(٥) إذا رفعت، ومهما أسبقكم به إذا
سجدت تدركوني إذا رفعت؛ إني قد بدنت.

* * *

١٢١٤ - وسئل عن حديث أبي صالح، عن معاوية، عن النبي ﷺ: من مات

بغير إمام مات ميتة جاهلية (*).

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) في (هـ): تبادوني.

(٥) ليس في (هـ).

(* "الإتحاف" (٣٥٥/١٣).

فقال: يرويه أبوبكر بن عياش، واختلف عنه:

فرواه أبو هشام، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن [أبي] ^(١) صالح، عن

معاوية.

ورواه الأسود بن عامر، عن أبي بكر [بن عياش] ^(٢)، [عن عاصم] ^(٣)، عن

أبي صالح حديثين: أحدهما: عن معاوية. والآخر: عن أبي هريرة.

وحدّث به العطاردي، عن أبي بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه عباس بن الحسن البلخي ببغداد، عن أسود بن عامر، عن أبي بكر بن

[عياش، عن] ^(٣) الأعمش، عن أبي صالح، عن معاوية.

ووهم في ذكر الأعمش، وإنما هو حديث عاصم.

وحدّث به شعيب الذراع، عن أبي [هشام] ^(٤)، عن أبي بكر، عن عاصم، عن زرّ،

عن معاوية، وليس بمحفوظ.

* * *

١٢١٥ - وسئل عن حديث مروان بن الحكم، عن معاوية، عن النبي ﷺ:

الإيمانُ قيدُ الفتكِ (*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: هاشم.

(* "الإتحاف" (٣٦٥/١٣).

فرواه عمرو بن عاصم، وعمر بن موسى الحادي - وهو عم الكديمي -، وعمار بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن مروان بن الحكم، عن معاوية.

وخالفهم [عفان]^(١)، وموسى بن إسماعيل، فروياه عن حمّاد، ولم [يذكرا]^(٢) في الإسناد: [مروان]^(٣).

والأول أشبه بالصواب.

* * *

١٢١٦ - وسئل عن حديث القاسم، [عن]^(٤) معاوية، قال: ما رأيت أحداً بعد رسول الله ﷺ أبلغ من عائشة^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

قال معمر: عن الزهري، عن القاسم.

وقال النعمان بن راشد: عن الزهري، عن ذكوان - [مولى عائشة]^(٥) -، عن

عائشة، [وهو الصواب]^(٦).

* * *

(١) في الأصل: عفارة.

(٢) في الأصل: يذكروا.

(٣) في الأصل: هارون.

(٤) في (هـ): بن.

(*) "الغيلانيات" (٥٧٣/١)، "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (١٤٣٦/٧).

(٥) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): والصواب هذا.

١٢١٧- وسئل عن حديث مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن معاوية: أن النبي ﷺ قال: ليلة القدر ليلة أربع^(١) وعشرين^(*).

فقال: يرويه معاذ بن معاذ، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، عن معاوية مرفوعاً.

وكذلك قال فهد بن سليمان، عن عمرو بن مرزوق.
وعباد بن زياد الساجي، عن عثمان بن [عمر]^(٢)، عن شعبة.
ولا يصحُّ عن شعبة مرفوعاً.

* * *

١٢١٨- وسئل عن حديث أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار^(**).

فقال: يرويه عنه شعبة، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي ﷺ.
ونخالفه عثمان بن جبلة، وعبدالرحمن [بن]^(٣) مهدي، وعمرو بن حكام، فرووه
عن شعبة، قال: حدثني رجل من بني عذرة، عن أبي الفيض، عن معاوية عن النبي ﷺ.
وروح وهم فيه، والقول قول من قال: عن رجل من بني عذرة.

* * *

(١) هكذا في الأصل، (هـ). وفي ألفاظ الحديث: سبع وعشرين.

(*) "التحفة" (١٤٦/٨) ح (١١٤٤٠)، "الإتحاف" (٣٥٣/١٣)، ر: "فضائل الأوقات" ص (٢٤١-٢٤٢).

(٢) في الأصل: عمرو.

(**) "الإتحاف" (٣٧٤/١٣) ر: "طرق حديث من كذب" ص (١٨٥)، "تاريخ بغداد" (٢١٣/٥)، (٣٨٥/٩).

(٣) سقط من (هـ).

١٢١٩- وسئل عن حديث الصنابحي، عن معاوية: أن النبي ﷺ نهي عن الغلوطات^(١) (*).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن عبدالله بن سعد، عن الصنابحي، عن معاوية.

وقال روح بن عبادة: [عن الأوزاعي]^(٢)، عن عبدالله بن سعد، عن الصنابحي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - لم يسمه -.

وقال الوليد بن مسلم: عن الأوزاعي، عن عبدالله بن سعد الأزدي، عن عبادة بن نسي، عن معاوية.

وقال عبدالملك بن محمد الصنعاني: عن الأوزاعي، عن عمرو بن سعد، عن عبادة بن نسي، عن معاوية.

والصحيح حديث عيسى بن يونس.

وقال موسى بن أعين: عن الأوزاعي، عن عبدالله بن سلمة، ولم يذكر: الصنابحي، ولا عبادة بن نسي.

* * *

١٢٢٠- وسئل عن حديث أبي سعيد المقبري، عن معاوية، عن النبي ﷺ: ما من امرأة تجعل في رأسها شعر غيرها إلا كان [زُوراً]^(٣) (**).

(١) الغلوطات: المسائل التي يُغالط بها العلماء، ليزلوا فيها فيهبج بذلك شرّ وقتن. ينظر: "النهاية" (٣/٣٧٨).

(*) "التحفة" (١٤١/٨) ح (١١٤٢٨)، "الإتحاف" (١٣/٣٧٢).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وزراً.

(**) "التحفة" (١٣٦/٨) ح (١١٤١٧)، "الإتحاف" (١٣/٣٦٠).

فقال: يرويه سعيد بن أبي سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه زيد بن أسلم، عن سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عياش، عن [زيد]^(١) بن أسلم، وسعيد المقبري، عن أبيه، عن

معاوية.

وخالفه مسلم بن خالد، [فرواه]^(٢) عن زيد بن أسلم، عن سعيد المقبري، عن

معاوية.

واختلف عن فليح:

فرواه محمد بن بكار، عن فليح، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن معاوية.

وخالفه [سريج]^(٣) بن النعمان، والمعافى بن سليمان، [فروياه]^(٤) عن فليح، عن

سعيد المقبري، عن معاوية، ولم يذكر: أباه.

وكذلك رواه بكير بن الأشج، عن المقبري، عن معاوية، لم يذكر: أباه.

ويشبه أن يكون القول قول من لم يذكر: أباه سعيد.

* * *

١٢٢١ - وسئل عن حديث علقمة بن وقاص، عن معاوية، عن النبي ﷺ: أنه

قال كما يقول المؤذن (*).

فقال: يرويه عبدالله بن علقمة بن وقاص عن أبيه، وأخوه عمرو بن علقمة.

(١) في (هـ): رشد.

(٢) في (هـ): رواه.

(٣) في (هـ): شريح.

(٤) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٤٢/٨) ح (١١٤٣١)، "الإتحاف" (٣٤٦/١٣).

فأما عبدالله بن علقمة فاختلف عنه:

فروى هذا الحديث عمرو بن يحيى، عن عيسى بن [عمر]^(١)، عن عبدالله بن علقمة بن وقاص، عن أبيه، عن معاوية.

قاله ابن جريج [عنه]^(٢).

واختلف عن وهيب:

فرواه أبو سلمة المنقري، عن وهيب، عن عمرو بن يحيى، مثل رواية ابن جريج.

وخالفه [عفان]^(٣)، عن وهيب، فأسقط من الإسناد: علقمة بن وقاص.

وخالفهم أحمد بن إسحاق الحضرمي، عن وهيب، فقال: عن عمرو بن يحيى، عن

عمرو بن عيسى، ولم يقل: عيسى بن عمر.

وقال عبدالله بن علقمة: عن أبيه، عن معاوية.

والصحيح عيسى بن [عمر]^(٤)، كما قال ابن جريج، وأبو سلمة، عن وهيب.

وأما عمرو بن علقمة فروى الحديث عنه ابنه محمد بن عمرو، ولم يختلف عنه فيه.

* * *

١٢٢٢ - وسئل عن حديث أبي صالح: ذكوان، عن معاوية، عن النبي ﷺ: إذا

شرب الخمر فاجلدوه^(*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في الأصل: عمار.

(٤) في الأصل: عمرو.

(*) "التحفة" (١٣٤/٨) ح (١١٤١٢)، "الإتحاف" (٣٦٦/١٣).

فرواه سفيان الثوري، [وأبان بن] ^(١) يزيد العطار، وسعيد بن أبي عروبة،
وسلام بن أبي مطيع، وحماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن معاوية.
واختلف عن أبي بكر بن عياش:

فرواه مسلم بن سلام، وأبو كريب، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم كذلك.
وخالفهم أحمد بن عبد الجبار العطاردي، فرواه عن أبي بكر، عن عاصم، عن
أبي صالح، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

* * *

١٢٢٣ - وسئل عن حديث [أبي] ^(٢) بردة بن أبي موسى، عن معاوية، عن
النبي ﷺ: ما من داء يصيب المسلم في جسده إلا كانت كفارة لخطاياها*.

فقال: يرويه طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة، عن معاوية.
حدّث به عنه جماعة، منهم: القاسم بن غصن، ويحيى بن سعيد الأموي، ويعلى بن
عبيد، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن معاوية.
وكذلك رواه القاسم بن مالك المزني، عن طلحة، واختلف عنه:
فرواه مجاهد بن موسى، عن القاسم، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة.
وخالفه سعيد بن محمد الجرمي، فرواه عن القاسم بن مالك، عن عاصم بن كليب
الجرمي، عن أبي بردة، عن معاوية.

ووهم فيه، والصحيح حديث طلحة بن يحيى.

* * *

(١) في الأصل: وأبازر.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "الإتحاف" (٣٦٦/١٣).

١٢٢٤- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن عمّه، عن معاوية، عن النبي ﷺ، قال: الحجّ جهاد، والعمرة تطوّع^(*).

فقال: يرويه الحارث بن منصور، عن [عمر]^(١) بن قيس، عن إسحاق، ووقع فيه وهم، ولعله أراد: إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمّه عيسى بن طلحة؛ لأن هذا الحديث ليس من حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، ولا يثبت عن معاوية، وإنما يعرف من رواية معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة. ومن حديث حبيب بن أبي عمرة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة.

* * *

١٢٢٥- وسئل عن حديث أبي شيخ الهنائي، عن معاوية، عن النبي ﷺ: في النهي عن لبس الذهب والحرير، وجلود النمر، والجمع بين الحج والعمرة^(**).

فقال: يرويه قتادة، [وبيهس]^(٢) بن فهدان، ومطر الوراق، عن أبي شيخ الهنائي، عن معاوية.

[و]^(٣) رواه سعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، وهمام بن يحيى، وحماد بن سلمة، ومعمّر بن راشد.

حدّث به عنه ابن المبارك، واختلف عنه:

فرواه أصحاب ابن المبارك عنه، عن معمر، عن قتادة.

(*) "المصاحف" لابن أبي داود (٤١٧/١)، وفيه تحريف فيما يظهر "معوية" إلى "ميمونة"!.
 (١) في الأصل: عمرو.

(**) "التحفة" (١٥٢/٨) ح (١١٤٥٦)، "الإتحاف" (٣٦٨/١٣).

(٢) في الأصل: ويهس.

(٣) ليس في (هـ).

وخالفهم يحيى الحماني، فرواه عن ابن المبارك، فقال: عن شعبة، عن قتادة.
والصحيح حديث معمر.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي شيخ، [واختلف] ^(١) عنه:

فرواه الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو شيخ، قال: حدثني

[حمان] ^(٢) - [و(حمان) ^(٢) لا يضبط] ^(٣) -، قال: حجّ معاوية.

قال ذلك [شعيب] ^(٤) بن إسحاق، عن الأوزاعي.

وقال عقبه بن علقمة: عن الأوزاعي، عن يحيى: حدثني أبو إسحاق.

ووهم في ذلك؛ وإنما أراد: حدثني أبو شيخ، ثم قال: حدثني أبو [حمان] ^(٢)، عن

معاوية.

وقال علي بن المبارك:، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو شيخ، عن

أبي حمان، عن معاوية.

وقال حرب بن شداد: عن يحيى، حدثني أبو شيخ، عن أخيه [حمان] ^(٥)، عن معاوية.

واضطرب يحيى بن أبي كثير فيه، والقول عندنا قول قتادة، [وبيهس] ^(٦) بن

فهدان، والله أعلم.

* * *

(١) في (هـ): فاختلف.

(٢) في الأصل: حماد.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: سعيد. وفي (هـ): سمعت.

(٥) في الأصل: حماد. وسقط من (هـ).

(٦) في الأصل: ويهس.

١٢٢٦ - وسئل عن حديث أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين^(*).

فقال: كذا رواه أبوقلابة، عن إبراهيم بن حميد، [عن^(١) أبي عتاب الدلال، عن شعبة، عن أبي الفيض - واسمه: موسى بن أبي الفرات -، عن معاوية. وغيره يرويه عن شعبة، ولا يرفعه، وهو الثابت عن شعبة.

* * *

(*) ر: س (١٢١٨).

(١) في (هـ): و.

حديث معاوية بن جاهمة السلمي

١٢٢٧- وسئل عن حديث معاوية بن جاهمة السلمي، قال: أتيت [النبي] ^(١) ﷺ، فقلت: جئت أبتغي الجهاد لوجه الله. فقال: أحيّة [والدثك] ^(٢)؟ قلت: نعم. قال: الزمها؛ فثم الجنة ^(*).

فقال: يرويه محمد بن طلحة بن [عبدالله] ^(٣) بن عبدالرحمن بن أبي بكر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عنه، واختلف عن ابن إسحاق:

فرواه محمد بن سلمة، والمحرابي، عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن معاوية بن جاهمة: أنه أتى النبي ﷺ.

وقال يونس بن [بكير] ^(٤): عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة.

وقال عبدة: عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن ابن طلحة بن عبيدالله، عن معاوية السلمي، فوهم في موضعين:

في ذكر الزهري، وليس من حديث الزهري.

وفي قوله: ابن عبيدالله.

(١) في (هـ): رسول الله.

(٢) في الأصل: والديك.

(*) "التحفة" (١١٤/٨) ح (١١٣٧٥)، "الإتحاف" (٣١٣/١٣). ر: "التاريخ الكبير" (١٢١/١).

(٣) في الأصل: عبيد الله.

(٤) في الأصل: بكر.

ورواه بشر بن السري، عن شيخ له - سَمَّاهُ: عليّاً -، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن [ابن] ^(١) [لمعاوية] ^(٢) بن جاهمة، عن أبيه.

ورواه ابن جريج، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة: أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ. وجعل الحديث لجاهمة.

وقول ابن جريج أشبه بالصواب.

وحدّث [به] ^(٣) عبيد العجلي، عن هشام بن يونس اللؤلؤي، عن المحاربي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن معاوية السلميّ، عن النبي ﷺ [بهذا] ^(٤) الحديث، ووهم فيه هو [أو] ^(٥) هشام، [حتى حدّثه به].

ورواه غيره، عن هشام] ^(٦)، عن المحاربي، عن [محمد] ^(٣) بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن معاوية السلميّ، وهو أشبه بالصواب.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: معاوية.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في (هـ): هذا.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) سقط من (هـ)، هكذا هو في الأصل.

[ومن] ^(١) حديث معاوية بن الحكم [السلمي، عن النبي ﷺ] ^(١)

١٢٢٨ - وسئل عن حديث معاوية بن الحكم السلمي حيث سأل النبي ﷺ عن الطيرة والكهانة والخط، وفيه: أنه عطس رجل في الصلاة خلف النبي ﷺ، فشمته، فأنكر عليه أصحاب النبي ﷺ، فلما سلم قال النبي ﷺ: إن صلاتنا لا يصلح فيها شيء ^(٢) من كلام الآدميين، الحديث. وفيه [ضربه] ^(٣) للجارية [حين] ^(٤) أخذ الذئب شاة من غنمه، فاختر النبي ﷺ إسلامها، فأعتقها ^(*).

فقال: يرويه عطاء بن يسار، واختلف عنه:

فرواه هلال بن أبي ميمونة - وهو هلال بن علي، وهو هلال بن أسامة -، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم. حدث به عنه كذلك: يحيى بن أبي كثير، وفليح بن سليمان، وأسامة بن زيد الليثي، وأتى بلفظ أغرب فيه، وهو قوله: قلت: يا رسول الله، إني رجل [الجوج] ^(٥) أحلف على اليمين، ثم أندم عليها فما [المخرج] ^(٦) منها؟ قال: إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها [فأت] ^(٧) الذي هو خير، وكفر عن يمينك.

(١) ليس في الأصل.

(٢) وقعت في (هـ) بعد: الآدميين.

(٣) كأنها في الأصل: مرية.

(٤) في الأصل: حتى.

(*) "التحفة" (١١٦/٨) ح (١١٣٧٨)، "الإتحاف" (٣١٩/١٣) (٣٢٤).

(٥) في الأصل: محرج.

(٦) في الأصل: المخرج.

(٧) في (هـ): فایت.

ورواه مالك بن أنس، عن هلال، ووهم فيه - [رحمه الله] ^(١)، فقال: عن عطاء بن يسار، عن عمر بن الحكم.

وذلك مما [يعتد] ^(٢) به على مالك في الوهم.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن شيخ [له] ^(٣) من أهل المدينة - سَمَاءُ: حبيب بن

سلمة-، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم.

ورواه توبة العنبري، عن عطاء بن يسار، [واختلف عنه:

فقال سعيد بن زيد: عن توبة العنبري، عن عطاء] ^(٤)، قال: حدثني صاحب

الجارية نفسه.

ورواه أبوبشر جعفر بن إياس، عن توبة العنبري، واختلف عنه:

فرواه أبو عوانة، عن أبي بشر، عن توبة، عن عطاء بن يسار مرسلًا.

وكذلك رواه حماد بن سلمة، [عن رجل - لم يحضر الشيخ اسمه-] ^(٤)، عن

عطاء بن يسار مرسلًا - أيضًا.

ورواه الأعمش، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن عطاء بن يسار، عن رجل من

الأنصار، ولم يذكر فيه: توبة.

والصحيح حديث يحيى بن أبي كثير، وفليح بن سليمان، عن هلال [بن] ^(٥)

أبي ميمونة.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: يعتد.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: عن.

ورواه الزهري، عن أبي سلمة، عن معاوية بن الحكم: حديث الكهان، وحديث الطيرة، [دون]^(١) حديث الصلاة، وهو صحيح عن الزهري.

* * *

ومن حديث معاوية بن حيدة - جدّ بهز بن حكيم -

١٢٢٩ - وسئل عن حديث أبي قزعة سويد بن حجير، عن حكيم بن معاوية: أن رجلاً سأل النبي ﷺ: ما حقُّ المرأة على الزوج؟ قال: أن يطعمها إذا [طعم] ^(١)، ويكسوها إذا اكتسى، الحديث بطوله ^(*).

فقال: حدّث به الحجاج بن الحجاج الباهلي، وشعبة، وشبل بن عباد، وحماد بن سلمة، عن أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه.

ورواه داود بن أبي هند، وابن جريج، عن أبي قزعة، عن رجل من بني قشير.

قال ابن جريج: عن أبيه. وأرسله داود، فقال: قال النبي ﷺ.

ورواه إسحاق بن الربيع، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن جرير، ووههم فيه.

والصواب: عن داود، عن أبي قزعة، عن رجل من بني قشير مرسلًا.

* * *

١٢٣٠ - وسئل عن حديث معاوية بن حيدة، عن النبي ﷺ: حين سأله:

الرجل أيجامع أهله إذا بعد عن الماء؟ قال: نعم، ويتيمّم.

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه قتادة ^(٢)، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه.

(١) في (هـ): اطعم.

(*) "التحفة" (١٢٥/٨) ح (١١٣٩٦)، "الإتحاف" (٣٣٣/١٣).

(٢) هكذا لم يذكر الراوي عن قتادة، ولم أقف عليه من حديث معاوية بن حيدة إلا من حديث سعيد بن بشير في

"مسند الشاميين" (٦٥/٤)، ولعله محرف عن: عمه، كما في "المعجم الكبير" (٣٣٧/٢٠)، والله أعلم.

وخالفه سعيد بن بشير، رواه عن قتادة، عن معاوية بن حكيم، عن عمّه.
[والأول]^(١) أشبه بالصواب.

* * *

١٢٣١ - وسئل عن حديث معاوية بن حيدة، عن النبي ﷺ: أهل الجنة
عشرون ومائة صف^(*).

فقال: يرويه حماد بن عيسى الجهني، عن الثوري، عن بهز، عن أبيه، عن جدّه.
ووهم فيه؛ لأن أول الحديث: أهل الجنة عشرون ومائة صف، إنما رواه الثوري،
عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن [بريدة]^(٢)، عن أبيه. وآخره صحيح عن الثوري،
عن بهز، عن أبيه، عن جدّه.

* * *

١٢٣٢ - وسئل عن حديث معاوية بن حيدة، عن النبي ﷺ: في كل ذود خمس
سائمة صدقة^(**).

فقال: يرويه عبدالمجيد بن عبدالعزيز [بن أبي رواد]^(٣)، عن معمر، واختلف عنه:
حدّث به الزبير بن بكار، عن عبدالمجيد، عن معمر، عن الزهري، عن بهز، ووهم
في ذكر الزهريّ.

والصواب: عن عبدالمجيد، عن معمر، عن بهز بن حكيم.

(١) سقط من (هـ)، وفيها: والأشبه.

(*) "التحفة" (١٢٢/٨) ح (١١٣٨٧)، "الإتحاف" (٣٢٨/١٣)، (٣٣٥).

(٢) في (هـ): يزيد.

(**) "التحفة" (١٢١/٨) ح (١١٣٨٤)، "الإتحاف" (٣٢٥/١٣).

(٣) في الأصل: عن أبي داود.

كذلك رواه محمد بن ميمون الخياط، عن عبدالمجيد.

* * *

١٢٣٣- وسئل عن حديث بهز، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ: لَمَّا سُئِلَ
عَنْ حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، الْحَدِيثَ.

فقال: حديث صحيح عن بهز، يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أسد الخشني، عن الوليد، عن الأوزاعي، قال: حدّثني أبو عبيد

-وهو [حاجب] ^(١) سليمان-، عن رجل من بني قشير، [عن] ^(٢) بهز بن حكيم، عن
أبيه، عن جدّه.

[ونخالفه] ^(٣) غير واحد، عن الوليد، وعمر بن عبد الواحد، روياه عن الأوزاعي،

قال: حدّثني أبو عبيد، قال: جاء رجل من بني قشير إلى النبي ﷺ.

وهذا هو الصواب من حديث الأوزاعي.

* * *

(١) في الأصل: صاحب.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: ونخالفهم.

ومن حديث المغيرة بن شعبة

١٢٣٤- وسئل عن حديث أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة: أن النبي ﷺ بال، وتوضأ، ومسح على خُفِّيه (*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، وحماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة، ووهما فيه على أبي وائل. ورواه الأعمش، ومنصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

* * *

١٢٣٥- وسئل عن حديث أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة: أن النبي ﷺ توضأ ومسح على النعلين.

فقال: يرويه عبدالرزاق، عن الثوري، عن منصور، وحصين، عن أبي وائل، عن^(١) المغيرة.

وخالفه هشيم بن بشير في إسناده ومتنه:

فرواه عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، وأبي [سفيان]^(٢)، عن المغيرة بن شعبة. وقال فيه: ومسح على خُفِّيه، ولم يذكر: النعلين.

وخالفه زائدة بن قدامة، فرواه عن حصين، عن سعد بن عبيدة، عن المغيرة.

(* "التحفة" (١٨١/٨) ح (١١٥٠٢)، "الإتحاف" (٤١٦/١٣).

(١) بعدها في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: شقيق.

فرواه عبثر بن القاسم، [وزفر]^(١) بن الهذيل، وخالد بن عبدالله الواسطي،
وسليمان بن كثير، عن حصين، عن الشعبي، وسعد بن عبيدة، عن المغيرة.
ورواه إبراهيم بن طهمان، ومحمد بن فضيل، وورقاء، وسويد بن عبدالعزيز، عن
حصين، عن الشعبي - وحده -، عن المغيرة.
وخالقهم سفيان بن عيينة، فرواه عن حصين، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة،
عن أبيه.

وقال الحميدي، والقاسم بن [بشر]^(٢): عن ابن عيينة، عن حصين، وزكريا،
ويونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن عروة [بن]^(٣) المغيرة، عن أبيه.
وكذلك رواه عيسى بن يونس^(٤)، وشبابة، [والفريابي]^(٥)، وأبونعيم، وأبوقتيبة،
عن يونس [بن]^(٦) أبي إسحاق، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.
وكذلك رواه زكريا بن أبي زائدة - من رواية أبي نعيم، وجعفر بن عون،
وابن عيينة، ويحيى بن سعيد الأموي، عنه -، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.
وكذلك رواه عبدالله بن أبي السفر، وعمر بن أبي زائدة، وداود بن يزيد الأودي،
[وسليم]^(٧) - مولى الشعبي -، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.

(١) في الأصل: وزهر.

(٢) في الأصل: بشير.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) بعدها في الأصل: بن أبي إسحاق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة وكذلك... وهو محض انتقال نظر.

(٥) في الأصل: والفزاري.

(٦) في الأصل: عن.

(٧) في الأصل: وسليمان.

وكذلك رواه أبو إسحاق السبيعي - من رواية إسرائيل عنه -، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.

[و] ^(١) رواه أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن عروة بن المغيرة، لم يذكر فيه:

الشعبي.

ورواه عبدالله بن عون، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، واختلف عنه:

فقال أبو جابر: عن ابن عون، عن الشعبي، وابن سيرين، عن ابن المغيرة، [عن

أبيه] ^(٢).

ووهم؛ وإنما روى هذا الحديث ابن عون، عن الشعبي، عن عروة - وحده -،

[و] ^(٢) عن ابن سيرين، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة.

واختلف عن إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه موسى بن أعين، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.

وخالفهم القاسم بن معن، فرواه عن إسماعيل، عن الشعبي، عن المغيرة،

[و] ^(٣) لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك رواه الهيثم بن حبيب الصيرفي، ومجالد بن سعيد، وأبو إسحاق الشيباني،

عن الشعبي، عن المغيرة، وزاد فيه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي، قال: [قيل] ^(٤)

للمغيرة: ومن أين كان للنبي ﷺ خُفَّان؟ فقال: أهداهما له دحية الكلبي.

(١) ليس في (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في (هـ): فقيل.

وخالفه جابر الجعفي في هذا اللفظ، فرواه عن الشعبي، عن دحية الكلبي، ولم يذكر فيه: المغيرة.

وروى حديث المسح حريث بن أبي مطر، عن الشعبي، عن مسروق بن الأجدع، عن المغيرة.

وتابعه زكريا بن أبي زائدة - من رواية سعيد الأموي، عن أبيه، [عن زكريا] ^(١) -، [عن الشعبي، عن مسروق] ^(٢)، [عن المغيرة] ^(٣).

وقيل: [إن] ^(٤) ابن الأموي اختلطت عليه أحاديث أبيه عن زكريا [بأحاديثه] ^(٥) عن حريث بن أبي مطر، وهذا يشبه أن يكون منها.

ورواه حماد بن أبي سليمان، ومنصور بن [المعتمر] ^(٦)، وجابر الجعفي، والسري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، عن المغيرة. وأحسنها إسناداً حديث الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.

[حدثنا] ^(٧) علي بن الفضل، أخبرنا عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر: حدثكم شداد، عن زفر، عن حصين، عن الشعبي، وسعد بن عبيدة، عن المغيرة بن شعبة، قال: كان النبي ﷺ في غزوة كذا وكذا. قال: وكنت معه، فتواري رسول الله ﷺ

(١) في (هـ): عنه عن زكريا.

(٢) في الأصل: عن مسروق عن الشعبي.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: بأحاديث.

(٦) في (هـ): المقيم.

(٧) في (هـ): أخبرنا.

لحاجته^(١)، فاستقبلته بإداوة من ماء، وعليه جبة ضيقة [الكمين]^(٢)، فأخرج يديه من تحت الجبة، فتوضأ، فغسل وجهه وذراعيه، ومسح برأسه، ومسح على الخفين.

* * *

[آخر الجزء، يتلوه في الذي يليه إن شاء الله تعالى: وسئل عن حديث حمزة بن

المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ في المسح على الخفين والعمامة

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلم تسليماً^(٣).

(١) بعدها في (هـ): قال.

(٢) في الأصل: الاكمين.

(٣) من (هـ).

[فيه بقية حديث المغيرة بن شعبة وحديث أبي بكرة وحديث بلال

وأول حديث أبي موسى رضي الله عنهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين^(١)

١٢٣٦ - وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ]^(١) عن حديث

حمزة بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: في المسح على الخفين والعمامة^(*).

فقال: يرويه [بكر]^(٢) بن عبدالله [المزني]^(٣)، واختلف عنه:

فرواه حميد الطويل، عن [بكر]^(٢)، عن حمزة بن المغيرة، عن أبيه.

وقال سليمان التيمي: عن بكر، عن ابن المغيرة - ولم يسمه -، عن أبيه.

قال ذلك خالد الواسطي، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون.

واختلف عن معتمر^(٤):

فقال نصر بن علي، وأبونعيم الحلبي: عن معتمر، عن أبيه، عن بكر، عن

ابن المغيرة، عن أبيه.

(١) من (هـ).

(*) "التحفة" (١٧٦/٨) ح (١١٤٩٤)، "الإتحاف" (٤٠٩/١٣).

(٢) في الأصل: بكير.

(٣) في الأصل: المدني.

(٤) بعدها في الأصل: عن أبيه. وليست في (هـ).

وكذلك قال علي بن الحسين الدرهمي، عن معتمر، إلا أنه قال: عن حمزة بن المغيرة، عن أبيه.

وقال أبو الأشعث: عن معتمر، عن أبيه، عن بكر، والحسن، عن ابن المغيرة، عن أبيه.

[وقال يحيى القطان: عن التيمي، عن بكر، عن الحسن، عن ابن المغيرة، عن أبيه^(١). قال بكر: وقد سمعته من ابن المغيرة - ولم يسمّه -.

وقال الثوري: عن التيمي، عن بكر، عن الحسن، عن ابن المغيرة، عن المغيرة. قال ذلك عبدالكريم بن روح، عن الثوري.

وروى هذا الحديث عاصم الأحول، عن بكر -مرسلاً-، عن المغيرة.

وقيل: عن علي بن مسهر، [عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بكر.

وهو وهم؛ وإنما رواه علي بن مسهر^(١)، عن^(٢) سعيد بن أبي عروبة، عن عاصم الأحول، عن بكر.

[واختلف^(٣) عن سعيد بن أبي عروبة:

فرواه زفر بن الهذيل، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن بكر، عن المغيرة.

وخالفه منيع بن عبدالرحمن، فرواه عن سعيد، عن مطر، عن بكر، عن المغيرة.

وكلاهما وهم؛ لأن هذا الحديث سمعه سعيد بن أبي عروبة من بكر، [و^(٤) ليس

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): وعن.

(٣) في الأصل: فاختلف.

(٤) ليس في الأصل.

بينهما فيه: قتادة، ولا مطر.

قال ذلك يزيد بن زريع، وغندر، وعلي بن مسهر.

وروي عن داود بن أبي هند، عن بكر، [عن^(١)] المغيرة مرسلًا -أيضًا-.

وروي هذا الحديث، عن الحسن البصري، عن المغيرة بن شعبة.

حدّث به قتادة، واختلف عنه:

فرواه عمر بن عامر، عن قتادة، عن الحسن، عن المغيرة.

وقال عبدالصمد بن عبدالوارث: عن همام، عن قتادة، عن الحسن، ومحمد، عن

المغيرة.

وقال هدبة بن خالد: عن همام، عن قتادة، عن الحسن، وزرارة بن أوفى، عن

المغيرة.

ورواه الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خالد بن كثير، عن أبي حفص

العمري، عن الحسن، عن المغيرة.

والحسن لم يسمع هذا من المغيرة، وإنما سمعه من حمزة بن المغيرة، عن أبيه، وذلك

بين [في رواية يحيى^(٢)] القطان، عن سليمان التيمي، عن بكر، عن الحسن، عن

ابن المغيرة، عن أبيه.

وروي هذا الحديث عبداً لله بن عمر، عن حمزة بن المغيرة، عن أبيه.

قاله عبدالله بن نافع الصائغ، عن أبي [معشر^(٣)]، عنه.

(١) في الأصل: بن.

(٢) محلها في (هـ): وروي.

(٣) في الأصل: نعل.

وخالفه يحيى بن عبدالله بن سالم، فرواه عن عبيدالله بن عمر، عن حميد الطويل،
عن ابن المغيرة، عن أبيه.

وحميد لم يسمع هذا من [ابن]^(١) المغيرة، وإنما رواه عن بكر [المزني]^(٢)، عن
ابن المغيرة، عن أبيه.

قيل للشيخ أبي الحسن: فقد رُوي هذا الحديث عن عروة بن المغيرة [بن شعبة]^(٣)،
عن أبيه، عن النبي ﷺ: في المسح؟.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك، عن الزهري، عن عباد بن زياد - رجل من ولد المغيرة -، عن المغيرة.
ووهم فيه - رحمه الله -، وهذا مما يعتد به عليه؛ لأنه عباد بن زياد بن أبي سفيان،
وهو يروي هذا الحديث عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.

وروى هذا الحديث إسحاق بن راهويه، عن روح بن عبادة، عن مالك، عن
الزهري، عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة، [عن المغيرة]^(٤).

فإن كان روح حفظه عن مالك هكذا فقد أتى بالصواب عن الزهري.

[وروى]^(٥) هذا الحديث يونس بن يزيد الأيلي، وعمرو بن الحارث، وابن جريج،
وابن إسحاق، وصالح بن أبي [الأخضر]^(٦)، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: المدني. وفي (هـ): المسري.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: قد روى.

(٦) في الأصل: أخضر.

عروة بن المغيرة، عن أبيه، وهو الصحيح عن الزهري.
 ورواه أسامة بن زيد الليثي، وبرد بن [سنان]^(١)، وابن سمعان، عن الزهري، عن
 عروة بن المغيرة، عن أبيه، لم [يذكروا]^(٢) في الإسناد: عباداً.
 [ورواه جعفر بن برقان، عن الزهري، عن عروة وحمزة ابني المغيرة، عن أبيهما.
 ولم يذكر: عباداً]^(٣)، [فزاد]^(٤): حمزة [بن المغيرة]^(٥).
 ورواه مكحول، عن عباد بن زياد، عن المغيرة، لم يذكر بينهما أحداً.
 والصحيح قول يونس، وعمرو بن الحارث، [وابن جريج]^(٦)، ومن تابعهم.

* * *

١٢٣٧ - وسئل عن حديث عمرو بن وهب الثقفي، عن المغيرة بن شعبة، عن

النبي ﷺ: في المسح (*).

فقال: يرويه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتاني، وقتادة، وحبیب بن الشهيد، وهشام بن [حسان]^(٧)،
 وعوف الأعرابي، وأشعث بن عبد الملك، وأبو حرة، عن محمد بن سيرين، عن عمرو بن
 وهب، عن المغيرة.

(١) في الأصل: سيار.

(٢) في الأصل: يذكر.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): وزاد.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: عن جريج.

(*) "التحفة" (١٩٢/٨) ح (١١٥٢٢)، "الإتحاف" (٤٣١/١٣).

(٧) في الأصل: حنان.

واختلف عن يونس بن عبيد:

فرواه هشيم، عن يونس، [عن ابن سيرين]^(١)، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة.

وتابعه الفريابي، عن الثوري، عن يونس^(٢).

وخالفهما قبيصة، عن الثوري، فقال: عن يونس، عن ابن سيرين، عن المغيرة،

وأسقط: عمرو بن وهب.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن رجل - كناه: أبا عبد الله -،

عن عمرو بن وهب، عن المغيرة.

وتابعه جرير بن حازم في ذكره رجلاً بين ابن سيرين، وبين عمرو بن وهب،

إلا أنه لم يُكنّه.

وقال يزيد التُّستري: عن ابن سيرين، عن بعض أصحابه، عن المغيرة.

وقال حسام [بن]^(٣) المصك، وأبوسهل محمد بن عمرو الأنصاري، وعبد الأعلى بن

أبي المساور: عن ابن سيرين، عن المغيرة، [و]^(٤) لم يذكر بينهما: عمرو بن وهب.

فالقول قول أيوب، وقتادة، ومن تابعهما.

* * *

١٢٣٨ - وسئل عن حديث وراذ - كاتب المغيرة -، عن المغيرة، عن النبي ﷺ:

في مسح أعلى الخفّ وأسفله^(*).

(١) سقط من الأصل، (هـ).

(٢) بعده في الأصل: عن عمرو بن وهب.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٠٢/٨) ح (١١٥٣٧)، "الإتحاف" (٤٤٤/١٣).

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، ومحمد بن عيسى بن سميع، عن ثور بن يزيد، عن [رجاء] ^(١) بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة.

وكذلك رواه [الإمام] ^(٢) الشافعي، عن بعض أصحابه، عن ثور.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن ثور، قال: حدثت عن رجاء بن

حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وروي هذا الحديث عن عبدالملك بن عمير، عن ورّاد، عن المغيرة، لم يذكر فيه:

أسفل الخفّ.

ورواه الحكم بن هشام، وإسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عبدالملك.

وحديث رجاء بن حيوة الذي فيه ذكر أعلى الخفّ وأسفله لا يثبت؛ لأن

ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد مرسلًا.

* * *

١٢٣٩ - وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن المغيرة، عن

النبي ﷺ: أنه تباعد لحاجته، وفيه: ذكر المسح على الخفّ ^(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن جعفر، وأسيب بن محمد، وأبو بدر شجاع [بن] ^(٣) الوليد، عن

محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن المغيرة.

(١) في الأصل: جابر.

(٢) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٠٣/٨) ح (١١٥٤٠)، "الإتحاف" (٤٥٠/١٣).

(٣) في (هـ): عن.

وخالفهم [عبدة]^(١) بن سليمان - من رواية أبي عبدالرحمن معمر بن مخلد السروجي عنه -، فقال: [عن]^(٢) محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. والصحيح حديث المغيرة.

* * *

١٢٤٠ - وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: أنه مسح على الجوربين والنعلين^(*).

فقال: يرويه الثوري، عن أبي قيس [الأودي]^(٣)، عن هزيل [بن]^(٤) شرحبيل، عن المغيرة.

ورواه كليب بن وائل، عن أبي قيس، عن أخبره، عن المغيرة، وهو هزيل، ولكنه لم يسمه.

ولم يروه غير أبي قيس، وهو مما [يغمز]^(٥) عليه به؛ لأن المحفوظ عن المغيرة المسح على الخفين.

* * *

١٢٤١ - وسئل عن حديث مسروق بن الأجدع، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: أنه تنحى فقضى حاجته. قال: فتبعته بإداوة، وفيه: ومسح على خفيه^(**).

(١) في الأصل: عبدة.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٩٨/٨) ح (١١٥٣٤)، "الإتحاف" (٤٤٣/١٣).

(٣) في الأصل: الأزدي.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا في (هـ)، وفي الأصل: يعمد.

(**) "التحفة" (١٩٥/٨) ح (١١٥٢٨)، "الإتحاف" (٤٣٩/١٣).

فقال: يرويه الأعمش، عن مسلم بن صبيح -أبي الضحى-، عن مسروق.
 حدّث به عنه: إسماعيل بن زكريا، وأبو أسامة، وأبومعاوية، وأبوعوانة،
 وابن أبي زائدة.
 وخالفهم عمرو بن جميع، فرواه عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن المغيرة بن
 شعبة.

وحديث أبي الضحى، عن مسروق أصحّ.

* * *

١٢٤٢ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي [نعم]^(١)، عن المغيرة، عن
 النبي ﷺ: أنه توضأ ومسح على خفيه، وقال: بهذا أمرني ربّي^(*).

فقال: يرويه بكير بن عامر [البجلي]^(٢)، عن عبدالرحمن بن أبي [نعم]^(١).
 حدّث به عنه: الحسن بن صالح، [ووكيع، والفضل بن موسى، وعبيدالله بن
 موسى، ومحمد بن عبيد، وعبيدالله بن داود بن غراب].
 ورواه عامر بن مدرك، عن الحسن بن صالح^(٣)، فقال: عن أكيل، عن
 ابن أبي [نعم]^(١)، وإنّما أراد: بكير بن عامر.

(١) في الأصل: نعيم.

(*) "التحفة" (١٨٣/٨) ح (١١٥٠٨)، "الإتحاف" (٤٢٠/١٣).

(٢) في الأصل: النخعي.

(٣) سقط من الأصل.

ورواه عيسى بن المسيب، فقال: عن أبي بكير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي،
عن المغيرة.

حدّث به عنه كذلك بكر بن خدّاش، ووهم فيه في موضعين:

في قوله: عن أبي بكير، وإنّما أراد: بكير بن عامر.

وفي قوله: عن ابن أبي ليلي، وإنّما أراد: ابن أبي [نعم]^(١).

[حدّثناه المحامليّ: أبو عبدالله، قال: (حدّثنا)^(٢) عبدان (الأهوازيّ)^(٣)، حدّثنا

معمر بن سهل، قال: حدّثنا عامر بن مدرك، (عن الحسن بن صالح، عن أكيل، عن

ابن أبي {نعم})^(٤)]^(٥).

* * *

١٢٤٣ - وسئل عن حديث [عقار]^(٦) بن المغيرة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ،

قال: لم يتوكّل من اکتوى، أو استرقى^(*).

[فقال]^(٧): يرويه منصور، عن مجاهد، واختلف عنه:

فرواه زائدة، وعبيدة بن [حميد]^(٨)، عن منصور، عن مجاهد، عن حسان بن

(١) في الأصل: نعيم.

(٢) في (هـ): انبا.

(٣) في (هـ): الأهو.

(٤) ليس في (هـ). ومكانه: بذلك. ووقع في الأصل: نعيم.

(٥) هذا الإسناد وقع في (هـ) قبل: وإنّما أراد بكير.

(٦) في الأصل: فنار.

(*) "التحفة" (٨/١٩٠) ح (١١٥١٨)، "الإتحاف" (١٣/٤٢٩).

(٧) في (هـ): وقال.

(٨) في (هـ): حميدة.

أبي وجزة، عن العقار، عن أبيه.

ورواه إسرائيل، والثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن العقار، لم [يذكر] (١) فيه:

حسناً.

ورواه شعبة فحفظ إسناده: رواه عن منصور، [و] (٢) قال: سمعت مجاهداً يحدث

[به] (٣) أنه سمع من العقار حديثاً فشكّ فيه، [فاستثبته] (٤) من حسان بن أبي وجزة، عن

العقار؛ فصحّ القولان جميعاً.

ورواه حماد، وابن أبي نجیح، وليث، عن مجاهد، عن العقار، [و] (٥) لم يذكروا

بينهما أحداً.

[حدثنا] (٦) يوسف بن يعقوب بن إسحاق [بن] البهلول، حدثنا جدي، حدثنا

عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن العقار بن

المغيرة [بن] (٧) شعبة، عن أبيه عن النبي ﷺ: أنه قال: من اكتوى، أو استرقى فقد بريء

من التوكّل.

حدثنا أبو بكر بن مجاهد المقرئ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا

قبيصة، حدثنا [سفيان] (٨)، عن منصور، عن مجاهد، عن عقار بن المغيرة، [عن

(١) في (هـ): يذكر.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في الأصل: واشتبه.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في (هـ): حدثناه.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل: عن.

(٨) في الأصل: شعبة.

المغيرة^(١) [بن شعبة، عن النبي ﷺ، قال: من اکتوى أو استرقى [لم]^(٢) يتوکل. حدثنا ابن مجاهد، حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد، عن عقار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مثله. حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي، حدثنا عبيدالله الأشجعي، حدثنا سفيان الثوري، عن حماد، عن مجاهد، عن العقار بن المغيرة، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: من اکتوى، أو استرقى فقد بريء من التوکل. تفرّد به الأشجعي، عن سفيان، عن حماد.

ورواه الفريابي، عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٣). حدثناه أبو الحسن علي بن محمد المصري إملاء، حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي مریم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن العقار بن المغيرة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: لم يتوکل من [اکتوى، أو استرقى]^(٤).

* * *

١٢٤٤ - وسئل عن حديث عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه هى أن يتطوّع الرجل في مكانه الذي صلى فيه^(*).

فقال: يرويه عطاء الخراساني، واختلف عنه:

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): فلم.

(٣) بعدها في (هـ): ح.

(٤) في (هـ): استرقى واكتوى.

(*) "التحفة" (١٨٩/٨) ح (١١٥١٧).

فرواه غياث بن إبراهيم، عن عطاء الخراساني، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه.
ورواه شعيب بن زريق -أبوشيبة-، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن المغيرة
مرسلاً.

وجميع من يرويه عن عطاء ضعيف؛ [و^(١) لا يمكن الحكم بقوله.
[حدثنا]^(٢) أبو بكر بن نيروز إملاء، حدثنا سليمان بن يوسف، حدثنا فهد بن
حيان، قال: حدثنا [غياث: أبو]^(٣) عبدالرحمن الحنظلي^(٤)، عن عطاء الخراساني، عن
عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ بذلك.

* * *

١٢٤٥- وسئل عن حديث ورّاد -وهو كاتب المغيرة^(٥)-، عن المغيرة، عن
النبي ﷺ: فميه عن وأد البنات، وعقوق الأمهات، ومنع وهات، وقيل وقال، وإضاعة
المال، وكثرة السؤال^(*).

فقال: يرويه الشعبي، عن ورّاد.

حدّث به عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه زيد بن أبي أنيسة، وأبو حمزة السكري، عن عاصم، عن الشعبي، عن ورّاد.
وكذلك قال محمد بن عيسى بن [الطباع]^(٦)، عن حماد بن زيد، عن عاصم،

(١) ليست في الأصل.

(٢) في (هـ): حدثناه.

(٣) في الأصل: حياث بن.

(٤) هكذا في الأصل، (هـ).

(٥) بعدها في (هـ): ومولى.

(*) "التحفة" (٢٠١/٨) ح (١١٥٣٦)، "الإتحاف" (٤٤٧/١٣).

(٦) في الأصل: الصاع.

ومجالد، عن الشعبي، عن وراد.

وقال غيره: عن حماد بن زيد، عن عاصم، عن الشعبي -مرسلاً-، عن المغيرة.

وكذلك قال أبوبكر بن عياش، عن عاصم.

ورواه حسين بن إبراهيم^(١) -إشكاب-، عن حماد بن زيد، عن عاصم، عن

الشعبي، عن الحارث، قال: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ بشيء سمعته من

رسول الله ﷺ. فدعا ورّاداً، وقال: إن رسول^(٢) الله ﷺ نهي عن [وأد]^(٣) البنات،

الحديث، ووهم في ذكر الحارث.

وكذلك رواه مجالد، عن الشعبي، عن [وراد]^(٤).

ورواه محمد بن عبدالله العمي -بصريّ، [وقع إلى الرها، يخطيء كثيراً]^(٥)، عن

روح بن القاسم، عن عاصم، عن أبي وائل، عن المغيرة.

ووهم في ذكر أبي وائل، والصحيح حديث الشعبي.

ورواه ابن أشوع -اسمه: سعيد بن عمرو بن أشوع، قاضي الكوفة-، ومنصور،

ومغيرة، -[وقيل: عن حجاج بن أرطاة]^(٦)-، عن الشعبي، عن [وراد]^(٧).

ورواه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

فقليل: عن حسين الجعفيّ، عن ابن سوقة، عن الشعبي، عن [وراد]^(٧).

(١) بعدها في الأصل: بن. ولقبه: إشكاب.

(٢) في (هـ): كاب رسول.

(٣) في (هـ): ودا.

(٤) في الأصل: داود.

(٥) في الأصل: وبقي إليهم إلى الرها ودان يخطيء بشيء.

(٦) في (هـ): ومجالد.

(٧) في الأصل: داود.

وقال القاسم بن غصن: عن محمد بن سوقة، عن أبي عون محمد بن عبيدالله، [عن وراذ - وهو المحفوظ عن أبي عون -، عن المغيرة.

وكذلك] ^(١) [رواه] ^(٢) مالك بن مغول، عن أبي عون. وأرسله عطاء بن السائب، [عن أبي عون] ^(٣)، عن المغيرة.

* * *

١٢٤٦ - وسئل عن حديث وراذ، عن المغيرة: أن النبي ﷺ قضى في امرأة ضربت ضرّتها بعمود فأسقطت بغرة*.

فقال: [يرويه] ^(٤) الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه رقة بن مصقلة، عن الحكم، عن مجاهد، عن [وراذ] ^(٥)، عن المغيرة. ونخالفه ابن أبي ليلي، والحسن بن الحر، فروياه عن الحكم، عن مجاهد مرسلًا، وليس بمحفوظ من حديث الحكم.

[ورواه مكّي بن إبراهيم] ^(٦)، عن داود الأودي، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه ^(٧).

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ورواه.

(٣) ليس في (هـ).

(*) "الأطراف" (١٣٩/٢)،

(٤) في (هـ): يقول.

(٥) في الأصل: داود.

(٦) في الأصل: ورؤي.

(٧) بعده في الأصل: ورواه مكّي بن إبراهيم عن داود.

١٢٤٧- وسئل عن حديث وراذ، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا

انصرف من صلاته قال: لا إله إلا الله وحده، الحديث (*).

فقال: يرويه الشعبي، عن [وراد]^(١)، واختلف عنه:

فرواه عاصم بن بهدلة، عن الشعبي، واختلف عن عاصم:

فقال أبو حمزة السكري: عن عاصم، [عن الشعبي، عن وراذ.

قال شيبان: عن عاصم]^(٢)، عن وراذ، لم يذكر: الشعبي.

ورواه مغيرة، ومجالد، عن الشعبي، واختلف عنهما:

فرواه علي بن عاصم، عن مغيرة، عن الشعبي، عن وراذ.

وتابعه هشيم، عن مجالد، ومغيرة، عن الشعبي.

وخالفهما أبو عوانة، فرواه عن مغيرة، عن شباك، عن الشعبي، عن [المغيرة، زاد

فيه: شباكاً]^(٣)، وأسقط: وراذاً.

وروى هذا الحديث رجاء بن حيوة، عن وراذ.

حدث به محمد بن عجلان:

فرواه عن ابن عجلان: القاسم بن معن، وسليمان بن بلال، وعباد بن صهيب.

فأما عباد فأغرب فيه بإسناد آخر، فقال: عن ابن عجلان، عن رجاء بن حيوة،

وعبد الملك بن عمير، [عن وراذ.

ولم يروه عن ابن عجلان، عن عبد الملك بن عمير]^(٤) غيره، وهو صحيح من

(* "التحفة" (١٩٨/٨) ح (١١٥٣٥)، "الإتحاف" (٤٤٤/١٣).

(١) في الأصل: داود.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: مغيرة وزاد فيه: أسباطا.

(٤) سقط من (هـ).

حديث عبد الملك.

حدّث به^(١) عنه جماعة من أصحابه، منهم: [شيبان]^(٢)، وعبيدة بن أبي [رايطة]^(٣)،

وعبيدة بن حميد.

ورواه ابن عينة، عن عبدة بن أبي لبابة، وعبد الملك بن عمير، عن وراذ.

ورواه ابن جريج، عن عبدة بن أبي لبابة - وحده -، عن وراذ.

ورواه الأعمش، عن عبد الملك بن عمير، والمسيب بن رافع، عن وراذ.

قال ذلك مالك بن سعيد، عن الأعمش.

ورواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع - وحده -، عن وراذ.

وكذلك رواه منصور بن المعتمر، عن المسيب بن رافع، عن وراذ.

[و]^(٤) رواه ابن عون، واختلف عنه:

فرواه ابن علية، وابن [أبي]^(٤) عدي، عن ابن عون، عن أبي سعيد، عن وراذ.

ورواه مسعود بن واصل، عن ابن عون، عن أبي سعيد، عن المغيرة، لم [يذكر]^(٥):

وراداً.

ورواه حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، وابن عون، والجريري، عن

أبي سعيد، عن وراذ.

وقال خالد الواسطي: عن الجريري، عن عبد ربه - ولعله اسم أبي سعيد -، عن وراذ.

(١) بعدها في (هـ): غيره.

(٢) في الأصل: سيار.

(٣) في الأصل: وابصة.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: يذكروا.

ورواه سلم بن عبدالرحمن النخعي، عن وراذ.

حدّث به عنه عيسى بن المسيب.

* * *

١٢٤٨- وسئل عن حديث زياد بن علاقة، عن المغيرة: كان النبي ﷺ يصلي

حتى ترمّ قدماه، الحديث (*).

فقال: رواه الثوري، وشعبة، وأبوعوانة، والوليد بن أبي ثور، وشيبان، وشريك،

وابن عينة، وورقاء، وقيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة: أنه سمعه من المغيرة.

ورواه مسعر بن كدام، واختلف عنه في إسناده:

فرواه أبونعيم، وخلاد بن يحيى، ومحمد بن بشر، وأبو أحمد الزبيري، وشعيب بن

إسحاق، عن مسعر، عن زياد بن علاقة: أنه سمعه من المغيرة.

وقال يزيد بن هارون: عن مسعر، عن زياد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ

- لم يسمّه -.

وقال محمد بن إسحاق: عن مسعر، [عن^(١) زياد بن علاقة، عن عمه، عن

المغيرة.

واختلف عن مسعر - أيضاً - [في إسناده]^(٢):

فقال عبدالله بن عون الخزاز: عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس.

وقال أبو قتادة الحرّاني: عن مسعر، عن علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة.

(* "التحفة" (١٧٨/٨) ح (١١٤٩٨)، "الإتحاف" (٤١٢/١٣)، ر: "علل الحديث" (٥١٢/٢).

(١) في الأصل: قال.

(٢) ليست في الأصل.

وقال سيف بن محمد: عن مسعر، عن عطية، عن أبي سعيد الخدريّ.
والصحيح حديث مسعر، ومن تابعه، عن زياد، عن المغيرة.

* * *

١٢٤٩- وسئل عن حديث زياد، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: لا تُسبوا
الأموات فتؤذوا الأحياء*.)

فقال: يرويه الثوري، ومسعر، عن زياد بن علاقة.

فأمّا الثوري فرواه عن زياد: أنه سمعه من المغيرة بن شعبة.

وأما مسعر فاختلف عنه:

فرواه شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمّه، عن المغيرة بن شعبة.

ورواه أبو الحسن الصوفي، عن إبراهيم بن المستمر [العروقي]^(١)، عن عمرو بن

محمد بن أبي [رزين]^(٢)، عن شعبة، عن مسعر، عن زياد، عن المغيرة، وأسقط منه:

[عن]^(٣) عمه.

وغير [شعبة]^(٤) يرويه عن مسعر، عن الحجاج -مولى ثعلبة-، عن عم زياد بن

علاقة، عن المغيرة.

وحديث شعبة عن مسعر وهم، والآخرون محفوظان.

* * *

(*) "التحفة" (١٨٠/٨) ح (١١٥٠١)، "الإتحاف" (٤١٥/١٣).

(١) في الأصل: العرولي.

(٢) كأنها في الأصل: رزيق.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في الأصل: سعيد.

١٢٥٠- وسئل^(١) عن حديث قيس بن أبي حازم، عن المغيرة، عن النبي ﷺ:

لا تُحَرِّمُ الغَبَقَةَ^(*).

فقال: اختلف فيه على إسماعيل بن أبي خالد:

[رفعه]^(٢) [سعيد بن يحيى اللخمي]^(٣)، عن إسماعيل.

ووقفه يحيى بن القطان، ومروان بن معاوية.

والموقوف هو الصحيح.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، ويعقوب بن إبراهيم البزاز، قالوا: حدثنا

[عمر]^(٤) بن شبة، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيل: حدثني قيس، قال: سمعت المغيرة

يقول: لا تحرم الغبقة. قلنا: وما الغبقة؟ قال: المرأة تلد، [فتحصر]^(٥) لبنها في ثديها،

فترضعها [جارتها]^(٦) المرة والمرتين.

وفي حديث يعقوب: حدثنا إسماعيل، قال: أخبرني قيس.

* * *

١٢٥١- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن المغيرة، عن النبي ﷺ:

لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله^(**).

(١) قبله في (هـ): وسئل عن حديث أبي وائل عن المغيرة... وقد مرّ في س(١٢٣٤).

(*) "المعجم الكبير" (٤٠٤/٢٠).

(٢) في الأصل: ورفعه.

(٣) في الأصل: يحيى بن سعيد الحمي. و"اللخمي" ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): محمد.

(٥) في الأصل: فيحضر.

(٦) في الأصل: جارته.

(**) "التحفة" (١٩٤/٨) ح(١١٥٢٤)، "الإتحاف" (٤٣٦/١٣).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، واختلف عنه:
 فرواه يحيى القطان، وأبو إسماعيل المؤدّب، ويعلى بن عبيد، وأبو أسامة، وعبيد الله بن
 موسى، عن إسماعيل، عن قيس، عن المغيرة.
 وخالفهم أبو معاوية، [فرواه]^(١) عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي هريرة.
 وحديث المغيرة أثبت.

أخبرنا أبو القاسم البغوي قراءة عليه وأنا أسمع: أن عبيد الله بن عمر القواريري
 حدثهم، قال: حدثني يحيى بن سعيد القطان.
 وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قالوا: حدثنا
 عمر بن شبة، قال: [حدثني]^(٢) يحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل، قال: حدثني قيس،
 قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: قال رسول الله ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
 على الحق. وقال ابن شبة: لا يزال ناس من أمتي ظاهرين على الناس حتى يأتيهم أمر الله،
 وهم ظاهرون.

* * *

١٢٥٢- وسئل عن حديث المغيرة بن عبدالله، عن المغيرة بن شعبة، قال:
 ضَفْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذات ليلة، فأمر لي بِجَنْبِ مَشْوِيٍّ، وأخذ من شاربِي على
 [سواك]^(٣) (*).

(١) في (هـ): رواه.

(٢) في (هـ): ثنا.

(٣) في الأصل: سرال.

(*) "التحفة" (١٩٦/٨) ح (١١٥٣٠)، "الإتحاف" (٤٤١/١٣).

فقال: يرويه مسعر، عن أبي صخرة جامع بن شداد، عن المغيرة بن عبدالله، عن المغيرة بن شعبة.

وحدث به شيخ لأهل خراسان، عن الحسن بن قتيبة - وهو ضعيف -، عن مسعر، عن أبي إسحاق، عن المغيرة بن عبدالله.

[ووهم]^(١) في قوله: عن أبي إسحاق، والصواب: عن أبي صخرة.

* * *

١٢٥٣ - وسئل عن حديث الشعبي، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ: أن [موسى ﷺ]^(٢) سأل ربه عز وجل: أي أهل الجنة أدنى منزلة؟ فذكر حديثاً طويلاً في صفة الجنة^(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه الحميدي، وعلي بن المديني، وإسحاق بن [أبي]^(٣) إسرائيل، وعثمان بن يحيى القرقساني، ومحمد بن ميمون الخياط، عن ابن عيينة، عن مطرف، وابن أبي عمير، عن الشعبي، عن المغيرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

[ورواه]^(٤) لوين، عن ابن عيينة بهذا الإسناد، وقال فيه: قال ابن عيينة: [أرى

حديث مطرف رواية.

وقال أحمد بن داود الأبلبي، وعباس البحراني، (عن ابن عيينة، عنهما)^(٥)، رفعه

(١) في (هـ): فوهم.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٩١/٨) ح (١١٥٢٠)، "الإتحاف" (٤٣٠/١٣).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: وقال.

(٥) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأصل: عنهما عن ابن عيينة.

أحدهما، ولم [يرفعه] ^(١) الآخر.

ورواه يحيى بن الربيع [المكي] ^(٢)، عن ابن عيينة، عنهما موقوفاً.

ورواه أبو موسى الهروي: إسحاق بن إبراهيم، عن ابن عيينة، عن مطرف، وابن أجرة، ومجالد، عن الشعبي، عن المغيرة، ورفعته إلى النبي ﷺ، [و] ^(٣) زاد على أصحاب ابن عيينة: مجالداً. ولم يشك في رفعه عنهم.

[وأخبرنا] ^(٤) ابن منيع، حدثنا أبو موسى الهروي [كذلك] ^(٤).

ورواه ابن المبارك، عن مجالد موقوفاً، وهو محفوظ عن مجالد.

ولم يرفع هذا الحديث غير ابن عيينة، وال محفوظ موقوف.

ورواه غير ابن عيينة، عن ابن أجرة موقوفاً.

* * *

١٢٥٤ - وسئل عن حديث الشعبي، عن المغيرة، عن النبي ﷺ: من كذب

عليّ متعمداً*).

فقال: [يُروى] ^(٥) عن محمد بن قيس الأسدي، عن الشعبي، عن المغيرة.

حدّث به شيخ لأهل واسط - يقال له: عرفة بن المهشم -، عن زكريا بن عدي،

عن علي بن مسهر، عن محمد بن قيس، عن الشعبي، عن المغيرة.

(١) في الأصل: فعه.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): حدثناه.

(٤) في (هـ): بذلك.

(*) "التحفة" (١٩١/٨) ح (١١٥٢٠)، "الإتحاف" (٤٣٠/١٣).

(٥) غير واضحة في (هـ)، وكألفها: يرويه.

وذكر الشعبي فيه وهم؛ وإنما رواه محمد بن قيس الأسدي، عن علي بن ربيعة، عن المغيرة، وهو الصواب.

* * *

١٢٥٥- وسئل عن حديث حصين، عن المغيرة، عن النبي ﷺ، قوله: لا تسبل إزارك؛ فإن الله لا يحب المسبلين^(*).

فقال: يرويه شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن قبيصة، عن المغيرة. كذلك قال أبو النضر هاشم بن القاسم، ويزيد بن هارون، وعلي بن الجعد، عن شريك.

وخالفهم الحسن بن [بشر، وموسى بن داود، فروياه عن شريك، عن عبد الملك، عن^(١) قبيصة بن جابر، عن المغيرة.

ورواه الحماني، عن شريك على الوجهين جميعاً.

* * *

١٢٥٦- وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب، عن المغيرة، عن النبي ﷺ من حدّث حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين^(**).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون.

حدّث به عنه: الثوري، وشعبة، وقيس بن الربيع، وهو صحيح عن حبيب.

[و^(٢) حدّث به علي بن أحمد بن مروان -المقيم بسرّ من رأى، المعروف

(*) "التحفة" (١٧٥/٨) ح (١١٤٩٣)، "الإتحاف" (٤٠٨/١٣).

(١) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (١٩٧/٨) ح (١١٥٣١)، "الإتحاف" (٤٤٢/١٣).

(٢) سقط من الأصل.

بابن [نقيش]^(١) -، عن أبي عقيل الجمال، عن أبي أسامة، عن الثوري،
وعن أبي بدر، عن حبان [بن هلال]^(٢)، عن شعبة -جميعاً-، عن حبيب، عن
ميمون، عن المغيرة: أن النبي ﷺ قال: من كذب عليّ متعمداً.
[فوهم]^(٣) في هذا القول، والصحيح ما ذكرناه أولاً.

* * *

١٢٥٧ - وسئل عن حديث أبي عون الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة، عن
النبي ﷺ: أنه كان يصلي على الحصير، والفروة المدبوغة^(*).

فقال: حدّث به يونس بن الحارث الطائفي، واختلف عنه:

فرواه أبو أحمد الزبيري، عن يونس، عن [أبي]^(٤) عون -واسمه: محمد بن
عبيد الله بن سعيد-، عن أبيه، عن المغيرة.

وخالفه أبو نعيم، ومعاوية بن هشام، وعبد العزيز بن أبان، فرووه عن يونس، عن
[أبي]^(٤) عون، عن المغيرة، لم يذكروا: أباه.

ولعل هذا من يونس؛ مرّة يرسله، وأخرى يسنده، وليس بالقويّ.

* * *

(١) بياض في الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): ووهم.

(*) "التحفة" (١٨٣/٨) ح (١١٥٠٩)، "الإتحاف" (٤٢١/١٣).

(٤) في (هـ): ابن.

١٢٥٨- وسئل عن حديث زياد بن جبير، عن المغيرة، عن النبي ﷺ، قال:
الراكب خلف الجنازة، والماشي حيث شاء منها، والطفل يُصَلَّى عليه^(*).

فقال: يرويه زياد بن جبير، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن عبيد الله الثقفي [الجبيري]^(١)، وأخوه المغيرة بن عبيد الله، عن
زياد بن جبير مرفوعاً.

ورواه يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، واختلف عنه:

[فرغه]^(٢) عبدالله بن بكر المزني، عن يونس.

ورواه قبيصة، عن الثوري، عن يونس، فشكَّ في رفعه.

ووقفه الباقر بن يونس، [إلا]^(٣) أن ابن علي، وعنبسة بن عبد الواحد قالا عن

يونس: [وأهل زياد يرفعونه]^(٤)، [قال يونس]^(٥): وأما أنا فلا أحفظ رفعه.

* * *

١٢٥٩- وسئل عن حديث كردوس، عن المغيرة، عن النبي ﷺ، قال^(٦): فناء

أُمَّتِي [بالطاعون والطعن]^(٧).

(*) "التحفة" (١٧٣/٨) ح (١١٤٩٠)، "الإتحاف" (٤٠٦/١٣).

(١) في (هـ): جبيري. وفي الأصل: عن الجبيري.

(٢) في الأصل: فرواه.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: وا... بن اياد فرغوه.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) بعدها في الأصل: قال.

(٧) في (هـ): بالطعن والطاعون.

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:

فرواه أبو أحمد [الزبيري] ^(١)، عن الثوري، عن زياد بن علاقة، عن [كردوس] ^(٢)،
عن المغيرة.

ورواه إسماعيل بن زكريا، عن مسعر، والثوري، عن زياد بن علاقة، عن كردوس،
عن أبي موسى ^(٣).

ورواه وكيع، عن الثوري ^(٤).

ورواه أبوبكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن ^(٥) أسامة بن شريك، عن
أبي موسى.

[ورواه أبو حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي موسى.

ورواه سعاد بن سليمان، عن زياد بن علاقة، عن يزيد بن الحارث، عن
أبي موسى] ^(٦).

ورواه أبوشيبه إبراهيم بن عثمان، عن زياد بن علاقة، عن اثني عشر رجلاً من
بني ثعلبة، عن أبي موسى.

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): كردوس.

(٣) هكذا ذكرت رواية إسماعيل، ولعل سقطاً حصل؛ فإسماعيل يرويه عن مسعر والثوري عن زياد بن الحارث
عن أبي موسى، كما أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣/٣٦٧)، ولعل رواية حجاج بن أرطاة سقطت، وهو يرويه
عن زياد عن كردوس عن أبي موسى. وقد ذكرها في س (١٢٣٥).

(٤) هكذا، وقد ذكر روايته في س (١٢٣٥) أنه يرويه من حديث المغيرة. ولم أقف عليها.

(٥) بعدها في (هـ): كردوس.

(٦) سقط من الأصل.

ورواه الحكم بن عتيبة، عن زياد بن علاقة، عن رجل من قومه - [لم يسمّه] ^(١) -،
عن أبي موسى.

* * *

١٢٦٠ - وسئل عن حديث بكر بن عبدالله المزني، عن المغيرة: أنه خطب
امرأة، فقال له رسول الله ﷺ: اذهب فانظر إليها؛ فإنه أحرى أن يؤدم بينكما ^(*).

فقال: يرويه عاصم الأحول، عن بكر، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعلي بن مسهر، وحفص بن غياث، وأبومعاوية، ويحيى بن
أبي زائدة، ومروان الفزاري، عن عاصم، عن بكر، عن المغيرة.

ورواه قيس بن الربيع، عن عاصم الأحول، وحميد الطويل، عن بكر، عن المغيرة.

ولم يروه عن حميد، عن بكر سواه.

وحدث به سهل بن صالح الأنطاكي، عن أبي معاوية [الضرير] ^(٢)، عن عاصم،

عن بكر، عن ابن المغيرة، عن أبيه، ولم يتابع عليه، وليس ذلك بمحفوظ.

ورواه السكن بن إسماعيل الأصم - أبو معاذ -، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان

النهدي، عن المغيرة.

ووهم فيه؛ وإنما رواه عاصم، عن بكر.

ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس: أن المغيرة خطب امرأة، فقال

له النبي ﷺ.

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٧٣/٨) ح (١١٤٨٩)، "الإتحاف" (٤٠٤/١٣).

(٢) ليس في الأصل.

وهذا وهم، وإنما رواه ثابت، عن بكر مرسلًا.
ورواه عبدالرزاق -أيضاً-، عن سفيان الثوري، عن حميد، عن أنس.
وإنما رواه حميد، عن بكر.

ومدار الحديث على بكر بن [عبدالله] ^(١) المزني.
قيل له: سمع من المغيرة؟ قال: نعم.

* * *

١٢٦١ - وسئل عن حديث أبي بردة بن أبي موسى، عن المغيرة: أكلتُ ثوماً،
فدخلت في الصلاة، فلما فرغ النبي ﷺ قال: من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ
مُصَلَّانَا، [الحديث] ^(٢) (*).

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه:

فرواه أبو هلال الراسبي -واسمه: محمد بن سليم-، عن حميد بن هلال، عن
أبي بردة، عن المغيرة.

ورواه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة، عن أبي هلال، وأيوب بن خوط، عن
[حميد بن] ^(٣) هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى: أن المغيرة دخل على النبي ﷺ.

ووهم في ذكر أبي موسى.

ورواه أيوب السخيتاني، واختلف عنه:

فقال ابن علية: عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة: أن النبي ﷺ وجد

(١) في (هـ): عبدالواحد.

(٢) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٠٣/٨) ح (١١٥٣٩)، "الإتحاف" (٤٤٩/١٣).

(٣) في الأصل: أبي.

ريح ثوم مرسلًا.

وروي عن حماد [بن زيد]^(١)، عن أيوب مرسلًا ومتصلًا.

ورواه يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال مرسلًا.

وقال ابن أبي السري العسقلاني: عن معتمر، عن يونس، عن حميد، عن المغيرة،

لم يذكر: أبا بردة.

وكذلك روي عن شعبة، عن حميد.

وكان المرسل هو الأقوى.

* * *

١٢٦٢ - وسئل عن حديث المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ: في المرأة يرثها

بنوها، وتعقل عنها عصبته^(*).

فقال: [يرويه]^(٢) الزهري، عن المغيرة بن شعبة مرسلًا، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن اليمان، وابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن المغيرة [بن]^(٣)

شعبة^(٤).

وقال غيرهما ما لا يحضرنى ذكره^(٥).

* * *

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٩٥/٨) ح (١١٥٢٧).

(٢) في الأصل: يروي.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا ذكرت رواية يحيى، وقد علقها أبوداود في "المراسيل" ص (٣٤١) عن الزهري عن عروة عن المغيرة.

(٥) في (هـ): وقال غيرهما في نسخة فيها سماعه عن سعيد بن المسيب عن المغيرة بن شعبة ما لا يحضرنى ذكره.

١٢٦٣- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن المغيرة، [قال] ^(١): صلى بنا رسول الله ﷺ فقام في [ركعتين] ^(٢)، فسبّحنا، فسبّح، فقمنا، فلما قضى صلاته قال: إذا نام أحدكم في جلوس، الحديث ^(*).

فقال: يرويه المغيرة بن شبيب، واختلف عنه:

فروي عن منصور، عن المغيرة بن شبيب -وقيل: [ابن شبيب] ^(٣)، عن المغيرة بن شعبة، فيكون [ذلك] ^(٤) مرسلًا.

واختلف عن منصور:

فروي عن روح بن القاسم، عن منصور، عن المغيرة بن [شبيب] ^(٥)، عن ^(٦) قيس، [عن المغيرة].

وكذلك رواه جابر الجعفي، عن المغيرة بن شبيب، عن قيس ^(٧) بن أبي حازم، عن المغيرة، وهو الصحيح.

* * *

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (هـ): الركعتين.

(*) "التحفة" (١٩٤/٨) ح (١١٥٢٥)، "الإتحاف" (٤٣٥/١٣).

(٣) في (هـ): أبو شبيب.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) في (هـ): شبيب.

(٦) كأنها في (هـ): وعن.

(٧) سقط من الأصل.

[حديث المسور بن مخرمة]^(١)

١٢٦٤ - وسئل عن حديث المسور بن مخرمة: أن عمر [رضي الله عنه]^(٢) استشار الناس في إملاص المرأة، فقال المغيرة: قضى [فيها]^(٣) رسول الله ﷺ بغرة: عبد، أو أمة. قال: فأتني بمن يشهد معك. فأتاه محمد بن مسلمة^(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدة بن سليمان، ووكيع بن الجراح، وقيس بن الربيع، وعلي بن غراب، ويزيد [بن]^(٤) [سنان]^(٥)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، عن المغيرة.

وخالفهم سفيان بن عيينة، وأبومعاوية، والليث بن سعد، وأنس بن عياض، وحماد بن زيد، وعبدالعزیز [القسملي]^(٦)، ومفضل بن فضالة، وابن جريج، ويحيى بن عبدالله بن سالم، ومسلمة بن سعيد، ومالك بن سعيد، وعبدالله بن موسى، وابن هشام بن عروة، فرووه عن هشام، [عن أبيه]^(٧) عن المغيرة، [و]^(٨) لم يذكروا فيه: المسور.

(١) ليس في (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): عنها.

(*) "التحفة" (٣٨/٨، ٤٠) ح (١١٢٣١، ١١٢٣٣)، "الإتحاف" (٤٤٠/١٣).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ): حبان.

(٦) في الأصل: السلمي.

(٧) في الأصل: بن عروة.

(٨) ليس في (هـ).

وكذلك رواه أبو الزناد، عن عروة، [عن المغيرة]^(١)، [و]^(٢) لم يذكر فيه:
المسور [بن مخزومة]^(٣).

وقد أخرج [مسلم]^(٣) حديث المسور [بن مخزومة]^(٢) من رواية وكيع، عن هشام،
ولم يخرج [البخاري]^(٤).

وأخرج [البخاري]^(٤) حديث عروة، عن المغيرة: [أن عمر استشارهم]^(٢).

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن موسى، وأبو محمد عبد الله بن
محمد - فوران، نبيل جليل، كان أحمد يُجِلُّهُ -، [ح]^(٢)،

وحدثنا ابن بهلول، حدثنا أبي، قالوا: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه،
عن المسور بن مخزومة، قال: استشار عمر بن الخطاب الناس [في]^(٢) إملاص المرأة، فقال
المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ قضى فيه بغيره: عبد، أو أمة. قال عمر: اتني بمن
يشهد معك. فشهد له محمد بن مسلمة.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، [قال]^(١): حدثنا خلف بن محمد أبو الحسين بواسط
من كتابه سنة ثلاث وستين، [قال: حدثنا]^(٥) عاصم بن علي، [حدثنا]^(٦) قيس بن
الربيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخزومة: أن عمر بن الخطاب

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): البخاري.

(٤) في (هـ): مسلم.

(٥) في الأصل: و.

(٦) في (هـ): أنا.

استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة: عبد، أو أمة. فقال عمر: إن كنت صادقاً [فهات] ^(١) من يعلمه. فشهد محمد بن مسلمة أنه سمع رسول الله ﷺ قضى به.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا عمار بن خالد، حدثنا علي بن غراب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة: أن عمر بن الخطاب استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة: عبد، أو أمة. فقال عمر: إن كنت صادقاً فهات من [يعلمه] ^(٢). فشهد محمد بن مسلمة أنه سمع رسول الله ﷺ قضى به.

حدثنا أبو محمد بن صاعد، قال: حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان [بالرها] ^(٣)، قال: حدثني أبي: محمد بن يزيد، قال: حدثني أبي: يزيد بن سنان، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، قال: استفتى عمر بن الخطاب أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ في امرأة ضربت فألقت جنينها، فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة: عبد أو أمة. فقال عمر: إن كنت صادقاً فأت بأحد [يعلم] ^(٤) ذلك. فشهد محمد بن مسلمة الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ قضى بذلك.

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في (هـ): يعلم.

(٣) في الأصل: بالرسا.

(٤) في (هـ): يعلمه.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني،
حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه: أن عمر سأل الناس: أيكم
سمع رسول الله ﷺ قضي في السقط؟ فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ قضي
فيه بغرة: عبد أو أمة. فقال: ائت بمن يشهد معك على هذا. فقال محمد بن مسلمة:
أنا أشهد على النبي ﷺ بمثل هذا.

* * *

حديث^(١) أبي بكره - واسمه : نفيح ، وقيل : ابن مسروح ، أخوزياد لأمه - ،

عن النبي ﷺ

١٢٦٥ - وسئل الشيخ [الجليل أبو الحسن]^(٢) عليُّ بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ [العدل الدارقطني - رحمه الله -]^(٣) عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكره، عن أبيه، قال: ركب رسول الله ﷺ راحلته فخطب الناس، وقال: أيُّ يوم هذا؟ قالوا: يومٌ حرام. قال: فأيُّ بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فأيُّ شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، الحديث^(*).

فقال: يرويه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

فرواه [عبدالله]^(٣) بن عون، عن محمد بن سيرين، وأتى به بطوله، وذكر في آخره ألفاظاً وهم فيها فأدرجها في حديث أبي بكره، [وهي]^(٤) قوله: ثم [مال]^(٥) [إلى]^(٦) غنيمات، فجعل يقسمها بين الناس الشاة والشاتين والثلاثة. وليس هذه الكلمات من حديث أبي بكره، وإنما رواها محمد بن سيرين، عن

(١) جاء قبل هذا في (هـ): من حديث بلال مولى النبي ﷺ. وسئل عن حديث علي... عبدالرحمن بن مغراء. وسيأتي في س (١٢٨٢).

(٢) من (هـ).

(*) "التحفة" (٢٨٣/٨، ٢٨٥) ح (١١٦٨٢، ١١٦٨٣)، "الإتحاف" (٥٦٩/١٣)، ر: "الفصل" (٧٤٤/٢).

(٣) في الأصل: عبيدالله.

(٤) في الأصل: وهو.

(٥) في الأصل: قال. وهي في (هـ) أقرب إلى ما أثبتته.

(٦) سقط من (هـ).

أنس بن مالك. كذلك رواها أيوب السخيتاني وغيره.

ورواه قُرّة بن خالد، عن محمد بن سيرين، قال: [أخبرني]^(١) عبدالرحمن بن

أبي بكرة، ورجلٌ أفضلُ في نفسي من عبدالرحمن.

فسمّاه أبوعامر العقدي، عن قرّة، فقال: [وعن]^(٢) حميد بن عبدالرحمن الحميري.

ولم [يسمّه]^(٣) يحيى القطان في روايته عن قرّة.

ورواه أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين.

[واختلف عن]^(٤) أيوب:

فقال عبدالوهاب الثقفي: عن أيوب، عن محمد، [عن]^(٥) ابن أبي بكرة، عن أبيه.

وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن أيوب، عن محمد، [عن]^(٦) عبدالرحمن بن

أبي بكرة، عن أبيه.

وقال إبراهيم بن طهمان: عن أيوب، عن بعض ولد أبي بكرة، عن أبيه.

وقال حماد بن زيد: عن أيوب، عن محمد، قال: أُنبئتُ عن أبي بكرة. ولم يذكر

من نبأه.

وقال ابن عُلَيَّة، وعبدالوارث: عن أيوب، عن محمد، عن أبي بكرة، ولم يذكر

بينهما أحداً.

(١) في (هـ): حدثني.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في الأصل: يسمّ.

(٤) في (هـ): فاختلف على.

(٥) سقط من الأصل، (هـ).

(٦) في الأصل: بن.

وكذلك رواه يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي بكرة.
ورواه مخلد بن حسين، عن هشام بن [حسان]^(١)، عن الحسن، وابن سيرين، قالوا:
حدثنا أبو بكرة، ووهم في قوله: حدثنا أبو بكرة؛ لأنهما لم يسمعا منه.
[ورواه]^(٢) أشعث بن سوار، وسالم الخياط، ويزيد بن إبراهيم التستري، عن
محمد، [عن]^(٣) أبي بكرة مرسلًا.
والحديث حديث ابن عون، وقرّة [بن خالد]^(٤)، إلا ما بيناه في آخره حديث
ابن عون.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أبو عقيل يحيى بن حبيب، قال:
[حدثنا]^(٥) أسباط بن محمد، قال: حدثنا الأشعث بن سوار، عن محمد بن سيرين، عن
أبي بكرة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر - أحسبه قال: [على]^(٦) ناقة -، فكان
يتكلم ههنا وههنا عند كل قوم، ثم قال: أيُّ يوم هذا؟ فسكتنا حتى ظننا أنه يسميه غير
اسمه، فقال: أليس [هذا]^(٧) شهر حرام، أليس هذا [بلد]^(٨) حرام؟ فقلنا: بلى. قال: فإن
دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في
بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب.

* * *

(١) في (هـ): عسان.

(٢) في الأصل: وروى.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: لي.

(٦) ليس في الأصل.

(٧) في الأصل: هو.

(٨) في (هـ): البلد.

١٢٦٦- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة*).

فقال: رواه مهاجر بن مخلد -مولى آل أبي بكرة-، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.

حدّث به [عنه]^(١): وهيب بن خالد، وعبدالوهاب [بن عبدالمجيد]^(١) الثقفى، [واختلف]^(٢) عن عبدالوهاب:

فرواه عنه ابنه عثمان بن عبدالوهاب [بن عبدالمجيد]^(٣)، ومسدد، وبندار، [وأبو الأشعث]^(٤)، فقالوا: عن مهاجر، عن [ابن]^(٥) أبي بكرة، عن أبيه.

وخالفهم زيد بن الحباب، فرواه عن عبدالوهاب الثقفى، عن خالد الحذاء، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، ووهم فيه، والصحيح حديث مهاجر.

[قيل]^(٦) للشيخ أبي الحسن: فإن الحضرمي وابن غنم [حدّثا]^(٧) به عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن عبدالوهاب، عن مهاجر، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه!

(*) "التحفة" (٢٨٨/٨) ح (١١٦٩٢)، "الإتحاف" (٥٦٠/١٣).

(١) ليس في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: وبدل الأشعث.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) في (هـ): قلت.

(٧) كأنها في الأصل: حدّثنا.

فقال: حدّثونا [به] ^(١) عن ابن عفّان، عن زيد بن الحباب، عن عبدالوهاب، عن خالد الحذاء، لم يزد على هذا.

[قيل] ^(٢) له: فلعله قيل عنه القولان. قال: نعم.

[قيل] ^(٢) له: فحديث ابن منيع، عن يحيى بن أيوب العابد، عن عبدالوهاب، عن

مهاجر، عن أبي العالية، عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ - في المسح -: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة. قال: يحيى بن أيوب، وإنما هو: مهاجر، [عن] ^(٣) عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. [ولكن] ^(٤) كذا عندي.

فقال: هذا وهم يشبه أن يكون من يحيى بن أيوب ^(٥)، حين كتبه، أو من عبدالوهاب.

* * *

١٢٦٧- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: قال

رسول الله ﷺ [-وقد مرّ على قبرين-] ^(٦)، فقال: إنهما ليعذبان في الغيبة والبول، الحديث (*).

فقال: يرويه الأسود بن شيبان، واختلف عنه:

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): قلت.

(٣) في (هـ): بن.

(٤) في الأصل: وكفى.

(٥) في الأصل: بن أبي أيوب.

(٦) ليس في الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٣/٥٨٩).

فرواه عبدالله بن أبي [بكر] ^(١) العتكي، [عنه] ^(٢)، عن بحر بن مرار، عن [عبدالرحمن] ^(٣) بن أبي بكرة، عن أبيه.
وكذلك قال عبدالصمد، عن الأسود.
ورواه أبو داود، عن الأسود، عن [بحر] ^(٤)، [عن] ^(٥) أبي بكرة، ولم يذكر فيه: عبدالرحمن.

والصواب قول من قال: عن عبدالرحمن بن أبي بكرة.

* * *

١٢٦٨ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: أن النبي ﷺ
خطب، ثم انصرف إلى كبشين أملحين فذبحهما، وإلى غنم فقسمها بيننا ^(*).

فقال: يرويه ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.
ووهم فيه؛ وإنما رواه ابن سيرين، عن أنس بن مالك.
[و] ^(٦) كذلك رواه أيوب، وهشام، عن ابن سيرين، وهو الصواب.

* * *

١٢٦٩ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه [قال] ^(٦): قال

(١) في الأصل: بكرة.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عبدالله.

(٤) في الأصل: يحيى.

(٥) في الأصل: بن.

(*) ر: س (١٢٦٥).

(٦) ليس في الأصل.

رسول الله ﷺ: إذا سألتكم ربكم [فاسألوه]^(١) ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها^(*).

فقال: يرويه القاسم بن مالك المزني، عن خالد الحذاء، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.

ووهم فيه على خالد، والمحفوظ: عن خالد، عن أبي قلابة، عن ابن محيريز -مرسلاً-، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن محيريز^(٢) مرسلاً.

* * *

١٢٧٠- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ:

في ذكر البصرة، وما يكون فيها في آخر الزمان^(**).

فقال: يرويه سعيد بن جهمان، واختلف عنه:

فرواه حشرج بن نباتة، عن سعيد بن جهمان، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه.

وتابعه العوام بن حوشب -من رواية محمد بن يزيد، ومحمد بن الحسن

[الواسطيين-، فرواه]^(٣) عن سعيد بن جهمان، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه.

وخالفهما أبو الأشهب جعفر بن الحارث، عن العوام، عن سعيد، عن

(١) في (هـ): فسلوه.

(*) "الأطراف" (١٨٧/٢)، "علل الحديث" (٤٥٦/٥)، "الفوائد المنتقاة" للحربي ص(٤٧٧).

(٢) في الأصل: سيرين.

(**) "التحفة" (٢٩٣/٨) ح(١١٧٠٤)، "الإتحاف" (٥٨٤/١٣)، (٥٩١).

(٣) في الأصل: الواسطيان فروياه.

ابن^(١) أبي بكرة، ولم يذكر بينهما أحداً.
والأول أصحّ.

* * *

١٢٧١- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: أن

[النبي ﷺ]^(٢) قرأ: ﴿لا يعذب﴾.

فقال: حدّث به محمد بن سنان القزاز، عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن خالد،
عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.
ووهم فيه؛ وإنما رواه أصحاب شعبة، عن شعبة، عن خالد: أنه سمع عبدالرحمن بن
أبي بكرة فقط لم [يتجاوز]^(٣) به، ولم يرفعه.
والمنقطع أصحّ.

* * *

١٢٧٢- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

الإيمان [في]^(٤) الجنة، والحياء من الإيمان، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار^(*).

فقال: يرويه منصور بن زاذان، عن الحسن، عن أبي بكرة.

(١) هكذا في الأصل، (هـ). ولعل الصواب: عن أبي بكرة. وقد رواه نعيم في "الفتن" ص(٤٥٩) عن ابن عياش عن جعفر به - وسقط منه: العوام-.

(٢) سقط من الأصل. وفي هامشه: كذا بالأصل.

(٣) في (هـ): يجاوز.

(٤) في الأصل: من.

(*) "التحفة" (٢٧٧/٨) ح(١١٦٧٠)، "الإتحاف" (٥٧٩/١٣)، ر: "مسائل الإمام أحمد" لأبي داود ص(٤٣٧)، "المنتخب من العلل" ص(٢٤٥).

حدّث به [عنه] ^(١) هشيم، واختلف عنه:

فرواه أصحاب هشيم، عنه، عن منصور، عن الحسن، عن أبي بكرة.

ورواه وهب بن بقية، عن هشيم، فأسنده عن عمران بن حصين.

والمحفوظ: عن أبي بكرة.

ورواه داود بن جبير الواسطي، عن هشيم، فقال: عن يونس بن عبيد، عن

الحسن، عن أبي بكرة.

وليس هذا من حديث يونس، وإنما هو من حديث منصور.

* * *

١٢٧٣- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي بكرة: قال رسول الله ﷺ: أمرتُ

أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله (*).

فقال: يرويه أبو خلف الخزاز، عن يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة.

وخالفه أبو جعفر الرازي، فرواه عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وروي عن ابن أبي عدي، عن يونس، عن الحسن، عن أنس.

والصحيح: عن يونس، عن الحسن، مرسل.

* * *

١٢٧٤- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي بكرة: قال رسول الله ﷺ: من

صلى الغداة فهو في ذمة الله، فلا يطلبك الله بشيء من ذمته.

(١) ليس في الأصل.

(*) "المعجم الأوسط" (٦٦/٤).

فقال: يرويه إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أبي بكرة.

والصواب: عن الحسن، عن جندب بن عبد الله.

كذلك^(١) رواه داود بن أبي هند، وغيره، عن الحسن.

* * *

١٢٧٥- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي بكرة: قال رسول الله ﷺ: ابني

هذا سيّد، وعسى الله أن يصلح به بين فئتين [عظيمتين]^(٢) من المسلمين،

[الحديث]^{(٢)(*)}.

فقال: حدّث به أحمد بن عبد الصمد النهرواني - [وهو]^(٣) مشهور، لا بأس به -،

عن ابن عيينة، عن أيوب، عن الحسن.

ووهم فيه؛ وإنما رواه ابن عيينة، عن أبي موسى: إسرائيل، عن الحسن، عن

أبي بكرة.

وكذلك رواه يونس، ومنصور، وعمرو بن عبيد، عن الحسن، وهو الثابت.

* * *

١٢٧٦- وسئل عن حديث الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة: قال

رسول الله ﷺ: إذا التقى المسلمان بسيفيهما^(**).

(١) في الأصل: وكذلك.

(٢) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٧١/٨) ح (١١٦٥٨)، "الإتحاف" (٥٨٦/١٣).

(٣) ليس في (هـ).

(**) "التحفة" (٢٦٩/٨) ح (١١٦٥٥)، "الإتحاف" (٥٧٨/١٣).

فقال: يرويه الحسن البصري، عن الأحنف، واختلف عنه:

فرواه أيوب السخيتاني، ويونس بن عبيد، وهشام بن حسان، ومعلّى بن زياد، عن الحسن، عن الأحنف، عن أبي بكرة.
واختلف عن يونس، وهشام:

فرؤي عن حماد بن زيد، عنهما، عن الحسن، عن الأحنف.

وخالفه أبوخلف عبدالله بن عيسى، ومحبوب بن الحسن، [فروياه]^(١) عن يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة.
وخالفه -أيضاً- في روايته عن هشام الثوري، وزائدة، فروياه عن هشام، عن الحسن، عن أبي بكرة.

وكذلك قال أبو الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن هشام.

ولعل حماداً إنما جمع بين أيوب وهشام ويونس في الإسناد على حديثهما على إسناد حديث أيوب، فذكر فيه: الأحنف، وهما لا يذكرانه.
ورواه قتادة، ومعروف الأعور، [وجسر]^(٢) بن فرقد، عن الحسن، عن أبي بكرة، ولم يذكروا فيه: الأحنف.

والصحيح حديث أيوب، حدّث به عنه: حماد بن زيد، ومعمر.

* * *

١٢٧٧- وسئل عن حديث عقبة بن صبهان، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ: في قوله عز وجل: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩-٤٠]، قال:

(١) في (هـ): فرواه.

(٢) في الأصل: وحسين.

[هما] ^(١) من هذه الأمة (*).

فقال: يرويه خاقان بن عبدالله بن الأهتم، عن علي بن زيد، [عن ابن صبهان، عن أبي بكرة مرفوعاً.

ورواه حماد بن زيد، عن علي بن زيد] ^(٢)، عن من سمع أبا بكرة موقوفاً ^(٣). ولم يثبت، وخاقان ليس بالقوي.

وكان يحيى القطان حدث به عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عقبة بن صبهان، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ، ثم تركه.

* * *

١٢٧٨ - وسئل عن حديث عاصم - [يقال] ^(٤): [عاصم] ^(٥) بن أبي الجحشر

الجحدري، بصري، عن أبي بكرة: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَٰكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ ^(٦) [الزمر: ٥٩] (**).

فقال: يرويه عبدالله بن حفص: أبو محمد [الأرطباني] ^(٧)، عن عاصم، عن عبدالله بن أبي بكرة، عن أبيه.

(١) في الأصل: همام.

(*) "المعجم" لابن الأعرابي (٩٣٨/٣)، "المطالب" (٣١٧/١٥-٣١٨).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) رواه الطيالسي عن حماد بن زيد عن علي بن عقبة عن أبي بكرة به موقوفاً. ر: "المسند" (٢٠٩/٢).

(٤) في الأصل: فقال.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) أثبتها الشيخ محفوظ: الكاذبين. وأشار إلى صحة الآية، مع أنها في الأصل، (هـ) كما في المصحف!

(**) "مسند البزار" (١٢٣/٩)، "علل الحديث" (٦٣٥/٦).

(٧) في الأصل: الأرطباني. وهكذا كنيته: أبو محمد. ولعلها محرفة عن: أبو حفص. ر: "التاريخ الكبير" (١٧٦/٥)،

"الجرح" (٣٦/٥).

وغيره يرويه عنه [و] ^(١) لا يذكر فيه: ابن أبي بكرة، وهو المحفوظ.

* * *

١٢٧٩- وسئل عن حديث [عياض] ^(٢) بن مسافع، عن أبي بكرة: قال

رسول الله ﷺ في مسيلمة: إنه [كذاب] ^(٣)، ويخرج قبل الدجال ثلاثون، وليس من بلد إلا يدخله الدجال غير المدينة، على كل نقب منها ملكان ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد ^(٤)، وابن أخي الزهري، وعقيل بن خالد -واختلف عنه-

عن الزهري، [عن] ^(٥) طلحة بن عبيدالله بن عوف، عن عياض بن مسافع، عن أبي بكرة.

قال ذلك سلامة بن روح، عن عقيل.

وخالفه نافع بن يزيد، فرواه عن عقيل، عن الزهري، عن طلحة، عن أبي بكرة،

ولم يذكر بينهما: عياضاً.

وتابعه معمر، من رواية عبدالأعلى عنه.

وكذلك قال ابن أخي الزهري، عن الزهري.

والصحيح ما قال يونس بن يزيد، ومن تابعه.

* * *

(١) ليست في الأصل.

(٢) في الأصل: عياد.

(٣) في (هـ): عذاب.

(*) "الإتحاف" (١٣/٥٨٣).

(٤) في الأصل: بن أبي يزيد.

(٥) في الأصل: و.

١٢٨٠- وسئل عن حديث أبي عثمان النهديّ، عن أبي بكره: أن رجلاً مدح

رجلاً عند النبيّ ﷺ، فقال النبيّ ﷺ: قطعتَ عنقَ صاحبك^(*).

فقال: يرويه خالد الحذاء، واختلف عنه:

فقال محبوب بن الحسن: عن خالد، عن عبدالرحمن بن أبي بكره، عن أبيه.

وقال هشيم: عن خالد، عن أبي عثمان، عن أبي بكره.

وأبو عثمان هذا هو النهديّ.

وقول من قال: عبدالرحمن بن أبي بكره أحبّ إليّ.

* * *

١٢٨١- وسئل عن حديث ابن جوشن، عن أبي بكره: قال رسول الله ﷺ:

لا يقضين أحد في أمر [يعصين]^(١)، [ولا يقضين]^(٢) أحد بين خصمين وهو غضبان^(**).

فقال: يرويه سفيان بن حسين، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن

ابن جوشن - وهو عبدالرحمن بن جوشن الغطفاني، من أصحاب أبي بكره، قاله^(٣) عيينة [بن]^(٤) عبدالرحمن -.

رواه إبراهيم بن صدقة البصري - صاحب سفيان بن حسين، [مليء بالرواية

عنه]^(٥) -، عن سفيان بن حسين.

(*) "التحفة" (٢٨٠/٨) ح (١١٦٧٨)، "الإتحاف" (٥٦٧/١٣).

(١) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل، وبياض أولها في (هـ)، ولعلها محرفة عن: بقضاءين.

(٢) في الأصل: ولا يقضي.

(**) "الإتحاف" (٥٧٨/١٣).

(٣) هكذا قرأها، ر: "تهذيب الكمال" (٣٥/١٧)، (٧٧/٢٣).

(٤) في (هـ): عن.

(٥) ليس في الأصل.

[قيل] ^(١) للشيخ: فقد [قال بعض الناس] ^(٢): سفيان بن عيينة، بدلاً من: سفيان بن

حسين!.

فقال: هذا غلط قبيح.

* * *

(١) في (هـ): قلت.

(٢) في (هـ): رأيت بعضهم يقول.

حديث بلال - مولى النبي ﷺ -

١٢٨٢ - وسئل عن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن بلال، عن النبي ﷺ:
في المسح على الخفين [والخمار] ^(١) (*).

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة ^(٢)، واختلف عنه:

[فرواه ليث بن أبي سليم، (و كذلك اختلف) عنه] ^(٣):

فرواه شيبان، عن ليث، عن الحكم، عن شريح بن هانئ، عن علي، عن بلال.
وخالفه معتمر، واختلف عنه:

فرواه مسدد، [وعمره] ^(٤) [بن علي] ^(٥)، وعلي بن [الحسين] ^(٦) الدرهمي، عن

معتمر، عن ليث، عن الحكم، وحبیب بن أبي ثابت، عن شريح بن هانئ، عن بلال.

وخالفهم ابن أبي السرى، فرواه عن معتمر، عن ليث ^(٧)، عن طلحة بن

[مصرف] ^(٨)، عن شريح بن هانئ، عن بلال.

ورواه موسى بن أعين، عن معتمر، عن ليث، عن الحكم، وحبیب، عن

(١) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (١٣٥/٢) ح (٢٠٤٧٨)، "الإتحاف" (٦٤٢/٢)، ر: "علل الحديث" (٤١١/١).

(٢) في الأصل: عيينة.

(٣) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (هـ): واملك والخمار. ولعلها محرفة عما أثبتته.

(٤) في الأصل: وعمر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: الحسن.

(٧) بعدها في (هـ): عن الحكم وحبیب. وقد طمس عليها، فهي محض انتقال نظر، وليست في الموضع السابق في أول

مسند أبي بكر.

(٨) في الأصل: مطرف.

شريح [بن هانيء] ^(١)، عن بلال.

ورواه أبوالمحياة، عن ليث، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة،

عن بلال.

وكذلك رواه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، وعلي بن مسهر، وعيسى بن يونس، وأبوزهير

عبدالرحمن بن [مغراء] ^(٢)، وأبو عبيدة بن معن، وأبو حمزة السكري، وعبدالله بن نمير،

وأبو إسحاق الفزاري، ومحمد بن فضيل - واختلف عنه -، فرووه عن الأعمش، عن

الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال.

ورواه زياد بن أيوب، عن ابن فضيل، فلم يذكر فيه: كعباً، [و] ^(١) لعله سقط

عليه، أو على من [رواه] ^(٣) عنه.

ورواه عبدالسلام بن حرب، عن الأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن

كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ، ولم يذكر: بلالاً.

وكذلك قال علي بن عباس، رواه عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، عن

كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ.

ورواه زائدة بن قدامة، [و] ^(٤) أعمار بن رزيق، وحفص بن غياث، وروح بن

مسافر، عن الأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، [عن البراء، عن بلال.

(١) ليس في (هـ).

(٢) إلى هنا انتهى الجواب في الموضوع السابق في أول مسند أبي بكر.

(٣) في الأصل: روى.

(٤) في الأصل: عن.

ورواه الثوريّ، وشريك، عن الأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى^(١)، عن بلال، لم يذكر بينهما أحداً.

وقال محمد بن ميسر -أبوسعد-: عن الثوريّ، عن منصور، والأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.

وكذلك قال زائدة، والقاسم بن معن، وعمرو بن أبي قيس: عن منصور، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.

وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة، وعمر بن عامر، والحجاج بن أرطاة، وأبوشيبة إبراهيم بن عثمان الواسطيّ، وعبدالله بن [محرر]^(٢)، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.

ورواه شعبة، واختلف عنه:

فرؤي عن بقيّة، عن شعبة، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم. وهو وهم؛ وإنما أراد أن يقول: شعبة بن الحجاج؛ لأن الحديث محفوظ عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.

ورواه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن عيينة، عن أبان بن تغلب، [و]^(٣) ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.

وكذلك قال إبراهيم [بن]^(٤) طهمان، وعمر بن يزيد، عن ابن أبي ليلى.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: محمد.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) سقط من (هـ).

ورواه يزيد بن الهاد، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن بلال،
أسقط منه: الحكم.

وروي عن أبي [سعد]^(١) البقال، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، [فعله]^(٢)
موقوف.

* * *

١٢٨٣ - وسئل عن حديث عبدالرحمن بن عوف، عن بلال، عن النبي ﷺ:
في المسح على العمامة والخفين^(*).

فقال: يرويه أبوبكر بن حفص، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي عبدالله، عن أبي عبدالرحمن، قال
كنت قاعداً مع عبدالرحمن بن عوف، فمر بلال، فسأله عن المسح على الخفين، فقال:
كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فآتته بالماء فيتوضأ، [فيمسح]^(٣) على العمامة،
والخفين.

وخالفه ابن جريج، [فرواه]^(٤) عن أبي بكر بن حفص، عن أبي عبدالرحمن، عن
أبي عبدالله: أنه سمع عبدالرحمن بن عوف سأل بلالاً.
قال ذلك عبدالرزاق، عن ابن جريج.

(١) في الأصل: سعيد.

(٢) في الأصل: فعله.

(*) "التحفة" (١٣٦/٢) ح (٢٠٤٩)، "الإتحاف" (٦٤٢/٢).

(٣) في (هـ): ويمسح.

(٤) في (هـ): ورواه.

ورواه مفضل بن فضالة، عن ابن جريج، عن أبي بكر بن حفص، ولم يحفظ من بينه وبين عبدالرحمن بن عوف، فقال: عن ابن جريج، عن أبي بكر بن حفص، عن رجل، عن عبدالرحمن.

ورواه عبدالملك بن أبجر، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي عبدالرحمن^(١) مسلم بن يسار: أنه كان قاعداً عند عبدالرحمن بن عوف، فقال عبدالرحمن: يا بلال، كيف مسح رسول الله ﷺ.

[قيل للشيخ^(٢): في رواية [شعبة]^(٣)، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي عبدالرحمن، عن أبي عبدالله، من هما؟].

فقال: ما سمّاهما أحد إلا ابن أبجر، [فقال]^(٤): عن أبي عبدالرحمن مسلم بن يسار.

[قال الشيخ^(٥): وليس عندي كما قال.

* * *

١٢٨٤ - وسئل عن حديث أسامة بن زيد، وعبدالله بن رواحة، عن بلال،

عن النبي ﷺ: أنه مسح على الخفين^(*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

(١) بعدها في الأصل، (هـ): عن. وليس لها وجه.

(٢) في (هـ): قلت.

(٣) في الأصل: سعيد.

(٤) في (هـ): قال.

(٥) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٢٧/٢) ح (٢٠٣٠)، "الإتحاف" (٦٤٤/٢).

فرواه داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد،
عن بلال.

قال ذلك إسحاق بن بهلول، عن عبدالله بن نافع، عن داود بن قيس.

ونخالفه محمد بن إسحاق المسيبي، ويحيى بن خالد بن يحيى [المخزومي]^(١)،
وأبوطاهر بن السرح، والزيبر بن بكّار، فرووه عن عبدالله بن نافع بطوله، وأسندوه في
أوله عن أسامة بن زيد، قال: دخل رسول الله ﷺ وبلال الأسواق، فلما خرج سأل
الناس بلالاً -وقيل: فسألت بلالاً-: ماذا صنع؟ قال: توضأ ومسح برأسه، ومسح
على الخفين.

فصار عن أسامة، عن بلال في آخره.

وروي عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن
عبدالله بن رواحة، وأسامة بن زيد، عن بلال.

قال الشيخ: لا يثبت هذا القول.

* * *

١٢٨٥- وسئل عن حديث حكيم بن حزام، عن بلال: أنه توضأ ومسح على

خماره، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك^(*).

فقال: يرويه ابن جريج، عن أبي بكر بن عبدالله، عن عبدالملك بن سعيد، عن

حكيم بن حزام، عن بلال.

وقيل: عن ابن جريج، [عن]^(٢) سعيد بن عبدالملك، وهو وهم.

(١) في (هـ): مخزومي.

(*) "الإتحاف" (٦٤٢/٢)، "مسند البزار" (٢١٣/٤)، "المعجم الكبير" (٣٦٠/١).

(٢) سقط من الأصل.

وروي هذا الحديث، عن أبي جندل بن سهيل [بن] ^(١) عمرو، عن بلال.
حدّث به عنه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

فرواه قتادة، عن محمد بن سيرين، عن أبي جندل، عن بلال.
قاله [عمر] ^(٢) بن عامر عنه.

وخالفه [هشام] ^(٣) فرواه، عن محمد بن سيرين، عن بعض أصحابه، عن بلال.
وقيل: عن الجريري، عن ابن سيرين، عن رجل رأى بلالاً.
ورواه يونس بن عبيد، عن ابن سيرين، عن بلال مرسلًا.
وروي هذا الحديث أبو قلابة، واختلف عنه:

فرواه مطر الوراق، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي جندل بن
سهيل، عن بلال.

قال ذلك مروان بن محمد، عن سعيد بن بشير، عنه.
وقاله أبو حفص التتيسي.

وقال الوليد بن مسلم: عن سعيد بن بشير، عن مطر، عن أبي قلابة، عن
أبي الأشعث: أن أبا جندل بن سهيل، والحارث بن معاوية مرّا على بلال، فسألاه
عن المسح.

ورواه أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، عن بلال.
وخالفه عبدالوهاب الثقفي، ومعمار، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن زيد،

(١) في الأصل، (هـ): عن.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: هشيم.

[فرووه]^(١) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن بلال مرسلًا.

وكذلك رواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن بلال.

وقيل: عن أبي قلابة، عن رجل -غير مسمى-، عن بلال.

ورواه [يحيى]^(٢) بن أبي إسحاق، عن أبي قلابة، عن بلال مرسلًا.

وروى هذا الحديث مكحول، واختلف عنه:

فرواه ثابت بن ثوبان، والعلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي جندل بن

سهيل، والحارث بن معاوية، عن بلال.

قال ذلك العلاء بن الحارث.

وقال ابن ثوبان: سهيل بن أبي جندل.

وقول العلاء بن الحارث أشبه بالصواب.

وقال ابن إسحاق: عن مكحول، عن الحارث بن معاوية، وصاحب له، لم يسمه،

وهو أبو جندل بن سهيل.

وقال [أبو]^(٣) وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي، ومحمد بن عبد الله الشعيثي: عن

مكحول، عن الحارث بن معاوية -وحده-، عن بلال.

وكذلك قال [عمرو]^(٤) بن الحارث، وابن لهيعة، عن إسحاق بن أبي فروة، عن

مكحول.

وقال الأوزاعي، ومحمد بن راشد: عن مكحول، عن نعيم بن همار، عن بلال.

(١) في (هـ): رووه.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): ابن.

(٤) في (هـ): عمر.

وقال المغيرة بن زياد: عن مكحول، عن بلال مرسلًا.

ورواه حميد الطويل، واختلف عنه:

فرواه زهير، وزياد بن خيثمة، عن حميد، عن أبي رجاء، عن أبي إدريس، [عن

بلال] ^(١).

وكذلك قال معتمر، عن حميد، واختلف عنه:

[فقييل] ^(٢): عن المقدمي، عن معتمر، عن حميد، عن أبي المتوكل الناجي، عن

أبي إدريس [الخولاني] ^(٣).

وليس ذلك بمحفوظ.

وقال خالد الواسطي: عن حميد، عن أبي رجاء - مولى أبي قلابة -، عن أبي قلابة،

عن أبي إدريس، عن بلال.

[ورواه عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة، عن بلال] ^(٤).

وروي عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن البصري، عن بلال مرسلًا.

* * *

١٢٨٦ - وسئل عن حديث عبدالله بن عمر، عن بلال، عن النبي ﷺ: أنه

صلى في الكعبة ^(*).

فقال: يرويه سالم بن عبدالله [بن عمر] ^(٥) - واختلف عنه -، ونافع - واختلف عنه

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (هـ): وقيل.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٣٠/٢) ح (٢٠٣٧)، "الإتحاف" (٦٤٥/٢).

(٥) ليس في (هـ).

[أيضاً] ^(١) -، ومجاهد - واختلف عنه -، وابن أبي مليكة - واختلف عنه -، ويحيى بن جعدة - واختلف عنه -، [وعمر] ^(٢) بن دينار، [فرووه] ^(٣) عن ابن عمر، عن بلال. ورواه سماك الحنفي، وعائذ بن نصيب، ووبرة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، لم يذكروا فيه: بلالاً.

فأما حديث سالم بن عبدالله [بن عمر] ^(٤) والخلاف عليه:

فإن الزهري رواه، واختلف عنه:

فرواه [الليث] ^(٥) بن سعد، وعقيل بن خالد، وصالح بن أبي الأخضر، [فرووه] ^(٦)

عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن بلال.

ورواه يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، [قال] ^(٧): أخبرني بلال،

أو عثمان بن طلحة - بالشك -.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان، [عن سالم] ^(٨)، عن أبيه، واختلف عنه:

فقال الوليد بن مسلم: عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن بلال.

وقال عثمان بن الهيثم: عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن أسامة، أو بلال.

ورواه جابر الجعفي، عن سالم، ومجاهد، عن ابن عمر، وقال فيه: وكان مع

(١) ليس في (هـ).

(٢) في الأصل: وعمر.

(٣) في (هـ): رووه.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في (هـ): ليث.

(٦) في (هـ): رووه.

(٧) ليس في (هـ).

(٨) سقط من الأصل.

النبي ﷺ شيبة بن عثمان، وبلال، فأغلقوا عليهم الباب، فزاحمت، فسألتهما ما صنع؟ فقالا: صلّى ههنا.

فأسنده عن شيبة بن عثمان، وبلال، ولا نعلم ذكر شيبة بن عثمان في هذا الحديث [غير^(١)] أبي حمزة، عن جابر، عن سالم.
وأما حديث نافع:

فرواه عنه^(٢) أيوب السخيتاني، [وعبيدالله^(٣)] بن عمرو، [وإسماعيل^(٤)] بن أمية، وموسى بن عقبة، ومحمد بن عجلان، وجعفر بن محمد، وجويرية بن أسماء، ويونس بن يزيد، وعبدالله بن [سليمان^(٥)] الطويل، وعمر بن محمد بن زيد، وحسان بن عطية، [فرووه^(٦)] عن نافع، عن ابن عمر، عن بلال، عن النبي ﷺ.
ورواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه أبوقرة، عن ابن جريج، قال: حدثني بعض الحجة، عن نافع.
وقال محمد بن بكر البرساني: عن ابن جريج، قال: بلغني عن نافع.
وقيل: عنه، عن ابن جريج: حدثني بعض الحجة، عن نافع، عن ابن عمر، عن بلال.

وقال مكّي بن إبراهيم: عن ابن جريج: حدثني عبدالله بن [عمرو بن^(٧)] نبيه،

(١) في الأصل: عن.

(٢) تأخرت في الأصل إلى ما بعد: السخيتاني.

(٣) في (هـ): وعبيدة.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ): سليم.

(٦) في (هـ): رووه.

(٧) في الأصل: عمر من.

-وهو من الحجة-، عن نافع، عن ابن عمر، عن بلال.

ورواه ابن عون، عن نافع، [واختلف عنه:

فرواه عبدالواحد بن زياد، وهشيم، عن ابن عون، عن نافع]^(١)، عن ابن عمر،

عن بلال.

وقال [محمود]^(٢) بن خداش: عن هشيم، قال: حدثني غير واحد، منهم:

ابن عون، والحجاج، وغيرهما، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل الكعبة ومعه

الفضل بن العباس، وأسامة بن زيد، وبلال، وعثمان بن طلحة، فلقيت بلالاً فسألته.

فزاد فيه: الفضل بن العباس، وأسنده عن ابن عمر، عن بلال.

ورواه يزيد بن زريع، [وأشهل]^(٣) بن حاتم، ومحمد بن أبي عدي، والنضر بن

شميل، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل البيت، ومعه أسامة [بن

زيد]^(٤)، وبلال، وعثمان بن طلحة، فلقيتهم، فسألتهم، فقالوا.

فأسنده عن ابن عمر، عن ثلاثهم.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه القعبي، ومعن بن عيسى، ومصعب بن عبدالله، ويحيى بن يحيى، والشافعي،

والوليد بن مسلم، وروح، وعثمان بن عمر، وإسحاق بن سليمان]^(٥) الرازي،

وابن وهب، وعبدالرحمن بن مهدي، ومحمد بن الحسن، [فرووه]^(٦) عن مالك، عن

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: محمد.

(٣) في الأصل: وسهل.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: سليم.

(٦) في (هـ): رووه.

نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل الكعبة، ومعه أسامة [بن زيد]^(١)، وبلال، وعثمان.

[ثم]^(٢) أسندوه عن ابن عمر، عن بلال - وحده -.

ورواه مالك - في [غير]^(٣) "الموطأ" - عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صلى في البيت وجعل بينه وبين القبلة ثلاثة أذرع، ووصف صلاته، ولم يذكر: بلالاً فيه.

حدّث به عنه [كذلك]^(٤) جماعة، منهم: عبدالرحمن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى، [وهشام]^(٥) بن بهرام، ونخالد: [أبو]^(٦) الهيثم، ومنصور بن يعقوب بن أبي [نويرة]^(٧)، وموسى بن داود، كل هؤلاء رووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: بلالاً، ولا غيره.

[و]^(٨) روي عن أبي عاصم، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن بلال.

ولا يصح عن عبدالله بن دينار.

ورواه هشام بن سعد، واختلف عنه:

فرواه أبو عامر العقدي، عن هشام، عن نافع، عن ابن عمر^(٨)، عن بلال.

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): و.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: وهاشم.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) في الأصل: ثورة.

(٨) بعدها في (هـ): عن النبي ﷺ.

وخالفه أبو يوسف القاضي، [فرواه] ^(١) عن هشام، عن نافع، عن ابن عمر، عن

النبي ﷺ.

وكذلك رواه أشعث بن سوار، وهمام بن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر، عن

النبي ﷺ.

وكذلك قاله أبوقرة، عن ابن جريج، عن رجل من الحجة، عن نافع، عن

ابن عمر، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: بلالاً.

ورواه [عمرو] ^(٢) بن دينار، عن ابن عمر، عن بلال مختصراً.

حدّث به عنه: حماد بن زيد، وابن جريج، واختلف عن ابن جريج:

ف قيل: عنه، عن عطاء، عن ابن عمر، عن بلال، وليس بمحفوظ عنه.

وروي عن عمر بن قيس -سندل-، عن عطاء، عن ابن عمر، عن بلال.

ورواه ابن أبي مليكة، واختلف عنه:

فرواه السائب بن عمر المخزومي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عمر، عن بلال.

ورواه أبو عامر الخزاز، وعبدالله بن عثمان بن خثيم، عن [ابن] ^(٣) أبي مليكة، عن

ابن عمر، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: بلالاً.

ورواه مجاهد بن جبر، واختلف عنه:

فرواه سيف بن سليمان، عن مجاهد، واختلف عن سيف:

فرواه أبونعيم، عن سيف، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن بلال.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) سقط من الأصل.

[وخالفه] ^(١) الثوري، فرواه عن سيف، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. لم يذكر فيه: بلالاً.

ورواه خصيف بن عبدالرحمن، عن مجاهد، واختلف عنه:
فرواه الأوزاعي، ومروان بن شجاع، وعتاب بن بشير، عن خصيف، عن مجاهد،
عن ابن عمر، عن بلال، عن النبي ﷺ.
ورواه شريك، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل الكعبة،
ومعه الفضل بن العباس، وقام بلال على الباب، فسئل الفضل: أصلى النبي ﷺ؟ قال: لا.
وسألت بلالاً: أصلى؟ قال: نعم.

ورواه جابر الجعفي، عن مجاهد، عن ابن عمر، [فأسنده] ^(٢) عن شيبه بن عثمان،
وبلال، عن النبي ﷺ.

وقد تقدّم في حديث سالم.

[ورواه] ^(٣) يحيى بن جعدة، واختلف عنه:

حدّث به محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن عكرمة بن خالد، عن يحيى بن
جعدة، عن ابن عمر، عن بلال.

قال ذلك [عنه] ^(٤): عمرو بن أبي قيس، وخالد الواسطي، وأبويوسف القاضي.

وخالفهم عبدالله بن الأجلح، فرواه عن ابن أبي ليلي، عن عكرمة بن خالد، عن
يحيى بن جعدة، عن ابن عمر: [أن] ^(٥) النبي ﷺ. ولم يذكر: بلالاً.

(١) في الأصل: وخالفهم.

(٢) في (هـ): وأسنده.

(٣) في (هـ): فرواه.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: عن.

ورواه أبو الشعثاء المحاربي - واسمه: [سليم]^(١) بن الأسود-، عن ابن عمر، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ.

حدّث به الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن عمارة [بن عمير]^(٢)، عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر، قال: أخبرني أسامة بن زيد.

[وخالفه أبو عبيدة بن (معن)، فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر، عن أسامة بن زيد]^(٣)، عن النبي ﷺ.

ورواه أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه دخل بين أسامة، وبلال. ولم يسنده عن أحدهما.

ورواه العلاء بن عبد الرحمن، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دخل البيت بين أسامة وبلال، فلما [خرجنا]^(٤) [قلت لهما]^(٥): أين صلّى؟ فأسنده عن ابن عمر عنهما.

ورواه سماك بن الوليد الحنفي، عن ابن عمر، وأسنده عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه: بلالاً.

حدّث به مسعر بن كدام، واختلف عنه:

فرواه أصحاب مسعر الحفاظ عنه، عن مسعر، عن سماك، عن ابن عمر.

وخالفهم هياج بن بسطام، فرواه عن مسعر، عن وبرة، عن ابن عمر.

(١) في (هـ): سليمان.

(٢) في (هـ): عن ابن عمر.

(٣) سقط من الأصل، وما بين الهالين: معرف. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٤) في الأصل، (هـ): خرجنا.

(٥) في (هـ): سألتها. ولعل الصواب فيها: سألتهما.

ورواه شعبة بن الحجّاج، عن سماك الحنفي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،
ولم يذكر: بلالاً.

وكذلك رواه شعبة -أيضاً-، عن عائذ بن نصيب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،
وهما محفوظان عن شعبة.

ورواه محمد بن عبدالله بن أبي الثلج، عن عبدالصمد، عن شعبة، عن زائدة بن
عمير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

ورواه طلحة بن عبيدالله بن كرز، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ولم [يذكر]^(١)
فيه: بلالاً.

والصحيح قول من ذكر فيه: بلالاً.

حدّثنا علي بن عبدالله بن مبشر، ومحمد [بن]^(٢) محمود بن المنذر السراج
[الأصم]^(٣)، قالوا: حدّثنا أبو الأشعث، حدّثنا محمد بن عبدالرحمن، حدّثنا أيوب، [عن]^(٤)
نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ [قدم]^(٥) يوم الفتح [على]^(٦) ناقته، وأسامة بن
زيد حتى أناخها بفناء الكعبة، ثم دعا بالفتاح، فجاء به رجل -يقال له: عثمان بن
طلحة، أو طلحة بن عثمان-، ففتح الباب، فدخل النبي ﷺ، وصاحبُ المفتاح، وبلال،
وأسامة، فعبروا فيه ملياً ثم إن الباب فُتح، قال ابن عمر: فسابت الناس إليه، وإذا بلال

(١) في الأصل: يذكروا.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) مكررة في (هـ).

(٥) في الأصل: قام.

(٦) في الأصل: عن.

بالباب، فسألته: أصلى رسول الله ﷺ فيه؟ قال: نعم. قلت: أين؟ فأشار تلقاء وجهه بين العمودين -يعني الساريتين-، [قال] ^(١): ونسيت أن أسأله كم صلى؟.

حدثنا ابن مخلد، حدثنا [الرمادي] ^(٢)، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، [عن أيوب] ^(٣)، عن نافع، عن ابن عمر: أقبل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقة [أسامة] ^(٤) بن زيد، فأناخها بفناء الكعبة، ثم دعا عثمان بن طلحة بالفتاح، فانطلق إلى أمه، فأبت أن تعطيه إياه، فقال: لَتُعْطِيَهُ أَوْ لِيُخْرِجَنَّ هَذَا السِّيفَ مِنْ [صَلْبِي] ^(٥)! فلما رأت ذلك أعطته، فجاء به إلى النبي ﷺ، ففتح الباب، فدخل النبي ﷺ، وبلال وأسامه، وعثمان بن طلحة -قال: وحسبت أنه قال: والفضل بن العباس-، فأجافوا عليهم الباب ملياً. قال: وكنت رجلاً شاباً قوياً، ففتحوا الباب فبادرهم، فوجدت بلالاً قائماً عند الباب، فقلت: أي بلال! أين صلى النبي ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين. قال ^(٦): ونسيت أن أسأله كم صلى!.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا موسى بن خاقان، [ح] ^(٧)، وحدثنا ابن مخلد، حدثنا أحمد بن منصور، قالوا: حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أنه قال: قدم رسول الله ﷺ

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: الرنادي.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): لأسامة.

(٥) في الأصل: صلبك.

(٦) بعده في الأصل: صلى ركعتين. قال عبدالرزاق: قال ابن عيينة عن أيوب بهذا الإسناد. وعندي أنها مقحمة.

(٧) ليس في (هـ).

في الفتح - فتح مكة-، فأناخ بفناء الكعبة، ودعا بالمفتاح، ففتح، [و] ^(١) دخل رسول الله ﷺ، وأسامة، وبلال، وعثمان بن طلحة، فأغلقوا عليهم الباب ملياً - أو قال طويلاً-. قال ابن [عمر] ^(٢): فلما فُتح الباب بادرت، فكنت أول من دخل، فاستقبلت بلالاً، فقلت: أصلى رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قلت: أين؟ قال: بين العمودين المقدمين. والبيت يومئذ على ستة سوارى.

[هذا] ^(٣) لفظ ابن مخلد.

* * *

(١) في (هـ): ثم.

(٢) في (هـ): عثمان.

(٣) ليس في (هـ).

ومن حديث [عبدالله] ^(١) بن قيس الأشعري، عن النبي ﷺ

١٢٨٧- وسئل عن حديث أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى الأشعري

-وقد سمعه أبو سعيد من النبي ﷺ-: في الاستئذان (*).

فقال: يرويه أبونضرة، وقد اختلف عنه:

فرواه الجريري، وسعيد بن يزيد -أبومسلمة-، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: أن

أبا موسى استأذن على عمر.

ورواه داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية، عن داود، عن أبي نضرة: أن أبا موسى استأذن على عمر، وذكر

في آخره: أبا سعيد.

ورواه [رواد] ^(٢) بن الجراح، عن الثوري، عن داود، عن أبي نضرة، عن

أبي سعيد، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه: أبا موسى.

والقول قول الجريري، وأبي مسلمة.

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة -وهو الماجشون-،

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، وذكر في آخره: أبا سعيد.

والماجشون لم يسمع من أبي موسى.

قال ذلك الثوري، عن يحيى بن سعيد.

(١) في (هـ): أبي موسى.

(*) "التحفة" (١٧٢/٦) ح (٢٠٤٩)، "الإتحاف" (١٧٢/٥)، (٤٢٠).

(٢) في (هـ): داود.

وخالفه جرير بن حازم، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن أبي موسى مرسلًا.
لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه مالك، عن الثقة عنده، عن [بكير] ^(١) بن الأشجّ - [وقال] ^(٢) بعضهم: عن
يعقوب بن الأشجّ -، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد، عن أبي موسى.

وقال عبدالرحمن بن المغيرة الحزامي: عن مالك، [عن] ^(٣) مخزومة [بن بكير] ^(٤)، عن
أبيه بهذا الإسناد.

وروى هذا الحديث طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى، [قال] ^(٥): فقام
أبي بن [كعب] ^(٦) فشهد لأبي موسى، ولم يذكر: أبا سعيد.

وظلحة بن يحيى من الثقات ممن روى عن أبي بردة.

وحديث أبي سعيد هو المحفوظ، على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث
طلحة بن يحيى في الصحيح.

* * *

١٢٨٨ - وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي موسى، قال: استحملتُ

[النبي] ^(٧) ﷺ، فوافق شغلاً، فقال: والله لا أحملك. ثم [حملني] ^(٨).

(١) في الأصل: أبي بكر.

(٢) في (هـ): فقال.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: عن بكر.

(٥) في (هـ): وقال.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في (هـ): رسول الله.

(٨) في الأصل: حملة.

فقال: يرويه حميد الطويل، واختلف عنه:

فرواه أبو قدامة الحارث بن عبيد، عن حميد، عن أنس، عن أبي موسى.
وغيره يرويه، عن حميد، عن أنس: أن أبا موسى، وهو الصواب.

* * *

١٢٨٩- وسئل عن حديث أبي بردة [بن أبي موسى]^(١)، عن أبي موسى،

قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أعتق الرجل أُمَّتَهُ، ثم تزوّجها فله أجران^(*).

فقال: يرويه أبو حصين، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي بردة، عن أبيه.

[وخالفه شعبة، فرواه عن أبي حصين، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبيه]^(٢).

تفرّد به يزيد بن زريع، عن شعبة.

والقول قول شعبة.

حدّثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، حدّثنا العباس بن محمد، قال: حدّثنا

سورة بن الحكم، حدّثنا عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن

أبيه: أبي موسى، عن النبي ﷺ: في الرجل يعتق أُمَّتَهُ [ثم]^(٣) يتزوّجها [فله]^(٤) أجران.

(١) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٢٢٦/٦) ح (٩١١٤)، "الإتحاف" (١٠٥/١٠)، "المعجم" لابن الأعرابي (٦٥٥/٢) - وسقط منه:

الشعبي -، "المسند" لأبي عوانة (١٠٤/١).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): و.

(٤) في (هـ): قال له.

[و] ^(١) لم يجيء به، [غير] ^(٢) سورة.

[و] ^(٣) رواه ابن مخلد، عن [الدوري] ^(٤)، وزاد فيه: ولمؤمن أهل الكتاب أجران،

ولنساء النبي ﷺ أجران، وللعبد الذي يطيع ربه وينصح مواليه أجران.

[قيل] ^(٥) للشيخ: سمعته من ابن مخلد؟ قال: لا أحفظه الساعة.

* * *

١٢٩٠ - وسئل عن حديث [أبي بردة، عن] ^(٦) أبي موسى، عن النبي ﷺ،

قال: إذا مَرَضَ العبد أو سافر كتب له [من] ^(٧) الأجر مثل ما كان يعمل صحيحاً (*).

فقال: يرويه إبراهيم بن إسماعيل السكسكي، عن أبي بردة، واختلف عنه:

فرواه العوام بن حوشب، عن إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن

النبي ﷺ.

وخالفه مسعر، فرواه عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة، قوله.

وقال أحمد بن أبي الحواري: عن حفص بن غياث، عن العوام، ومسعر، عن

إبراهيم، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

حمل حديث أحدهما على الآخر، ومسعر لا يسنده، والعوام يسنده.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (هـ): عن.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: البغوي.

(٥) في (هـ): قلت.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) سقط من (هـ).

(* "التحفة" (١٩٥/٦) ح (٩٠٣٥)، "الإتحاف" (٩٥/١٠)، ر: "التبعية" ص (١٦٥)، "جزء فيه بيان أحاديث" ص (٤٥).

ورواه أبو هشام الرفاعي، عن حفص، عن العوام، عن إبراهيم، عن
[ابن أبي أوفى] ^(١).

والصواب حديث العوام، عن إبراهيم، عن أبي موسى.

* * *

١٢٩١- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: أنه
اختصم إليه في بعير أو دابة ليس [عليها] ^(٢) بينة، فقضى به بينهما ^(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن
أبي موسى.

وتابعه همام، عن قتادة - من رواية عفان عنه -.

ورواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة،
عن أبيه مرسلًا.

وخالفه الضحاك بن حمزة، فرواه عن قتادة، عن أبي [مجلز] ^(٣)، عن أبي بردة، عن
أبي موسى.

ورواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي بردة. لم يذكر بينهما أحداً.

واختلف عن حماد بن سلمة:

فرواه محمد بن كثير المصيبي، عن حماد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن

(١) في الأصل: عن أبي بردة عن أبي موسى.

(٢) كأنها في (هـ): عليه.

(*) "التحفة" (٢١٦/٦) ح (٩٠٨٨)، "الإتحاف" (٩٣/١٠)، ر: "العلل الكبير" ص (٢١٢).

(٣) في (هـ): مخلد.

أبي بردة، عن أبي موسى.

ورواه أبو كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة مرسلًا. وقال في آخره: قال [لي] ^(١) حماد: [فحدثت] ^(٢) به سماك ^(٣) بن حرب، فقال: أنا حدثت به أبا بردة.

وهذا الحديث يرويه الثوري، وغيره، عن سماك، عن تميم بن طرفة -مرسلًا-، عن

النبي ﷺ.

ويرويه ياسين الزيات، عن سماك، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة.

والمحفوظ حديث أبي كامل، عن حماد، عن قتادة.

ومدار الحديث يرجع إلى سماك بن حرب، والصحيح عن سماك بن حرب

-مرسلًا-، عن النبي ﷺ.

* * *

١٢٩٢- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: في متعة الحج، وأن

ذلك سنة النبي ﷺ (*).

فقال: يرويه الحكم، واختلف عنه:

فرواه حجاج بن أرطاة، عن الحكم، [عن] ^(٤) عمارة بن عمير، عن أبي بردة، عن

أبي موسى.

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): حدث به.

(٣) في الأصل: عن سماك.

(* ر: س (١٥٧).

(٤) في الأصل: بن.

وخالفه شعبة، فرواه عن الحكم، عن عمارة، عن إبراهيم بن [أبي] ^(١) موسى، عن أبيه، وهو الصواب.

قال الشيخ [أبو الحسن] ^(٢): إبراهيم ولد في عهد النبي ﷺ، وهو من أكبر أولاد أبي موسى.

* * *

١٢٩٣ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: يُحشَرُ الخلائق كلهم يوم القيامة، ثم يمثل لكلّ أمة ما كانوا يعبدون، الحديث، وفيه: [فيتجلّى] ^(٣) لهم ربهم عز وجل، الحديث ^(*).

فقال: يرويه علي بن زيد، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة القرشي، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

ورواه [جسر] ^(٤) بن فرقد، عن علي بن زيد، عن أبي بردة. [و] ^(٥) لم يذكر بينهما أحداً.

وقول حماد [بن سلمة] ^(٥) أصحّ.

* * *

(١) سقط من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): ويتجلّى.

(*) "الإتحاف" (٧٣/١٠).

(٤) في الأصل: حسن.

(٥) ليس في الأصل.

١٢٩٤- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: إذا كان يوم القيامة أعطي كل رجل من المسلمين رجلاً من اليهود والنصارى، فقيل: هذا فداؤك من النار. وقال: أهل الجنة عشرون [ومائة]^(١) صف، أنتم من ذلك ثمانون صفاً^(*).

فقال: يرويه موسى الجهني، واختلف عنه:

فرواه القاسم بن غصن، عن موسى الجهني، عن أبي بردة، عن أبي موسى.
وخالفه إسماعيل بن محمد بن جحادة، فرواه عن موسى الجهني، عن سعيد بن أبي بردة، [عن أبيه]^(٢)، عن أبي موسى، وهو أشبه بالصواب.

* * *

١٢٩٥- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي^(**).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه النعمان بن عبد السلام، ويزيد بن زريع -واختلف عنه-، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

(١) سقط من (هـ).

(*) "مسند البزار" (١٠٣/٨).

(٢) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٢٢٧/٦) ح (٩١١٥)، "الإتحاف" (٧٤/١٠). ر: "أحاديث أبي إسحاق" ص (٧٧٧).

قال ذلك محمد بن موسى الحرشي، ومعمار بن مخلد السروجي، ومحمد بن الحصين الأصبحي - [شيخ] ^(١) [بصري] ^(٢) -، عن يزيد بن زريع، عن شعبة. وخالقهم محمد بن المنهال، والحسين المروزي، وغيرهما، فرووه عن يزيد بن زريع، عن شعبة مرسلًا.

وكذلك قال أصحاب شعبة عنه، وهو المحفوظ. واختلف عن الثوري:

فرواه النعمان بن عبدالسلام، وبشر بن [منصور، و] ^(٣) جعفر بن عون، ومؤمل بن إسماعيل، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى. وأرسله أصحاب الثوري، عن الثوري، منهم: أبونعيم، وغيره. واختلف عن وكيع بن الجراح:

فرواه حاجب بن سليمان، [ويمان] ^(٤) بن سعيد المصيبي، عن وكيع، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى [متصلاً]. وغيرهما يرويه عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى ^(٥).

وكذلك قال أصحاب إسرائيل عنه.

ورواه أبوعوانة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: البصري.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: وعاد.

(٥) سقط من (هـ).

وقال معلى بن منصور، عن أبي عوانة: [أنه]^(١) لم [يسمعه]^(٢) من أبي إسحاق.
[حدثني]^(٣) به إسرائيل، عنه.

ورواه علي بن حجر، عن شريك، عن أبي إسحاق متصلاً مسنداً.

وتابعه أسود بن عامر - وقيل: عن عبدالرحمن بن شريك -، عن شريك.

ورواه قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق مسنداً.

واختلف عن يونس بن أبي إسحاق:

فقال عيسى بن يونس، وزيد بن الحباب: عن يونس [بن أبي إسحاق، عن أبيه،

عن أبي بردة، عن أبيه.

وقال أبو عبيدة الحداد: عن يونس]^(٤)، عن أبي بردة، لم يذكر فيه: أبا إسحاق.

وإسرائيل من الحفاظ عن أبي إسحاق، قال عبدالرحمن بن مهدي: كان إسرائيل

يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد.

ويشبه أن يكون القول قوله، [وأن]^(٥) أبا إسحاق كان ربّما أرسله، فإذا

سئل عنه وصله.

* * *

١٢٩٦ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ:

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: سمعه.

(٣) في الأصل: حدث.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: فإن.

اذكروا صاحب الرغيف. حديثاً فيه طول (*).

فقال: يرويه سليمان التيمي، [عن أبي عثمان]^(١)، عن أبي بردة، عن أبي موسى،
واختلف عنه:

فروى عن عبدان بن عثمان، عن ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان،
عن أبي بردة، عن أبي موسى.

رواه عبدالله بن محمد بن يزيد الحنفي، عن عبدان، مسنداً عن النبي ﷺ.
وخالفه أصحاب سليمان التيمي، فرووه عنه بهذا الإسناد موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

١٢٩٧ - وسئل^(٢) عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: في
الساعة التي [يرجى فيها]^(٣) [يوم]^(٤) الجمعة، وأنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن
[تنقضي]^(٥) الصلاة (**).

فقال: يرويه مخزوم بن بكير، [عن أبيه]^(٦)، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن
النبي ﷺ.

تفرّد به عبدالله بن وهب، عنه، وهو صحيح عنه.

(* "المصنف" لابن أبي شيبة - ط. الرشد - (١٢٧/١٢).

(١) سقط من (هـ).

(٢) قبلها في (هـ) وسط السطر كتب: حديث.

(٣) استدركت في هامش الأصل، وكتب: صح.

(٤) ليست في (هـ)، وقبلها: في.

(٥) في الأصل: تقضى.

(**) "التحفة" (٢١١/٦) ح (٩٠٧٨)، "الإتحاف" (٦٤/١٠)، ر: "التبع" ص (١٦٦).

(٦) سقط من (هـ).

ورواه أبو إسحاق [السبيعي] ^(١)، عن أبي بردة، واختلف عنه:
فرواه إسماعيل بن عمرو، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه،
عن النبي ﷺ.

وخالفه النعمان بن عبد السلام، فرواه عن الثوري بهذا الإسناد موقوفاً.
وخالفهما يحيى القطان، فرواه عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، قوله.
وتابعه عمار بن رزيق، فرواه عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، قوله.
وكذلك رواه معاوية بن قرّة، ومجالد، عن أبي بردة، من قوله.
وحديث مخزّمة بن بكير أخرجه مسلم في الصحيح، والمحفوظ من رواية الآخرين
عن أبي بردة قوله غير مرفوع.

حدّثنا أحمد بن محمد بن مسعدة الفزاري، قال: حدّثنا [عبدالله] ^(٢) بن محمد بن
زكريّا، حدّثنا إسماعيل بن عمرو، حدّثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة،
عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: الساعة التي يرجى فيها يوم الجمعة عند نزول
الإمام.

حدّثنا أحمد بن محمد بن مسعدة، قال: حدّثنا محمد بن عبدالله بن الحسن
الأصبهاني، قال: حدّثنا أبو سفيان صالح بن مهران، حدّثنا النعمان، [عن] ^(٣) سفيان، عن
أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: الساعة التي تذكر في الجمعة ما بين
نزول الإمام عن منبره إلى دخوله في الصلاة. موقوف.

* * *

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: عبداً لله.

(٣) في الأصل: بن.

١٢٩٨- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن. وفيه: قلت: يا رسول الله، إن لأهل اليمن شراباً، فما تأمري؟ قال: أفهاكم عن كل مُسكِرٍ*).

فقال: يرويه سيار: أبو الحكم، واختلف عنه:

فرواه قرّة بن خالد، عن سيار، عن أبي بردة، عن أبي موسى.
تفرّد به يحيى القطان.

وخالفه إياس بن دغفل، فرواه عن سيار، عن [سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى].

وخالفهما عوف الأعرابي، فرواه عن سيار، عن^(١) بعض الأشعرين، عن أبي موسى.
وحديث قرّة [بن خالد]^(٢) أشبه بالصواب.

وروى هذا الحديث طلحة بن [مصرف]^(٣)، عن أبي بردة، واختلف عنه:

فرواه حريش بن سليم، عن طلحة، عن أبي بردة، عن أبي موسى.
وأرسله محمد بن طلحة، عن أبيه، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ، [و]^(٤) لم يذكر:
أبا موسى.

ورواه سليمان [الشيبياني]^(٥)، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٢١٤/٦) ح (٩٠٨٦)، "الإتحاف" (٦٩/١٠)، ر: "التبع" ص (١٦١-١٦٥).

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: مطرف.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: المسمار.

فرواه جرير، وعليّ بن مسهر، عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى.
وكذلك قال عبدالواحد بن زياد: حدثنا أبو إسحاق الشيباني -وهو سليمان-،
عن أبي بردة، [عن^(١) أبي موسى].
ورواه خالد الواسطي، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن
أبي موسى.

ورواه أسباط، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه مرسلًا.
واختلف عن ابن عيينة:

فرواه عن محمد بن عباد المكي، عنه، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي بردة،
عن أبيه، عن أبي موسى.

[وخالفه^(٢) سهل بن [صقير]^(٣)، فرواه عن ابن عيينة، عن مسعر، وغيره، عن
سعيد بن أبي بردة.

وكلاهما غير محفوظ.

[وروي^(٤) هذا الحديث [عن^(٥) عبدالملك بن عمير، عن أبي بردة، ولم يذكر فيه

قصة الشراب.

واختلف عنه في إسناده:

(١) في الأصل: و.

(٢) في (هـ): ويخالفه.

(٣) في الأصل: صغير.

(٤) في (هـ): وروي.

(٥) ليست في (هـ).

فرواه أصحاب أبي عوانة، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، [عن^(١)] أبي بردة مرسلاً.
ورواه الهيثم بن جميل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، [عن^(١)] أبي بردة، عن
أبي موسى متصلاً.

وتابعه عبد الحكيم بن منصور، فرواه عن عبد الملك، كذلك متصلاً مرفوعاً.
والصواب من حديث عبد الملك المرسل، ومن حديث الشيباني: عن أبي بردة، عن
أبي موسى.

* * *

١٢٩٩- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال:
إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً أتبعوه، وتركوا التوراة^(*).

فقال: يرويه عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة.
واختلف عنه:

فرواه زكريا بن عدي عنه موقوفاً.
ورواه جندل بن والقي [عنه^(٢)] مرفوعاً.
والموقوف أصح.

* * *

١٣٠٠- وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى، قال رسول الله ﷺ:

(١) في الأصل: بن.

(*) "الإتحاف" (٨١/١٠)، "المعجم الأوسط" (٣٥٨/٥).

(٢) ليس في الأصل.

إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرّة^(*).

فقال: اختلف فيه على أبي بردة:

فرواه [المغيرة]^(١) بن أبي الحرّ - شيخ من الكوفة -، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جدّه أبي موسى.

وخالفه حميد بن هلال، فرواه عن أبي بردة، قال: حدّثني رجل من المهاجرين، عن

النبي ﷺ.

وخالفهما ثابت البناني، وعمرو بن مرّة، فروياه عن أبي بردة، عن الأغر الجهني،

ومنهم من قال: المزني.

وكذلك رواه زياد بن المنذر - أبو الجارود -، عن أبي بردة، عن الأغر المزني، وهو

[أشبهها]^(٢) بالصواب، قول من قال: عن الأغر.

* * *

١٣٠١ - وسئل عن حديث [أبي بردة، عن]^(٣) أبي موسى: قال رسول الله ﷺ:

ملعون من فرق بين الوالد وبين ولده، وبين الأخ [وأخيه]^{(٤)(**)}.

فقال: يرويه طليق بن محمد بن عمران بن حصين، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٢١٧/٦) ح (٩٠٨٩)، "الإتحاف" (١٠٨/١٠).

(١) في الأصل: مغيرة.

(٢) في الأصل: أشبههما.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: وأخته.

(**) "التحفة" (٢٢٢/٦) ح (٩١٠٤)، "الإتحاف" (٨٦/١٠).

فرواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

[ومن] ^(١) قال فيه: عن صالح بن كيسان، فقد وهم.

ورواه سليمان التيمي، عن طليق، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عياش، عن التيمي، عن طليق، عن عمران بن حصين.

وغيره يرويه عن سليمان التيمي، عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين

- [مرسلاً] ^(٢) -، عن النبي ﷺ. وهو المحفوظ عن التيمي.

* * *

١٣٠٢ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: مرض النبي ﷺ، فقال:

مروا أبا بكر فليصل بالناس. فقالت عائشة: إنه رجل رقيق. قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس! فإنكن صواحب يوسف.

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة.

ورواه عنه أبو الأشهب جعفر بن الحارث، وزائدة.

واختلف عن زائدة:

فقال أحمد بن يحيى الصوفي: عن حسين الجعفي، عنه، عن عبد الملك، عن

أبي بردة، عن أبي موسى، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وليس بمحفوظ.

والصواب عن أبي موسى: أن النبي ﷺ أمر أبا بكر [يصلي] ^(٣) بالناس، فقالت

(١) في (هـ): وقول من.

(٢) في (هـ): مرسل.

(٣) في الأصل: فصلي.

عائشة: إن أبا بكر.

كذلك^(١) قال [عباس]^(٢) الدوري، عن حسين، عن زائدة.

* * *

١٣٠٣ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: إن النجوم [جُعِلَتْ]^(٣) أماناً لأهل السماء، وجُعِلَ أصحابي أماناً لأمتي، فإذا ذهبوا أتاهم ما يوعدون^(*).

فقال: يرويه حسين الجعفي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن [خلف]^(٤) التيمي - كوفي، [ضرير]^(٥) البصر، شيخ -، عن حسين الجعفي، عن محمد بن سوقة، عن سعيد بن أبي [بردة]^(٦)، عن أبيه، عن أبي موسى. وغيره يرويه عن حسين الجعفي، عن مجمع بن يحيى الأنصاري، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وهو الصحيح.

* * *

١٣٠٤ - وسئل عن حديث أبي بردة، عن أبي موسى: أن النبي ﷺ زار قوماً من الأنصار في دارهم، فذبحوا له شاة، فأخذ من اللحم شيئاً ليأكله، فمضغه ساعة لا يسيغه، فقال: ما شأنه؟ قالوا: شاة لفلان، ذبحناها حتى يجيء فنرضيه من

(١) في الأصل: وكذلك.

(٢) في الأصل: سايس.

(٣) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٢١٨/٦) ح (٩٠٩)، "الإتحاف" (٩٤/١٠).

(٤) في الأصل: خالد.

(٥) بياض في الأصل.

(٦) في الأصل: عروبة.

[ثمنها] ^(١). فقال: أطمعُوها الأسرى ^(*).

فقال: يرويه عاصم بن كليب، [واختلف عنه:

فرواه أبو يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب] ^(٢)، عن أبي بردة،

عن أبي موسى، ووهم فيه.

والصواب: عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من [الأنصار] ^(٣)، عن

النبي ﷺ.

[و] ^(٤) كذلك رواه أبو عاصم، عن أبي حنيفة.

وكذلك رواه سعيد بن سلمة، وعبدالله بن إدريس، وجرير، وعبدالواحد بن زياد،

عن عاصم.

* * *

١٣٠٥ - وسئل عن حديث أبي بكر بن أبي موسى، [عن أبي موسى] ^(٥):

[أن] ^(٦) النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي ركعتي الفجر حين أخذ المؤذن في الإقامة، فغمزه،

وقال: ألا كان هذا قبل الأذان؟! ^(**).

(١) في الأصل: غنمها.

(*) "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص (١٨٩).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: الأر.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) سقط من (هـ).

(٦) في الأصل: عن.

(**) "المعجم الصغير" (٥٥/١).

فقال: يرويه سليمان الشيباني عنه، واختلف [عنه] ^(١):

فرواه المحاربي، وأبوبكر بن عياش، عن الشيباني، عن أبي بكر بن أبي موسى،

عن أبيه.

واختلف عن ابن أبي غنية، وعن خالد الواسطي:

ف قيل: عن خالد، [عن الشيباني متصلاً.

وقال وهب بن بقة: عن خالد] ^(١)، عن الشيباني، عن أبي بكر بن أبي موسى

مرسلاً.

وكذلك قال الكوفيون: عن [ابن] ^(١) [أبي] ^(٢) غنية، عن الشيباني.

وقال أبوسعيد يحيى بن [سليمان] ^(٣) الجعفي، عن [ابن] ^(٤) أبي غنية فيه: عن

أبي بكر بن أبي موسى: أظنه عن أبيه.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

١٣٠٦ - وسئل عن حديث أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه: قال

رسول الله ﷺ: من صلى البردَيْنِ دخل الجنة (*).

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: سليم.

(٤) سقط من الأصل.

(* "التحفة" (٢٣٧/٦) ح (٩١٣٨)، "الإتحاف" (١١١/١٠)، ر: "مسند أبي عوانة" (٣٧٧/١)، "النكت الظراف".

فقال: هو حديث يرويه أبو [جمرة]^(١) الضبعي، عن أبي [بكر]^(٢).
حدّث به همام عنه:

[فقال]^(٣) عمرو بن عاصم، وحبان بن هلال، عن همام بهذا الإسناد.
ورواه عفان، وغيره، عن همام، عن أبي جمرة، عن أبي بكر، عن أبيه، ولم ينسبه.
وقال بعض أهل العلم: أبوبكر هذا هو أبوبكر بن عمار بن روية الثقفي.
وهذا الحديث محفوظ عنه، رواه^(٤) عنه إسماعيل بن أبي خالد، وغيره، والله أعلم.

* * *

١٣٠٧- وسئل عن حديث الأسود بن يزيد، عن أبي موسى، قال: لقد ذكرنا
علي [ﷺ]^(٥) صلاةً كنا نصلّيها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها أو تركناها: يكبر
كلما ركع، وكلما سجد^(*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:
فرواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي موسى.
وتابعه سفيان الثوري، من رواية الفريابي عنه.
واختلف عن الفريابي:

[فقليل]^(٦): عنه، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، وهو أشبه بالصواب.

(١) في الأصل: حمزة.

(٢) في (هـ): بردة.

(٣) في الأصل: وقال.

(٤) في الأصل: ورواه.

(٥) في (هـ): عليه السلام.

(*) "التحفة" (١٦٦/٦) ح (٨٩٨٢)، "الإتحاف" (٧/١٠).

(٦) في الأصل: قيل.

وقيل: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي موسى، وليس بمحفوظ.

ورواه أبو الأحوص، وزهير، وأبوبكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مریم، عن أبي [موسى] ^(١)، إلا أن زهيراً أدخل بين [بريد] ^(٢) و[بين] ^(٣) أبي موسى رجلاً لم يُسمَّه.

والصواب قول زهير.

وروى هذا الحديث سلمة بن صالح، [عن أبي إسحاق] ^(٤)، عن أبي موسى، [و] ^(٥) لم يذكر بينهما أحداً.

وروي هذا الحديث، عن أبي رزين، عن أبي موسى، واختلف عنه:

فرواه أبو حفص الأبار، عن الأعمش، عن أبي رزين - من رواية إبراهيم ^(٦) بن مهدي عنه -.

ووقفه عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن علي ^(٧)، وهو المحفوظ.

أخبرنا أبوبكر النيسابوري - قراءة عليه وأنا أسمع -: أن عبد الله بن محمد بن عمرو

[الغزي] ^(٨) حدثهم: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن

(١) في الأصل: إسحاق.

(٢) في الأصل: يزيد.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) ليس في (هـ).

(٦) كأنه ضب فوقها في (هـ).

(٧) بعدها في (هـ): عليه السلام.

(٨) في الأصل: العزي.

الأسود بن يزيد، عن أبي موسى، قال: لقد ذكرنا عليّ [رضي الله عنه] ^(١) صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها أو تركناها عمداً: يكبر كلما ركع، و[كلما] ^(٢) سجد، وكلما رفع.

* * *

١٣٠٨ - وسئل عن حديث الأسود بن يزيد، عن أبي موسى، قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا أرى أن عبدالله بن مسعود من أهل البيت ^(*).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وشعبة، [ويوسف] ^(٣) بن أبي إسحاق، وزكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، [عن الأسود، عن أبي موسى].

وقال قائل: عن أبي إسحاق] ^(٤)، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي موسى.

وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

وقيل: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن [أبي] ^(٤) الأحوص، عن أبي موسى.

قاله عفان عنه.

وقيل: عنه، عن أبي إسحاق - قال شعبة: لا أدري هو عن أبي الأحوص، أو ^(٥) أن

أبا موسى [قال] ^(٦).

(١) سقط من (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٦٣/٦) ح (٨٩٧٩)، "الإتحاف" (٧/١٠).

(٣) في الأصل: وبعنص.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) بعدها في الأصل: لا. ولعل الصواب بدونها كما في (هـ).

(٦) ليست في الأصل، أو سقطت مثلتها بعدها.

قال ذلك يعقوب الحضرمي^(١)، عن شعبة.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي موسى، قال: أتيت النبي ﷺ وأنا أرى أن عبدالله بن مسعود من أهل البيت. أو نحو مما ذكر سفيان من هذا.

* * *

١٣٠٩ - وسئل عن حديث ربعي بن حراش، عن أبي موسى، قال: بريء

رسول الله ﷺ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ^(*).

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرغه علي بن سعيد [النسائي]^(٢)، عن عبدالصمد، عن شعبة، عن عبدالملك [بن

عمير]^(٣).

ووقفه أصحاب شعبة، عن شعبة.

ورفعه المحاربي، عن عبدالملك بن عمير إلى النبي ﷺ.

قال ذلك أبوظفر، عن المحاربي.

وغيره يرويه عنه موقوفاً.

ورفعه أبو عمر الضرير، عن أبي عوانة، عن عبدالملك.

وغيره يرويه عن أبي عوانة موقوفاً.

والموقوف عن عبدالملك أثبت.

* * *

(١) بعدها في الأصل: عنه. ولعل الصواب بدونها كما في (هـ).

(*) "التحفة" (١٦٩/٦) ح (٨٩٨٨)، ر: "التبع" ص (١٦٩).

(٢) في (هـ): الناسي.

(٣) ليس في الأصل.

١٣١٠- وسئل عن حديث ربعي، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ:
خَيْرُ بَيْنِ الشَّفَاعَةِ، وَبَيْنَ أَنْ يَدْخَلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهَا أَعْمُ؛
أَتْرُوهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ وَلَكِنهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَّائِينَ*.

فقال: يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه:

فرواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن نعيم بن أبي هند، عن
ربعي، قال: أحسبه عن أبي موسى.

قال ذلك إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر.

وغيره يرويه عن أبي بدر مرسلًا، لا يذكر فيه: أبا موسى.

ورواه عبدالسلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نعمان بن قراد، عن ابن

عمر، عن النبي ﷺ.

وقال ابن الأصبهاني: عن عبدالسلام، عن زياد، عن نعمان بن [قراد]^(١)، عن

نافع، عن ابن عمر.

و[رواه]^(٢) [معمر]^(٣) بن سليمان، عن زياد بن خيثمة، عن علي بن النعمان بن

قراد، عن رجل، عن ابن عمر، وليس فيها شيء صحيح.

* * *

١٣١١- وسئل عن حديث أبي وائل، عن أبي موسى: جاء رجل إلى

(* "التحفة" (١٦٩/٦) ح (٨٩٨٩).

(١) في (هـ): شداد.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) كأنها في (هـ): معتمر.

[رسول الله] ^(١) ﷺ، فقال: الرجل يقاتل حَمِيَّةً، ويقاتل شجاعة، ويقاتل رياءً، فأَيُّ ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ^(*).

فقال: يرويه الأعمش، ومنصور، [عن أبي وائل، عن أبي موسى، وهو صحيح عن الأعمش ومنصور] ^(٢) جميعاً.

وحدّث به يزيد [بن] ^(٣) عطاء، عن الأعمش، فقال: عن أبي وائل، [عن مسروق، عن أبي موسى].

ووهم في ذكر مسروق، والصواب: عن أبي وائل ^(٤)، عن أبي موسى.

أخبرنا يحيى بن محمد بن صاعد -قراءة عليه وأنا أسمع-: أن محمد بن عوف

حدّثهم، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل ^(٥)،

عن أبي موسى، قال: قلنا: يا رسول الله، الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل رياءً، فأَيُّ ذلك

في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

* * *

١٣١٢ - وسئل عن حديث أبي وائل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: إن هذا

الدينار والدرهم [قد] ^(٦) أهلكا من كان قبلكم ^(**).

(١) في (هـ): النبي.

(*) "التحفة" (١٧٤/٦) ح (٨٩٩٩)، "الإتحاف" (٢٩/١٠).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) بعدها في الأصل: عن ابن عمر.

(٦) ليس في الأصل.

(**) "الإتحاف" (٣٠/١٠)، "الأطراف" (٢٦٢/٢).

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي وائل، واختلف عنه:

فرواه مالك بن سعيد، عن الأعمش مرفوعاً.

وتابعه عبدالله بن هاشم الطوسي، عن يحيى القطان، عن الثوري، إلا أنه قال فيه:

أراه عن النبي ﷺ.

ورواه مؤمل بن إهاب، عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن الأعمش، ورفع

أيضاً.

و[رواه] ^(١) غير هؤلاء عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى موقوفاً، وهو

الصواب.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - [جار ابن منيع] ^(٢)، [ثقة] ^(٣) ثقة فيه جلادة، سمع من

ابن [هاشم] ^(٤) ببغداد، قال: حدثنا عبدالله بن هاشم، حدثنا يحيى بن سعيد، عن

سفيان، حدثني سليمان الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى - قال: أراه عن

النبي ﷺ، قال: إن هذا الدينار والدرهم [قد] ^(٥) أهلكا من كان قبلكم، ألا وهما

مهلكاكم.

* * *

١٣١٣ - وسئل عن حديث أبي عبدالرحمن السلمي، عن أبي موسى: قال

(١) في (هـ): رفعه.

(٢) في (هـ): ثنا ابن أبي منيع.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): هشام.

(٥) ليست في (هـ).

رسول الله ﷺ: ليس أحدٌ [أصبر] ^(١) على أذى يسمعه من الله [عز وجل] ^(٢)، يدْعُونَ له نداءً وهو يرزقهم ويعافهم! ^(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أسباط بن محمد، [وعمر] ^(٣) بن سعيد بن مسروق، وأصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير - فيما سمعه منه -، عن أبي عبدالرحمن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ.

[وخالفهم] ^(٤) أبو حمزة السكري، فرواه عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبدالرحمن، عن أبي موسى، ووهم في قوله: سعد بن عبيدة. ورؤي ^(٥) عن أبي حذيفة، عن الثوري، عن الأعمش، عن [أبي] ^(٦) سلمان، عن أبي عبدالرحمن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ بلفظ آخر. ووهم الراوي له عن أبي حذيفة في الإسناد والمتن جميعاً. والصحيح من ذلك قول عمر بن سعيد [الثوري] ^(٧)، وأسباط، ومن تابعهما، عن الأعمش.

(١) في (هـ): أغير.

(٢) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٨٢/٦) ح (٩٠١٥)، "الإتحاف" (٣٨/١٠).

(٣) في (هـ): بن عمرو.

(٤) في الأصل: وخالفه.

(٥) بداية (٢٦٩/أ-ب) من (هـ)، وهو غير واضح بمرّة، ولذا أثبت ما أثبتته الشيخ محفوظ.

(٦) في (هـ): ابن.

(٧) ليس في الأصل.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن كيسان البصري، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن [أبي سلمان]^(١)، عن أبي عبد الرحمن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: لا أحد أغبر من الله [عز وجل]^(٢)، ولذلك [حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله، فلذلك]^(٣) مدح نفسه.

* * *

[يتلوه في الجزء الذي يليه:

وسئل عن حديث عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى: أن النبي ﷺ.

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلاته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً

وفيه بقية حديث أبي موسى، وأول حديث أبي هريرة رضي الله عنهما وعن جميع

الصحابة]^(٤).

(١) في (هـ): ابن سليمان.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) من (هـ).

[بسم الله الرحمن الرحيم]^(١)

١٣١٤- وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ]^(١) عن حديث عبدالرحمن بن نافع [بن]^(٢) عبدالحارث، عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان [في]^(٣) حائط بالمدينة على قفّ البئر، فدَقَّ [الباب]^(٤) أبوبكر، فقال: ائذن له وبشّره بالجنة. الحديث (*).

فقال: يرويه أبو سلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه أبو الزناد، عنه، واختلف عن أبي الزناد:

فرواه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، [عن أبي الزناد]^(٥)، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمن بن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى. وخالفهم ورقاء، [فرواه]^(٦) عن أبي الزناد، عن نافع - وليس مولى ابن عمر -، عن أبي موسى، ولم يذكر فيه: أبا سلمة، ولم يُقم إسناده.

ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبدالحارث، عن النبي ﷺ. ولم يذكر: أبا موسى.

(١) من (هـ).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في (هـ): علي.

(٤) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٨٧/٦) ح (٩٠١٩)، "الإتحاف" (٤٤/١٠).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (هـ): رواه.

والقول قول صالح بن كيسان، ومن تابعه.

* * *

١٣١٥- وسئل عن حديث مُرّة الهمداني، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال:

إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، الحديث (*).

فقال: حدّث به يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه: أن محدثاً حدّثه عن عمرو بن

مرّة، [عن مرّة]^(١)، عن أبي موسى، ووهم فيه بعض الرواة.

والصواب ما رواه الأعمش، وشعبة، وغيرهما، عن عمرو بن مرّة، عن

أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبي موسى.

* * *

١٣١٦- وسئل عن حديث القاسم بن مخيمرة، عن أبي موسى، قال: أتيتُ

النبي ﷺ بنبيذ يَنْشُ، فقال: [اضرب]^(٢) بهذا الحائط؛ فإنه لا يشرب هذا من كان

يؤمن بالله واليوم الآخر (**).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه أبو عاصم النبيل، وروح بن عبادة، ويحيى القطان، عن الأوزاعي، عن

محمد بن أبي موسى، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي موسى، إلا أن [أبا]^(٢) عاصم

أرسله، وقال فيه: أن أبا موسى أتى النبي ﷺ.

(*) "التحفة" (٢٤٠/٦) ح (٩١٤٦)، "الإتحاف" (١١٩/١٠).

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(**) "مسند البزار" (١٦٧/٨)، "تاريخ دمشق" (٨٤/٥٦-٨٨).

وخالفهم الوليد بن مسلم، فرواه عن الأوزاعي، عن موسى بن سليمان، عن القاسم، عن أبي موسى.

ورواه هشام الدستوائي، واختلف عنه:

فقال معاذ بن هشام: عن أبيه، عن قتادة، عن الأوزاعي، عن القاسم بن مخيمرة: أن أبا موسى أتى النبي ﷺ.

قال ذلك حوثره بن محمد عنه.

وخالفه مسلم بن إبراهيم، فقال: عن هشام، عن رجل من أهل الشام، عن الأوزاعي.

[وقول] ^(١) مسلم، عن هشام أصح من قول حوثره، عن معاذ بن هشام.

ورواه حماد بن واقد، عن هشام، عن الأوزاعي، لم يذكر بينه وبين الأوزاعي أحداً.

والحديث مضطرب عن الأوزاعي؛ لأن الذي بينه وبين القاسم بن مخيمرة رجل مجهول، وربما أرسله عن القاسم.

* * *

١٣١٧- وسئل عن حديث أسيد بن المشمس، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: إن بين يدي الساعة الهرج. قيل: يا رسول الله، وما الهرج؟ قال: القتل. الحديث بطوله (*).

فقال: يرويه الحسن البصري عنه، واختلف عنه:

(١) في (هـ): وقال.

(*) "التحفة" (١٦٤/٦) ح (٨٩٨٠)، "الإتحاف" (٨/١٠).

فرواه قتادة، وعوف الأعرابي، ومبارك بن فضالة، ويونس بن عبيد - واختلف عنه -، عن الحسن، عن أسيد بن المششم، عن أبي موسى.

قال ذلك يزيد بن زريع، وابن عُلَيَّة، عن يونس.

واختلف عن مبارك بن فضالة:

فقال الهيثم بن جميل: عنه، عن الحسن، عن أسيد ابن عم الأحنف بن قيس، عن

أبي موسى.

[وقال مؤمل بن إسماعيل: عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أسيد، عن

الأحنف بن قيس، عن أبي موسى] ^(١).

ورواه حمّاد بن سلمة، عن يونس، وحميد الطويل، وحبیب بن الشهيد، وثابت،

عن الحسن، عن [حِطَّان] ^(٢) الرقاشي، عن أبي موسى.

وكذلك قال معتمر: عن حميد الطويل، عن الحسن، عن حطان.

وقال عبدالوهاب الثقفي: عن يونس، عن الحسن، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما

أحدًا.

وكذلك قال حزم بن أبي حزم [القطعي] ^(٣)، ويزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِيّ، عن

الحسن، عن أبي موسى.

والمحفوظ قول من قال: عن الحسن، عن أسيد بن المششم.

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: حطار.

(٣) في الأصل: القطيعي.

ومن قال: عن الحسن، عن حطان، فقله غير مدفوع؛ يحتمل أن يكون الحسن [أخذه] ^(١) عنهما جميعاً.

ومن قال: عن الحسن، عن أبي موسى، فإنه أرسل الحديث، فلا حجة له، ولا عليه.

* * *

١٣١٨ - وسئل عن حديث طارق بن شهاب، عن أبي موسى: كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود [تتخذُهُ] ^(٢) عيداً، فقال رسول الله ﷺ: [صوموه] ^(٣) أنتم ^(*).

فقال: يرويه [أبو] ^(٤) عميس، وصدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، وهو صحيح عنهما.
ورواه رقة بن مصقلة، عن قيس، [عن] ^(٤) طارق مرسلًا، لم يذكر فيه: أبا موسى.

والمتصل الصحيح.

* * *

١٣١٩ - وسئل عن حديث سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى: قال

(١) في الأصل: أخذهما.

(٢) في الأصل: يتخذوه.

(٣) في الأصل: صوموا.

(*) "التحفة" (٦/١٨٠) ح (٩٠٠٩)، "الإتحاف" (١٠/٣٥).

(٤) في الأصل: بن.

رسول الله ﷺ: من لعب [بالنرد] ^(١) فقد عصى الله ورسوله (*).

فقال: يرويه نافع - مولى ابن عمر -، وعبدالله بن سعيد بن أبي هند، وموسى بن عبدالله بن سويد، وأسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي هند، فاتفق نافع، وعبدالله بن سعيد، وموسى بن عبدالله بن سويد، فرووه عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى. واختلف عن أسامة بن زيد:

فرواه ابن وهب، عن أسامة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى. وخالفه ابن المبارك، فرواه [عن] ^(٢) أسامة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة - مولى أم هانئ -، عن أبي موسى، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. حدثنا أبو القاسم [عبدالله بن محمد] ^(٣) البغوي، حدثنا عبيدالله بن عمر، حدثنا يحيى بن سعيد، وبشر بن المفضل - جميعاً -، عن عبيدالله بن عمر، حدثني نافع، - وقال بشر: عن نافع -، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ، قال: من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله.

[حدثنا يحيى بن محمد] ^(٤) بن صاعد إملاء، حدثنا الحسن بن عيسى النيسابوري إملاء في سنة تسع وثلاثين - وكتبت بخطي -، [حدثنا] ^(٥) عبدالله بن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة - مولى عقيل - فيما أعلم، عن

(١) في الأصل: النرد.

(*) "التحفة" (١٧٣/٦) ح (٨٩٩٧)، "الإتحاف" (٢٦/١٠، ١٢٥)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢١٥/١٠).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في (هـ): حدثناه أبو محمد.

(٥) في (هـ): انا.

أبي موسى، عن النبي ﷺ [بذلك] ^(١).

قال: وحدثنا ابن المبارك، عن عبيدالله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن

أبي موسى، عن النبي ﷺ [بذلك] ^(١)^(٢).

* * *

١٣٢٠ - وسئل عن حديث سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى: قال

[رسول الله] ^(٣) ﷺ: أحلّ [الذهب والحرير] ^(٤) لإناث أمّتي، [وحرّم] ^(٥)، الحديث (*).

فقال: يرويه عبدالله بن سعيد بن أبي هند.

واختلف عن نافع:

فرواه أيوب السخيتاني، وعبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن

أبي موسى.

(١) ليس في الأصل.

(٢) في هامش الأصل: فائدة: قوله: يرويه نافع، اختلف على نافع في هذا، فرووه -هكذا- عبيدالله، عن نافع، كما قال المصنف، ورواه أيوب السخيتاني، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، من قوله غير مرفوع. واختلف فيه على عبدالله بن سعيد بن أبي هند، فقيل: عنه، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: في اللعان. وقيل: عنه، عن أبي موسى، كما في رواية الجماعة. ذكر هذا البيهقي في السنن، قال: وهو أولى. وما قاله الدارقطني من الأشبه بالصواب وأنه الصحيح يخالف ما قاله البيهقي، والدارقطني مقدم. كذا وجدته بهامش الأصل، ثم قال بعده كاتبه: فائدة: وممن وافقهم على ذلك موسى بن ميسرة، ومن طريقه رواه مالك في الموطأ، وممن وافقهم يزيد بن الهاد. انتهى ما نقلته من هامش الأصل، كتبه: أبو الفيز.

(٣) في (هـ): النبي.

(٤) في (هـ): الحرير والذهب.

(٥) ليست في (هـ).

(* "التحفة" (١٧٤/٦) ح (٨٩٩٨)، "الإتحاف" (٢٧/١٠).

ورواه سويد بن عبدالعزيز، عن عبيدالله، [عن^(١) سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي موسى.

ووهم فيه في موضعين:

في قوله: سعيد المقبري، وإنما هو سعيد بن أبي هند. وفي تركه نافعاً في الإسناد. ورواه [عبدالله^(٢)] بن عمر العمري، عن نافع، [عن سعيد بن أبي هند^(٣)، عن رجل، عن أبي موسى، وهو أشبه بالصواب؛ لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئاً.

وقال أسامة بن زيد: عن سعيد بن هند، عن أبي مرة -مولى عقيل-، عن أبي موسى: في حديث النهي عن اللعب بالنرد، [و^(٤) هو الصحيح.

وهذا يقوي قول العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، والله أعلم.

* * *

١٣٢١ - وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا [هم^(٥) أهل المنكر في الآخرة^(*).

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

(١) في (هـ): بن.

(٢) في الأصل: عبيدالله.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) ليس في (هـ).

(*) ر: س (٢٤٥).

فرواه مؤمل، عن الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى.
 وخالفه هشام بن لاحق، رواه عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان، عن
 النبي ﷺ.

وغيرهما يرويه عن عاصم، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو الصواب.
 حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن [سنان]^(١)، حدثنا مؤمل، عن
 سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: أهل المعروف
 في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة.
 حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أبو علي -مولى بني هاشم-، حدثنا عبدالله بن
 الوليد العدني، حدثنا سفيان،

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أبو الأزهر، والحسن بن [أبي]^(٢) الربيع، وأحمد بن
 يوسف السلمي، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان،
 عن النبي ﷺ، نحوه.

[و]^(٣) حدثنا النيسابوري، حدثنا علي بن حرب، حدثنا أبو معاوية، حدثنا
 عاصم، [ح،

وحدثنا]^(٤) النيسابوري، قال: وحدثني إبراهيم بن هاني، [حدثنا]^(٥) عفان، حدثنا
 عبدالواحد بن زياد، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ.

* * *

(١) في الأصل: سيار.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في (هـ): وقال.

(٥) في (هـ): أنا.

١٣٢٢- وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فكانوا يرفعون أصواتهم، فقال رسول الله ﷺ: إنا لا تدعون أصم، ولا غائباً. وفيه: رأيت النبي ﷺ يأكل الدجاج. وفيه: سألوه أن يحملهم، فحلف أن لا يحملهم، ثم حملهم، وقال: إني لا أحلف على شيء فأرى غيره خيراً منه إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني^(*).

فقال: يرويه أيوب، واختلف عنه:

فقال ابن عيينة: عن أيوب، عن أبي قلابة، عن زهدم الجرمي، عن أبي موسى. وقيل: عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي موسى - لم يذكر بينهما أحداً-: قصة اليمين فقط.

وقيل: عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي عثمان، عن أبي موسى: قصة التكبير فقط.

ورواه سليمان التيمي، وأبونعامة السعدي، عن أبي عثمان، عن أبي موسى: قصة التكبير فحسب، وفي آخره: ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة؟: لا حول ولا قوة إلا بالله.

* * *

١٣٢٣- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أبي موسى، [عن^(١) النبي ﷺ، قال: أفطر الحاجم والمحجوم^(**)].

(*) "التحفة" (١٨٤/٦) ح (٩٠١٧)، "الإتحاف" (٤٠/١٠).

(١) في (هـ): أن.

(**) "التحفة" (٢٣٩/٦) ح (٩١٤٤)، "الإتحاف" (٥٧/١٠).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن سعيد، عن مطر، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي موسى: أنه كان يحتجم ليلاً، وقال: سمعت النبي ﷺ يقول: أفطر الحاجم والمحجوم. وخالفه عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، وأبو بجر البكراوي، وابن أبي عدي، فرووه عن سعيد، عن مطر موقوفاً، ولم يذكره: أفطر الحاجم والمحجوم، وذكروا فعل أبي موسى حسب.

ورواه حميد الطويل، عن بكر، عن أبي العالية، عن أبي موسى موقوفاً - [أيضاً]^(١) -، إلا أنه خالف مطراً في الإسناد.

ورواه عبدالأعلى، عن سعيد، عن بعض أصحابه - ولم [يسمه]^(٢) -، عن أبي بردة، عن أبي موسى مرفوعاً [أيضاً]^(٣): أفطر الحاجم والمحجوم. وليس هذا القول بمحفوظ عن سعيد.

والصواب من هذا قول من ذكر فعل أبي موسى دون الحديث المرفوع.

* * *

١٣٢٤ - وسئل عن حديث أبي كبشة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال:

مثل المجلس الصالح كمثل العطار، الحديث، وفيه: مثل القلب مثل ريشة بفلاة. [وفيه]^(٤): إن بين أيديكم فتناً كقطع الليل، الحديث (*).

(١) ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: يسم.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: وقيل.

(* "التحفة" (٢٤٢/٦) ح (٩١٤٩)، "الإتحاف" (١٠/١٢٣).

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه عبدالواحد بن زياد، والقاسم بن معن، عن عاصم، عن أبي كبشة، عن أبي موسى، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وخالفهما علي بن مسهر، فرواه عن عاصم بهذا الإسناد موقوفاً. فإن كان عبدالواحد بن زياد حفظاً^(١) مرفوعاً فالحديث له؛ لأنه ثقة.

* * *

١٣٢٥ - وسئل عن حديث أبي ظبيان، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال:

الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة^(*).

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي ظبيان، واختلف عنه:

فرفعه عبيد بن يعيش، عن أسباط، عن الأعمش.

وقفه أبو معاوية، وأصحاب الأعمش، عن الأعمش، وهو الصواب.

* * *

١٣٢٦ - وسئل عن حديث مسروق بن أوس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ،

قال: في الأصابع [عشر]^(٢) عشرٌ من الإبل^(**).

فقال: يرويه غالب التمار، عن مسروق، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وابن عُلَيَّة، وخالد بن يحيى - بصريّ [هلالي]^(٣) -، وحنظلة بن

(١) هكذا في الأصل، وفي (هـ) غير واضحة لسوء التصوير.

(*) "المصنف" لأبي شيبة - ط. الرشد - (٢٦٧/١٢).

(٢) ليس في (هـ).

(**) "التحفة" (١٩٢/٦) ح (٩٠٣٠)، "الإتحاف" (٥٣/١٠).

(٣) في الأصل: هلال.

أبي صافية، وعلي بن عاصم^(١)، عن غالب، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى.
وخالفهم سعيد بن أبي عروبة، فرواه عن غالب، عن حميد بن هلال، عن
مسروق، عن أبي موسى.

قاله النضر بن شميل، عن سعيد.

وقال عبدالوهاب الخفاف: عن سعيد، عن غالب، عن مسروق، ولم يذكر:
حميد بن هلال.

والصواب قول شعبة، وابن علية، إلا أن شعبة ربّما شكّ فقال: عن مسروق بن
أوس، [أو أوس]^(٢) بن مسروق.

والصواب قول من قال: مسروق بن أوس.

* * *

١٣٢٧ - سئل عن حديث حزين بن المنذر الرقاشي، عن أبي موسى: قال

رسول الله ﷺ: توضّؤوا مما مسّت النار.

فقال: يرويه شعبة، عن علي بن سويد، عنه.

واختلف عن شعبة في رفعه:

فرفعه مؤمل بن إسماعيل - وحده -، عن شعبة.

ووقفه معاذ بن معاذ، وأمّية بن خالد، وغيرهم، عن شعبة.

والموقوف أصحّ.

* * *

(١) في (هـ): أبي عاصم.

(٢) سقط من (هـ).

١٣٢٨ - وسئل عن حديث عياض الأشعريّ - وليس [بابن] ^(١) غنم، [هذا] ^(٢) آخر -، عن أبي موسى، قال: قُرئ عند النبيّ ﷺ قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤]، فقال لي رسول الله ﷺ: قومك يا أبا موسى ^(*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وإدريس الأوديّ، عن سماك، عن عياض الأشعريّ، عن أبي موسى. قاله ابن إدريس، عن أبيه، وشعبة. قال ذلك [أبو] ^(٣) معمر القطيعيّ.

وخالفه الأشجّج، فرواه عن ابن إدريس، عن شعبة، عن سماك، عن عياض: أن النبيّ ﷺ قال: هم قومٌ هذا. وأشار إلى أبي موسى.

* * *

١٣٢٩ - وسئل عن حيث الحسن، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: الأذنان من الرأس ^(**).

فقال: رفعه علي بن [جعفر الأحمر] ^(٤)، عن [عبدالرحيم] ^(٥) بن سليمان، عن

(١) في الأصل: بأبي.

(٢) في الأصل: هو.

(*) "تفسير الطبري" (٨/٥٢١-٥٢٢).

(٣) سقط من (هـ).

(**) "الإتحاف" (١٠/١٣).

(٤) في الأصل: حفص.

(٥) في الأصل: عبدالرحمن.

[الأشعث]^(١)، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ.
والصواب موقوف.

* * *

١٣٣٠- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي موسى: قال رسول الله ﷺ:
يوشك أن يكثر فيكم العجم، يأكلون فيكم، ويضربون أعناقكم^(*).

فقال: حدث به يزيد بن إبراهيم التستري، عن الحسن، عن أبي موسى.
وخالفه يونس بن عبيد، فرواه عن الحسن، عن سمرة بن جندب، وهو أشبه
بالصواب.

* * *

١٣٣١- وسئل عن حيث الحسن، عن أبي موسى، [قال]^(٢): قال
رسول الله ﷺ: يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات، فأما عرضتان فجداول
ومعاذير، وعند الثالثة تطاير الصحف، فأخذ بيمينه وأخذ بشماله^(**).

فقال: يرويه وكيع، عن [علي بن]^(٣) علي بن رفاعة، عن الحسن، عن أبي موسى،
عن النبي ﷺ مرفوعاً.
وغيره يرويه موقوفاً.

(١) في (هـ): أشعث.

(*) "مسند الروياني" (٣٥/١).

(٢) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (١٦٧/٦) ح (٨٩٨٦)، "الإتحاف" (١٥/١٠).

(٣) سقط من (هـ).

والموقوف هو الصحيح.

ورُوِيَ عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي موسى مرفوعاً.

* * *

١٣٣٢ - وسئل عن حديث الحسن، عن أبي موسى، [قال] ^(١): قال

رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار ^(*).

فقال: يرويه سليمان التيمي، وهشام بن حسان، عن الحسن، عن أبي موسى.

واختلف عن هشام:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، ويونس، وهشام، والمعلّى بن زياد، عن الحسن،

عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة، وهو صحيح عنه.

حدث به حماد بن زيد عنهم.

وقال [غير] ^(٢) حماد: عن يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة.

وحديث حماد بن زيد أولى بالصواب.

* * *

١٣٣٣ - وسئل عن حديث حطّان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى، عن

النبي ﷺ: في صفة الصلاة ^(**).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٦٦/٦) ح (٨٩٨٤)، "الإتحاف" (١٣/١٠).

(٢) في الأصل: عن.

(**) "التحفة" (١٦٨/٦) ح (٨٩٨٧)، "الإتحاف" (١٥/١٠).

فرواه سعيد بن أبي عروبة، وهشام، وأبان، وأبوعوانة، ومعمر، وعدي بن أبي عمارة، عن قتادة، عن يونس بن جبیر، عن حطان، عن أبي موسى، وألفاظهم متقاربة.

ورواه سليمان التيمي، عن قتادة بهذا الإسناد، [فزاد]^(١) عليهم في الحديث: [وإذا]^(٢) قرأ فأنصتوا.

حدّث به عن سليمان كذلك: [معتمر]^(٣)، وجرير بن عبد الحميد، والثوري، وزاد معتمر عليهما، فذكر أنه يقول: [أشهد]^(٤) أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ولم يذكر هذا سواه.

ورواه سالم بن نوح العطار، عن عمر [بن]^(٥) عامر، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة - بهذا الإسناد - : إذا قرأ الإمام [فأنصتوا]^(٦). [و]^(٧) لم يزد على هذا.

ورواه شعبة، عن قتادة بهذا الإسناد، ولم يشرح التشهد، وقال فيه: ذكر حديث التشهد.

ورواه المثني بن سعيد، عن قتادة، فخالف الجماعة في إسناده: جعله عن أبي العالية، عن أبي موسى، وذكر قصة التشهد خاصة دون غيره من الصلاة، ووهم في قوله: عن أبي العالية.

(١) في (هـ): وزاد.

(٢) في الأصل: فإذا.

(٣) في (هـ): معمر.

(٤) في (هـ): يشهد.

(٥) في (هـ): عن.

(٦) في الأصل: فانصته.

(٧) ليست في الأصل.

ورواه حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن حطان، عن أبي موسى موقوفاً.
وقال [بهنز] ^(١) بن أسد، والنضر بن [شميل] ^(٢)، عن حماد بهذا الإسناد: أن النبي ﷺ
كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع.
وغيرهما يرويه عن حماد موقوفاً.
ورواه مطر الوراق، عن زهدم الجرمي، عن أبي موسى موقوفاً - أيضاً -.
والصواب من ذلك ما رواه سعيد، وهشام، ومن تابعهما، عن قتادة.
وسليمان التيمي من الثقات، وقد زاد عليهم قوله: [وإذا] ^(٣) قرأ فأنصتوا.
ولعله شُبّه عليه؛ لكثرة من خالفه من الثقات.
وسالم بن نوح ليس بالقوي.
والصواب من حديث الأزرق بن قيس، عن حطان قول من [وقفه] ^(٤) عن
حماد بن سلمة، والله أعلم.

* * *

١٣٣٤ - وسئل عن حديث غنيم بن قيس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ،
قال: مثل القلب مثل ريشة تقلبها الريح في فلاة من الأرض (*).
فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

(١) في الأصل: فهر.

(٢) في (هـ): إسماعيل.

(٣) في الأصل: فإذا.

(٤) في الأصل: رفعه.

(*) "التحفة" (١٨٩/٦) ح (٩٠٢٤)، "الإتحاف" (٤٩/١٠).

فرواه يحيى بن سعيد الأمويّ، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن غنيم بن قيس،
عن أبي موسى.

ورواه ابن كناسة: محمد بن عبدالله، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن
أبي موسى مرسلًا.

وحديث الأمويّ أصحّ.

* * *

١٣٣٥- وسئل عن حديث رجل من بني ثعلبة -مختلف في اسمه-، عن

أبي موسى: قال رسول الله ﷺ: **فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ** (*).

فقال: يرويه زياد بن علاقة، [واختلف عنه:

فرواه الحكم بن عتيبة، عن زياد بن علاقة^(١)، عن رجل من قومه، عن

أبي موسى.

وتابعه شعبة، وإسرائيل، وسفيان الثوري، واختلف عنه:

فرواه جماعة من أصحابه، عنه، عن زياد بن علاقة، كقول الحكم، وإسرائيل.

ورواه إسماعيل بن زكريّا، عن الثوري، ومسعر، عن زياد بن علاقة، عن يزيد بن

الحارث، عن أبي موسى.

وكذلك قال سعاد بن سليمان، عن زياد بن علاقة.

وقال الحجّاج بن أرطاة: عن زياد، عن كردوس، عن أبي موسى.

وقال أبو مريم: عن زياد بن علاقة، عن البراء بن عازب، عن أبي موسى.

(*) "الإتحاف" (٦/١٠).

(١) سقط من الأصل.

وقال أبوبكر النهشليّ: عن زياد، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى.
 وقال أبوشيبة: [عن زياد]^(١)، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة، عن أبي موسى.
 ورواه وكيع، عن الثوريّ، فأسنده عن المغيرة بن شعبة، ووهم فيه وكيع.
 والاختلاف فيه من قبل زياد بن علاقة، ويشبه أن يكون حفظه عن جماعة، فمرة
 يرويه عن ذا، [ومرة يرويه]^(٢) عن ذا.
 وقيل: عن أبي حنيفة، عن زياد بن علاقة، عن عبدالله بن الحارث، عن
 أبي موسى.

حدّثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، حدّثنا محمد بن سعد العوفيّ، حدّثنا أبي،
 حدّثنا أبو مریم، حدّثنا زياد بن علاقة، حدّثني البراء بن عازب، عن أبي موسى الأشعريّ،
 [عن النبيّ ﷺ]^(٣): فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ. قلنا: هذا الطعن قد عرفناه، فما
 الطاعون؟ قال: طعن أعدائكم من الجنّ، وفي كلّ شهادة.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: مرة ومرة.

(٣) في (هـ): رسول الله ﷺ.

[ومن حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ] (١)

١٣٣٦- وسئل [الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ] (٢) عن حديث يرويه [ابن] (٣) عباس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يديه [ثلاثاً - أو] (٤) ثلاث مرات - قبل أن يدخلها [الإناء] (٥).

فقال: حدّث به ابن [شيرويه] (٦)، عن إسحاق بن راهويه، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن مطر الوراق، عن دخيل بن أبي الخليل، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ويشبه أن يكون دخل عليه حديث في حديث؛ [لأن] (٧) المعروف بهذا الإسناد [حرف] (٨) من كلام أبي هريرة موقوف. [و لم] (٩) يتابع ابن [شيرويه] (٤) على هذا. قال الشيخ: ولم أره إلا عند دعلج، فلعله منه، والله أعلم.

* * *

(١) من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في الأصل: أبي.

(٤) في الأصل: شبرمة.

(٥) في الأصل: لا.

(٦) في الأصل: حزف.

(٧) في الأصل: لا.

١٣٣٧ - وسئل عن حديث يُروى عن جابر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ،
بنحو المتن الذي تقدّم (*) .

فقال: يرويه ابن لهيعة، واختلف عنه:

فرواه موسى بن داود، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة.
وخالفهم الوليد بن مسلم، [فرواه] ^(١) عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن
النبي ﷺ، ولم يذكر: أبا هريرة.

قصر به الوليد، والصحيح: عن أبي هريرة.

* * *

١٣٣٨ - وسئل عن حديث يروى عن أنس [بن مالك] ^(٢)، عن أبي هريرة،
عن النبي ﷺ: مرت بموسى [عليه السلام] ^(٣) وهو يصلي في قبره (**).

فقال: يرويه سليمان التيمي، واختلف عنه:

فرواه عمر بن حبيب القاضي، عن سليمان التيمي، [عن أنس] ^(٤)، عن أبي هريرة.
ورواه معتمر، ويزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن بعض
أصحاب النبي ﷺ - ولم يسمه -، وهو أشبه.

ورواه حماد بن سلمة، وغيره، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبي ﷺ.

(*) "الإتحاف" (٤٢٦/١٤).

(١) في (هـ): رواه.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) ليس في (هـ)، وفي هامش الأصل: صل الله على نبينا وعليه. وكتب فوقها: نسخة.

(**) "الكامل" (٣٨/٥)، "الأطراف" (٢٦٤/٢).

(٤) سقط من الأصل.

واختلف عن حماد:

[فقال هلال بن العلاء: عن حجّاج، عن حماد، عن سليمان التيمي، عن ثابت،

عن أنس، ووهم.

والصحيح: عن حماد^(١)، عن سليمان^(٢) [التيمي]^(٣)، وثابت.

* * *

١٣٣٩ - وسئل عن حديث واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ:

كن ورعاً تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب للناس ما تحب
لنفسك تكن مؤمناً، وأحسن مجاورة [من]^(٤) [جأورك]^(٥) تكن مسلماً، وأقلّ
الضحك؛ فإن كثرة الضحك تميّت [القلب]^(٦) (*).

فقال: يرويه أبورجاء محرز بن عبدالله الخراساني - وقيل: الجزري -، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، عن أبي رجاء، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن

واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة.

وتابعه المحاربي، عن أبي رجاء. واختلف عن المحاربي:

فرواه الأحمسي، وأبوالسكين زكريا بن يحيى الطائي، عن المحاربي، عن أبي رجاء،

(١) سقط من (هـ).

(٢) بداية النسخة (ق).

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: جارك. وفي (هـ): جاور. وما أثبتته من (ق).

(٦) في الأصل: القلوب.

(* "التحفة" (٢٨٧/١٠) ح (١٤٨٠٥)، "الزهد" لهناد (٥٠١/٢).

عن برد، عن مكحول، عن واثلة، عن أبي هريرة.
ورواه هناد بن السري، عن المحاربي، فأسقط من الإسناد: مكحول.
وكذلك رواه أبو معاوية الضرير، عن أبي رجاء، عن برد، عن واثلة، عن
أبي هريرة.

وقال مجاهد بن موسى: عن أبي معاوية، عن محمد بن راشد، عن برد، [عن]^(١)
مكحول، عن واثلة، عن أبي هريرة.
وليس هذا القول بمحفوظ، والحديث غير ثابت.

* * *

ومن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة

١٣٤٠ - [و] ^(١)سئل [الشيخ] ^(٢)عن حديث [سعيد] ^(٣)بن المسيب، عن

أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت؛ فقد لغوت^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك، ويونس، وابن سمعان، وابن أبي ذئب، وابن جريج، وعقيل، وأبو أويس، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن إسحاق، وفليح، وعبدالرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وروي عن عقيل، وابن جريج، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، و[عن] ^(٤)سعيد بن المسيب: أنهما حدثاه عن أبي هريرة. [وروي عن] ^(٥)صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إسحاق بن راشد، [وعمر] ^(٦)بن قيس، عن الزهري، عن سعيد، [و] ^(٧)أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) ليس في (هـ)، (ق).

(٣) ليس في الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (٣٦٥/٩) ح (١٣٢٠٦)، "الإتحاف" (٧٢٦/١٤).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في (هـ): ورواه. وفي (ق): وروي.

(٦) في (هـ): وعمرو.

(٧) في الأصل: بن.

والمحفوظ حديث الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وحديث الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، غير

[مدفوع]^(١).

وروي عن مالك، [و]^(٢) عن ابن عيينة، وورقاء، وابن عجلان، عن أبي الزناد، عن

الأعرج، عن أبي هريرة.

حدثنا [الحسين]^(٣) بن [محمد]^(٤) المطبقي، قال: [حدثنا]^(٥) الربيع، أخبرنا

ابن وهب، أخبرنا مالك، ويونس بن يزيد، وعبدالله بن سمعان: أن ابن شهاب

[أخبرهم]^(٦) قال: أخبرني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا

قلت لصاحبك -والإمام يخطب-: أنصت؛ فقد لغوت.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، حدثنا محمد بن يحيى [القطعي]^(٧)، قال:

[حدثنا]^(٨) محمد بن [بكر]^(٩)، حدثنا عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد،

وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا قال أحدكم لصاحبه

والإمام يخطب: أنصت؛ فقد لغا.

* * *

(١) في (ق): مرفوع.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: الحسن.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (هـ): انبا. وفي (ق): انا.

(٦) في (هـ): حدثهم.

(٧) في الأصل: القطيعي.

(٨) في (هـ): انا.

(٩) في الأصل: زكريا.

١٣٤١ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ،
[قال] ^(١): لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم بضالته.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه لوين، وعبدالله بن عمران العابدي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفهما أبوداود الطيالسي، فرواه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن

أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه بقیة، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغر، عن

أبي هريرة.

ورواه بقیة - أيضاً - عن الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، وأتى

بلفظ آخر: أن النبي ﷺ قال: إن الله أفرح بتوبة عبده المؤمن من الضالّ الواجد، ومن

الضمان الوارد، ومن [العقيم] ^(٢) الوالد، ومن تاب إلى الله [عز وجل] ^(٣) توبة نصوحاً

أنسى الله [تعالى] ^(٤) حافظيه وبقاع أرضه خطاياهم وذنوبهم.

تفرّد به عنه [ابنه] ^(٥) عطية بن بقیة ^(٦).

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (ق): القيم.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: ابن.

(٦) ر: "الإتحاف" (٧٨٩/١٤).

[حدثناه] ^(١) أبو القاسم البغويّ، حدثنا لوين، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، [عن] ^(٢) سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لله أفرح بتوبة عبده [من أحدكم] ^(٣) بضالته بأرض المهلكة، يخشى أن يقتله فيها العطش. حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا عبد الله بن عمران العابدي، حدثنا [إبراهيم] ^(٤) بن سعد، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن الله لأفرحُ بتوبة عبده من أحدكم بضالته يجدها بأرض مهلكة يخاف يقتله بها العطش.

* * *

١٣٤٢ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قبل أحد ابني ابنته، وقال: من لا يرحمُ لا يُرحمُ (*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عباس [البحراني] ^(٥)، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، [عن النبي ﷺ] ^(٦).

وخالفه أصحاب الزهريّ، فرووه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

* * *

(١) في (ق): حدثنا.

(٢) في (هـ): و.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): ابراهيم.

(*) "الإتحاف" (١٦/١٨٩).

(٥) في (هـ): النجراني.

(٦) ليس في الأصل، (ق).

١٣٤٣ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: مثل المؤمن مثل الزرع؛ لا تزال الريح تُمِيلُهُ، ولا يزال المؤمن [يُصِيبُهُ] ^(١) بلاء. ومثل المنافق مثل شجرة الأرز؛ لا تهُتِرُ حتى تُحْصَدَ ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة.

وأرسله يونس، عن الزهري، عن سعيد.

[والصواب.....] ^(٢).

* * *

١٣٤٤ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا سمع أحدكم المؤذن يتشهد فليقل مثل قوله ^(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفه مالك، ومعمر، وغيرهما، [فرووه] ^(٣) عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن

أبي سعيد، وهو الصحيح.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٩٣/٩) ح (١٣٢٧٩)، "الإتحاف" (٧٩٠/١٤).

(٢) من (ق). وضرب فوقها، وترك بعدها فراغ بمقدار كلمتين.

(**) "التحفة" (٣٥٧/٩) ح (١٣١٨٤)، "الإتحاف" (٧٦٦/١٤)، (٣٠٧/٥). ر: "علل الحديث" (٦٠/٢).

(٣) في (هـ)، (ق): رووه.

١٣٤٥- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أتى رسول الله ﷺ بقدهين من خمر ولبن، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر لغوت أمتك^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، والزبيدي، ومعمرو، وعبدالوهاب بن رفيع، وشعيب بن أبي حمزة، وابن الهاد، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة^(١).

و[كذلك]^(٢) رواه القدامي -واسمه: عبدالله بن محمد بن ربيعة-، عن مالك، عن الزهري.

ورواه بحر السقا، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

والصحيح قول من قال: عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

* * *

١٣٤٦- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن أبا بكر

وعمر [تذاكرا]^(٣) الوتر عند رسول الله ﷺ، الحديث^(**).

فقال: يرويه ابن عيينة، عن الزهري، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٣٤٨/٩) ح (١٣١٤٧)، "الإتحاف" (٧٤٨/١٤).

(١) بعدها في الأصل: عن سعيد بن المسيب. وفي هامشه: كذا بالأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): تذاكر.

(**) "الإتحاف" (١٨/١٩)، "الأطراف" (٢٧٧/٢).

فرواه محمد بن يعقوب بن عبدالوهاب بن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير بن
العوام، عن ابن عيينة، عن^(١) الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
ولم يتابع على ذكر أبي هريرة.
وأصحاب ابن عيينة لا يذكرون فيه: أبا هريرة، وهو المحفوظ.
وكذا قال الليث، عن الزهري مرسلًا.
حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الزبيدي، [ح]^(٢)،
وحدثنا محمد بن القاسم الصيرفي، حدثنا أبو عبدالرحمن النسائي، حدثنا محمد بن
يعقوب، [الحديث]^(٣).

* * *

١٣٤٧ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ:
من أدرك الإمام جالساً فقد أدرك الصلاة^(*).

فقال: يرويه نوح بن أبي [مریم]^(٤)، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.
حدث به عنه: [شداد]^(٥) بن حكيم، ومقاتل بن إبراهيم.
ومن ذكر في هذا: ابن جريج؛ فقد وهم.

* * *

(١) بداية (ق/٢٧٤) من (هـ) وهو غير واضح وكذا (ق/٢٧٥).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "الإتحاف" (١٤/٧٤٠).

(٤) في (ق): موسى.

(٥) في (ق): شراح.

١٣٤٨ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ:
في صفة سوق الجنة، الحديث بطوله (*) .

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية،
عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه سويد بن عبدالعزيز، واختلف عنه:

فقال [ابن] (١) مصفى، [عن] (٢) سويد [مثل قول ابن أبي العشرين].

وخالفه (السلم) بن يحيى الدمشقي، (رواه) عن سويد (٣)، [عن] (٤) [الأوزاعي،

{ عن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ووهم في قوله: ابن سيرين (٥).

ورواه أحمد بن بكر البالسي، عن محمد بن مصعب، عن الأوزاعي (٦)، عن

الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. ووهم في قوله: عن الزهري.

ورواه هقل بن زياد، عن الأوزاعي، قال: نُبئتُ عن سعيد بن المسيب.

وخالفه أبو المغيرة، فرواه عن الأوزاعي، قال: نبئت أن أبا هريرة لقي سعيد بن

المسيب (٧).

(*) "التحفة" (٣١٩/٩) ح (١٣٠٩١)، ر: "مسائل أبي داود للإمام أحمد" ص (٣٩١)، "الضعفاء" (٥٠٨/٣).

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): بن.

(٣) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): عبدالسلام. وفي الثاني: فرواه.

(٤) في (هـ): بن.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) سقط من (ق).

(٧) رواية أبي المغيرة هذه تخالف ما في "الفوائد" لتمام - "الروض البسام" (٥/٢٤٠) -، وما في "تاريخ دمشق" (٥٤/٣٤).

وقول [أبي] ^(١) المغيرة [أشبهها] ^(٢) بالصواب ^(٣).

* * *

١٣٤٩ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ:

تَفْضُلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ [عَلَى] ^(٤) صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بَضْعًا وَعِشْرِينَ جِزَاءً (*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأشعث بن عبد الملك، ويزيد بن

هارون ^(٥)، ويحيى بن أبي زائدة، وشعبة، وداود بن الزبرقان، عن داود، عن ابن المسيب،

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال خالد الواسطي، عن داود: [أراه] ^(٦) عن النبي ﷺ.

ورواه بشر بن المفضل، عن داود، عن الشعبي، عن أبي هريرة موقوفاً.

(١) في (ق): ابن.

(٢) في (هـ): أشبه.

(٣) انظر كلام الحنائي في "الحنائيات" (٢٠٤/١) - مهم-، وكذا "تاريخ دمشق" (٥١/٣٤)، وقال أبو أحمد الحاكم

- رحمه الله -: وقد حدث - يعني: ابن أبي العشرين - عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن سعيد بن المسيب،

عن أبي هريرة، بحديث منكر، وهو حديث سوق الجنة، لا أعرف له أصلاً من حديث أبي هريرة، ولا من حديث

سعيد بن المسيب، ولا من حديث حسان بن عطية، ولا من حديث الأوزاعي، وقد تابعه علي روايته سويد بن

عبد العزيز، لكن متابعتة كلا متابعه، وقد يحتمل أن يكون أخذه منه، والله يرحمهما جميعاً. "الأسامي والكنى"

(ق/١٧٠ب-١٧١أ).

(٤) في الأصل: عن.

(*) "الإتحاف" (٧٢٥/١٤).

(٥) بعده في (ق): عن أبي هريرة موقوفاً. وقال أبو الربيع..... ويحيى بن أبي زائدة.... وفيه انتقال نظر وإقحام.

(٦) سقط من الأصل.

وقال حماد بن زيد - من رواية محمد بن عبيد بن [حساب] ^(١) عنه - : عن داود، عن سعيد، والشعبي، [عن أبي هريرة موقوفاً].

وقال أبو الربيع: عن حماد، عن داود، عن سعيد، والشعبي ^(٢) - أو أحدهما -، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال سليمان بن حرب: عن حماد، عن داود، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً.

وروى ^(٣) حماد بن سلمة - من رواية التبوذكي - مثل قول سليمان بن حرب.

[وقال] ^(٤) حجاج بن المنهال: عن حماد بن سلمة، عن داود، عن سعيد [بن

المسيب] ^(٥)، عن النبي ﷺ مرسلًا.

والصحيح قول يزيد بن زريع، ومن تابعه.

* * *

١٣٥٠ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قفل

رسول الله ﷺ من غزوة [خير، فأدركهم] ^(٦) الليل [وقال لبلال: اكملنا لنا الليل] ^(٧)،

الحديث، وفي آخره: من نسي صلاة فليصلها إذا [ذكرها] ^(٨). وقرأ رسول الله ﷺ:

(١) في الأصل، (ق): حسان.

(٢) سقط من (ق) هنا، وأقحم في أول الجواب كما ذكرت.

(٣) بعدها في (هـ): عن.

(٤) مكرر في (ق).

(٥) ليس في الأصل، (ق).

(٦) في (ق): تبوك فأدركه.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في (هـ): أدركها.

﴿[١] أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] (*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، والأوزاعي - من رواية هشام بن خالد، عن

الوليد بن مسلم، عنه -.

واختلف عن معمر:

فرواه أبان العطار، وخلف بن أيوب، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب،

عن أبي هريرة.

وخالفهم ابن أبي عروبة، وعبدالرزاق، وابن زريع، فرووه عن معمر، ولم يذكروا:

أبا هريرة.

واختلف عن ابن عينة:

فرواه عبدالجبار بن العلاء، عن ابن عينة، وقال فيه: قال مرة: عن أبي هريرة.

وخالفه الحميدي، وسعيد بن منصور، وأبو عبيد الله المخزومي، روه عن

ابن عينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسل.

واختلف عن مالك:

فرواه^(٢) القدامي، عن مالك، [عن الزهري]^(٣)، عن سعيد، عن أبي هريرة.

(١) ليس في النسخ.

(*) "التحفة" (٤٠٩/٩) ح (١٣٣٢٦)، ر: "الإتحاف" (٧٣٧/١٤)، (٢٠/١٩)، "علل الحديث" (٥٧٧/٢)، "مرويات

الزهري" (٤٧٩/١).

(٢) بعدها في الأصل، (ق): عنه. وليست في (هـ).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

وكذلك قال ابن أخي ابن وهب، عن عمه، عن مالك.
وأما القعني، ومعن، وابن القاسم، والشافعي، وابن وهب، وجويرية، وغيرهم،
فرووه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.
والمحفوظ هو المرسل.

* * *

١٣٥١- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن
النبي ﷺ: مرأء في القرآن كُفْرٌ (*).

فقال: يرويه عنبة بن مهران - أبو [بجر] ^(١) -، عن الزهري، واختلف عنه:
فرواه يحيى بن المتوكل، وحفص بن عمر النجار - أبو عمران -، عن عنبة، عن
الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.
ورواه [أبو] ^(٢) عاصم، وعبدالله، [و] ^(٣) بحر السقا، عن عنبة، عن الزهري، عن
سعيد، - وحده -، عن أبي هريرة.
ورواه أبو مسلم [الكجّي] ^(٤)، عن أبي عاصم موقوفًا.
[وغيره يرويه عن أبي عاصم مرفوعًا] ^(٥)، وهو محفوظ عن أبي عاصم.
وعنبة ضعيف.

* * *

(*) "الضعفاء" (٤/٤٦٧).

(١) في الأصل: محمد. وأثبت ما في (هـ)، (ق). والله أعلم.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): بن.

(٤) بياض في (هـ).

(٥) سقط من (ق).

١٣٥٢ - وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: اختتن إبراهيم عليه [السلام]^(١) وهو ابن عشرين ومائة سنة بالقدوم، ثم عاش بعد ذلك ثمانين [سنة]^(٢) (*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، ومحمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة^(٣)، عن النبي ﷺ.

وكذلك روي عن ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد.

وكذلك رواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه أبوقرة موسى بن طارق، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري^(٤)، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفه صفوان بن هبيرة، وهشام بن سليمان، [فروياه]^(٥) عن ابن جريج، قال: أخبرني إبراهيم بن محمد، عن يحيى بن سعيد، مرفوعاً - أيضاً -.

ورواه معاوية بن صالح، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وابن عيينة، وعيسى بن يونس، ويحيى القطان، [ويحيى بن.....]^(٦)، وعبدالرحمن بن يحيى - أبوشيبة -، وجرير بن

(١) في الأصل: وسلم.

(٢) ليست في الأصل، (ق).

(* "الإتحاف" (٧٨٥/١٤)، "الكامل" (٢٢٢/١)، "تاريخ دمشق" (١٩٨/٦).

(٣) بعدها في الأصل، (ق): مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

(٤) هكذا بإثبات الزهري في جميع النسخ، وقد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" - "الإحسان" (٨٤/١٤) - من طريق

أبي قرة، وليس فيه: الزهري. وكذا هو في "الإتحاف".

(٥) في (هـ)، (ق): روياه.

(٦) ليس في (ق)، ومكان النقط فراغ في الأصل، (هـ)، وفي هامش الأصل: بياض في الأصل.

عبد الحميد، وعليّ بن مسهر، وعبد بن سليمان، وجعفر بن عون، وعكرمة بن إبراهيم،
[فرووه]^(١) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً.

وروي عن عيسى بن يونس، وابن عينة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن
المسيب، قال كان إبراهيم عليه السلام [إلخ]^(٢). ولم يذكر: أبا هريرة.

* * *

١٣٥٣- وسئل عن حديث [يُروى]^(٤) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم: خمسٌ من الفطرة: الاختتان، والاستحداد، وقصّ الشارب، وتقليم
الأظفار، ونتف الإبط.*

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، ويونس، وابن عينة، ومعمّر، وسفيان بن حسين،
وعبدالرحمن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.
وخالفهم محمد بن أبي حفصة، [فرواه]^(٥) عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة،
عن أبي هريرة. ولم يتابع عليه.

* * *

١٣٥٤- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال

(١) في (هـ)، (ق): رووه.

(٢) في (هـ): عليه السلام.

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

(٤) في (هـ): روي.

(*) "التحفة" (٣٢٤/٩) ح (١٣١٠٤)، "مسند البزار" (١٤٩١/١٤).

(٥) في (هـ)، (ق): رواه.

رسول الله ﷺ: **وُلِدَ لِنُوحٍ ثَلَاثَةٌ: سَامٌ، وَحَامٌ، وَيَافِثٌ، الْحَدِيثُ (*)**.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، [واختلف عنه] ^(١):

فرواه يزيد بن سنان الرهاوي، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن

أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قاله عنه ابنه محمد بن يزيد.

وغيره يرويه عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، من قوله.

* * *

١٣٥٥ - وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن

النبي ﷺ: **احتجَّ [موسى و آدم] ^(٢)، قال موسى: أنت آدم، الحديث (**)**.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة، [وقرة] ^(٣)، عن الزهري، عن سعيد بن

المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عباد بن جويرية، عن الأوزاعي، عن الزهري.

ورواه عثمان بن عمر بن موسى، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن

أبي هريرة.

(*) "مسند البزار" (٢٤٥/١٤).

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): آدم وموسى. وسقط "و آدم" من (هـ).

(**) "التحفة" (٥٤/٩) ح (١٢٢٨٣)، ر: "الإتحاف" (٥٦٣/١٤)، (١٦٦/١٦)، "مرويات الزهري" (١٩١٩/٤).

(٣) في الأصل، (هـ): وغيره. وكأنها في (ق) كتبت: وغيره. ثم غيرت إلى ما أثبتته أو العكس.

والمحفوظ حديث الزهري، عن سعيد.
 وحديثه عن أبي سلمة ليس بمحفوظ عن الزهري.
 ورواه يحيى بن أبي كثير، ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
 وحديث الزهري عن حميد فما علمت أحداً وافق عثمان بن عمر عليه.

* * *

١٣٥٦- وسئل عن حديث يرويه سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: استأذنا
 رسول الله ﷺ في الاختصاء، فقال: اختص أو ذر^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مراجع بن العوام، وعبدالله بن عبدالمملك، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن
 سعيد، عن أبي هريرة.

وكذلك [رُوي عن]^(١) خالد بن خدّاش، عن [ابن]^(٢) وهب، عن يونس، عن
 الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

والصحيح: عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن
 أبي هريرة.

وكذلك رواه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن
 أبي هريرة.

* * *

١٣٥٧- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: سئل

(*) ر: "مرويات الزهري" (٤/١٨١٣).

(١) في (ق): رواه.

(٢) في الأصل: أبي.

رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن، فقال: إن كان جامداً، الحديث(*) .

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه أصحاب الزهري، فرووه عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن

ابن عباس.

ومنهم من أسنده عن ميمونة.

وقال عبدالرزاق: [و^(١)أخبرني عبدالرحمن بن بوزويه: أن معمرًا كان يذكره

-أيضاً- عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس.

وعن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، حدثنا عباس بن الوليد النرسي، ح

[و^(٢)حدثنا المحاملي، حدثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور، [قالا^(٣)]: حدثنا

يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن

النبي ﷺ سئل عن فأرة وقعت في سمن، فأمر بها أن [تلقى وما حولها]^(٤).

قال المحاملي: عن معمر. وفي حديث البغوي: فأمر أن يؤخذ ما حولها.

[وحدثنا^(٥) النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر،

(*) "التحفة" (٤٠٠/٩) ح (١٢٣٠٣)، "الإتحاف" (٧٣١/١٤)، ر: "مرويات الزهري" (٩٨٠/٢).

(١) ليست في الأصل، (هـ).

(٢) ليست في (ق).

(٣) في الأصل، (ق): قال.

(٤) في (هـ)، (ق): يلقى ما حولها.

(٥) في (هـ): وحدثناه.

عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ، الحديث.
وقال عبدالرزاق: أخبرني عبدالرحمن بن بوزويه: أن معمرًا كان يذكره بهذا
الإسناد، ويذكره عن عبيدالله.

* * *

١٣٥٨ - وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قلنا:
يا رسول الله، أكان مسيرنا هذا في الكتاب السابق؟ قال: نعم (*) .

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه مراجع بن العوام، وعبدالله بن عبدالمك الشامي، واختلف عنهما:

ف قيل: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قال ذلك إبراهيم بن الحجاج [السامي] ^(١)، وعبدالمك بن بشير، عن مراجع.

[وقاله] ^(٢) الحسين بن منصور الواسطي، عن عبدالله بن عبدالمك.

وقال عمرو بن عاصم: عن مراجع، وعبدالله بن عبدالمك، عن الأوزاعي، عن

الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عن عمرو بن عاصم، عن مراجع، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

أبي هريرة.

ولا يصحّ الحديث.

* * *

١٣٥٩ - وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة

(*) ر: س (١٣٥٦)، "تاريخ دمشق" (٢٩/٣٥٤).

(١) في (ق): الشامي.

(٢) كأنها في (هـ): وقال.

[قال] ^(١): قال عمر: يا رسول الله، أنعمل في شيء نأتفه، أم في شيء [قد] ^(٢) فرغ منه؟ قال: [بل] ^(٢) في شيء فرغ منه. فقال: ففيم العمل؟ قال: لا يدرك ذلك إلا بالعمل. قال: إذاً نجتهد ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

[فرواه الأوزاعي، واختلف عنه] ^(٣):

فقال أبو ضمرة أنس بن عياض: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن الأوزاعي، ولا يذكر: أبا هريرة.

وكذلك رواه أصحاب الزهري، عن الزهري، وهو الصواب.

* * *

١٣٦٠ - وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن

رسول الله ﷺ لما فتح خيبر دعا اليهود، فقال: نعطيكم نصف الثمر على أن تعملوها. وكان يبعث ابن رواحة فيحرصها عليهم، ثم يخبرهم، فشكى اليهود ابن رواحة، فقال عبدالله: يا رسول الله، هم بالخيار، الحديث، وفيه: فلما انتهى ذلك إلى عمر قال: إن رسول الله ﷺ عاملكم، وذكره، وفيه: فأجلاهم عمر عنها ^(**).

(١) ليس في الأصل، (ق).

(٢) ليس في (هـ)، (ق).

(*) ر: س (١٣٤).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(**) ر: "مرويات الزهري" (٥٨٣/٢).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه صالح بن أبي الأخضر، واختلف عنه:

فرواه المعافى، عن صالح، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه النضر بن شمیل، وسعيد بن سفيان الجحدري، [فروياه]^(١) عن صالح،

ولم يذكر: أبا سلمة.

وأرسله مالك، ومعمرو، وعقيل، وإبراهيم بن سعد، وابن أخي الزهري، عن

سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ. وهذا أصح.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا خلاد بن أسلم، وأحمد بن منصور بن

راشد المروزي -أبو صالح، واللفظ لخلاد-، قالوا: حدثنا النضر بن شمیل، حدثنا صالح بن

أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ لما

فتح خيبر دعا اليهود، فقال: نعطيكم نصف الثمر على أن تعملوها، أقركم ما أقركم

الله. وكان رسول الله ﷺ^(٢) يبعث عبدالله بن رواحة فيحرصها عليهم، ثم يخيرهم:

يأخذون بحرصها، أم يتركون، وأن [يهود]^(٣) أتوا رسول الله ﷺ في بعض ذلك،

فاشتكوا حرص^(٤) عبدالله بن رواحة، فدعا رسول الله ﷺ^(٥) عبدالله بن رواحة،

فذكروا ما ذكروا له، فقال عبدالله: يا رسول الله، هم بالخيار، إن شأؤوا أخذوها، وإن

شأؤوا تركوها. فأخذناها، فرضيت اليهود، وقالوا: بذا قامت السماوات والأرض. ثم

(١) في (هـ)، (ق): رويها.

(٢) في (هـ): عليه السلام.

(٣) في (هـ): اليهود.

(٤) في (هـ): على حرص.

(٥) في (هـ): عليه السلام.

إن رسول الله ﷺ^(١) قال في مرضه الذي [توفي]^(٢) فيه: لا يجتمع دينان في جزيرة العرب. فلما انتهى ذلك إلى عمر بن الخطاب أرسل إليهم، فقال: إن رسول الله ﷺ عاملكم على هذه الأموال، واشترط عليكم أن يقركم ما أقركم [الله]^(٣)، وإن الله قد أذن بإجلائكم حين عهد فيكم رسول الله ﷺ ما عهد. فأجلى عمر كلَّ يهوديٍّ أو نصراني كان في أرض الحجاز، ثم قسمها بين أهل الحديبية.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن [رسول الله]^(٤) دفع خيبر إلى اليهود [على]^(٥) أن [يعملوا فيها]^(٦) ولهم شطر تمرها، فمضى على ذلك رسول الله ﷺ وأبوبكر، و[صدر من خلافة]^(٧) عمر، ثم أُخبر عمر: أن [رسول الله]^(٨) قال في وجعه الذي مات فيه: لا يجتمع بأرض العرب أو [قال]^(٩): بأرض الحجاز دينان. ففحص [عن]^(١٠) ذلك حتى وجد عليه الثبت، ثم دعاهم، فقال: من كان عنده عهد من رسول الله ﷺ فليأت به، وإلا فإني مجليكم. قال: فأجلاهم منها.

* * *

(١) في (هـ): عليه وسلم.

(٢) في (هـ): مات.

(٣) ليس من الأصل.

(٤) في (هـ): النبي.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في (هـ): يعملوها.

(٧) ليس في الأصل.

(٨) في (هـ): النبي.

(٩) من (هـ).

(١٠) في الأصل: على.

١٣٦١- وسئل عن حديث رُوِيَ عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ^(١)، [قال]^(٢): أسرف رجل على نفسه، فلما حضرته الوفاة قال: إذا أنا مت، الحديث^(*).

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، [عن سعيد]^(٣)، عن أبي هريرة. ورواه عقيل، والوليد بن محمد الموقري، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، والزبيدي، وإسحاق بن راشد، وإسحاق بن يحيى الكلبي، وعبيدالله بن أبي زياد الرصافي، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وكلها محفوظة عن الزهري.

حدثنا^(٤) أبو القاسم البغوي، حدثنا محمد بن سليمان^(٥) -لوين-، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد، عن أبي هريرة -قال [إبراهيم]^(٦): أحسبه [رفعه]^(٧) -: أن عبداً أسرف على نفسه، فلما حضرته الوفاة قال لأهله: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في يوم ريح في البحر. ففعلوا، فقال الله عز وجل

(١) في (هـ): عليه السلام.

(٢) ليست في (هـ)، (ق).

(*) "التحفة" (٥٢/٩) ح (١٢٢٨٠).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) قبلها في (ق): ح.

(٥) بعدما في (ق): ثنا.

(٦) ليس في الأصل.

(٧) ليس في (هـ).

لكل شيء: اجمع ما فيك. فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: الخشية منك. قال: فإني قد غفرت لك.

* * *

١٣٦٢ - وسئل عن حديث [روي] ^(١) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، يقول: [قال الله عز وجل] ^(٢): كل عمل ابن آدم له، إلا الصوم. وفيه: لَخَلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ ^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال شعيب وغيره: عن الزهري: أخبرني رجال من أهل العلم، عن أبي هريرة.

وكلاهما صحيح.

* * *

١٣٦٣ - وسئل عن حديث [روي] ^(٣) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن أعرابياً دخل المسجد، ثم قال: [اللهم] ^(٤) ارحمني ومحمداً، الحديث، وفيه قصة البول ^(**).

فقال: يرويه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

(١) في الأصل: يروي.

(٢) زادها الشيخ محفوظ، وليست في جميع النسخ.

(*) "التحفة" (٤١٦/٩) ح (١٣٣٤٥)، "الإتحاف" (٧٥٩/١٤).

(٣) سقط من (هـ).

(٤) زيادة من (ق).

(**) "التحفة" (٣٤١/٩) ح (١٣١٣٩)، "الإتحاف" (٧٣٤/١٤).

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، من رواية النضر بن شميل عنه.
 وخالفه عبدالغفار بن عبيدالله الكريزي، [فرواه]^(١) عن صالح، عن الزهري، عن
 [سعيد، و]^(٢) أبي سلمة، عن أبي هريرة.
 واختلف عن^(٣) يونس بن يزيد:
 فرواه ابن [وهب، عن]^(٤) يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
 وخالفه ابن المبارك، [فرواه]^(٥) عن يونس، عن الزهري، عن عبيدالله بن
 عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال النعمان بن راشد، عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي هريرة.
 ورواه معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.
 وقيل: عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، أو أبي سلمة مرسلًا.
 [حدثناه]^(٦) إسماعيل بن العباس [الورّاق]^(٧)، قال: حدثنا بشر بن [مطر]^(٨)،
 حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: دخل أعرابي
 المسجد على عهد رسول الله ﷺ، الحديث.
 وحدثناه القاسم بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي، قال: حدثنا

(١) في (هـ): رواه. وفي (ق): ورواه.

(٢) سقط من الأصل، (ق)، وسيأتي مسندًا.

(٣) في (هـ): عنه عن.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (هـ): رواه. وفي (ق): ورواه.

(٦) في (ق): حدثنا.

(٧) ليس في (هـ).

(٨) في الأصل: مصر.

عبد الغفار بن عبيد الله، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد [بن المسيب] ^(١)، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قام في الصلاة، فقال أعرابي: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً. فلما انصرف قال: لقد تحجرت واسعاً. يريد رَحْمَةَ اللَّهِ.

[وحدثنا] ^(٢) النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق،

حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن أعرابياً بال في المسجد، الحديث.

وحدثناه النيسابوري، قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا

معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن أعرابياً بال في المسجد، الحديث.

حدثنا [الحسين] ^(٣) بن إسماعيل، حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا

وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، [قال] ^(٤): سمعت النعمان يحدث عن الزهري، عن

عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ وهو في الصلاة، وذكر

[قصة] ^(٥) البول.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن

الزهري، عن عبيد الله، أو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن أعرابياً بال في المسجد،

الحديث.

* * *

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في (هـ): وحدثناه.

(٣) كأنها في الأصل: الحسن. وليس في (ق).

(٤) ليس في (هـ).

(٥) سقط من الأصل.

١٣٦٤- وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: إذا دُعِيَ أحدكم فدخل داعيه فهو إذنه.

فقال: يرويه معن بن عيسى، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن معين، عن معن، عن عبدالله بن جعفر بن أبي أمية الجهني - شيخ لأهل المدينة، ثقة-، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة موقوفاً. ورفعاه أحمد بن محمد بن سعيد الصيرفي، عن معن. والموقوف أصحّ.

[حدثنا] ^(١) أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا معن، مرفوعاً.

* * *

١٣٦٥- وسئل عن حديث يروى عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد*.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فروى عن حبان بن علي، عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه الليث بن سعد، وسلامة بن روح، [فروياه] ^(٢) عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد - وحده-، عن أبي هريرة.

(١) في (هـ): حدثناه.

(*) "التحفة" (٣٧٥/٩) ح (١٣٢٣٣)، "الإتحاف" (٧٣٥/١٤).

(٢) في (ق): روياه.

ورواه ابن جريج، واختلف عنه في رفعه:

فرواه أبو عاصم، ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً.

واختلف عن عبدالرزاق: فرفعه ابن زنجويه، عنه. ووقفه أبو الأزهر، [عنه] ^(١).

وتابعه حجاج بن محمد، عن ابن جريج، فوقفه.

ورفعه صحيح؛ لأن مالكاً، والأوزاعي، ويونس، وعقيلاً [رفعوه] ^(٢).

ثم اختلف عن مالك:

فرواه ابن وهب، ومحمد بن الحسن، وعثمان بن عمر، والقعبي، ويحيى بن

مالك بن أنس، [فرووه] ^(٣)، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، بهذا اللفظ.

وزاد عليهم عثمان بن عمر، فقال فيه: قاتل الله اليهود والنصارى.

وكذلك قال ابن جريج، عن الزهري.

وكذلك قال القرقساني، عن الأوزاعي، عن الزهري.

ورواه إسحاق الحيني، عن مالك، فزاد فيه ألفاظاً لم يذكرها غيره، وهي قوله:

لا يجتمع دينان في جزيرة العرب.

واتفق الأوزاعي، ويزيد بن الهاد، ويونس، [وأبو(أويس)] ^(٤)، وفليح، والزبيدي،

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (ق): يرفعوه.

(٣) في (ق)، (هـ): رووه.

(٤) ليس في (هـ)، وما بين الهلالين في (ق): أوس.

فرووه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، ولم يزيدوا على قوله: قبور أنبيائهم مساجد.

وروى هذا الحديث قتادة، عن سعيد مرسلًا.

والصحيح ما قاله يونس، والأوزاعي، ومن تابعهما.

حدثنا [الحسين]^(١) بن محمد المطبقي، حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة،

[عن]^(٢) عقيل، عن [ابن]^(٣) شهاب، حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال

رسول الله ﷺ: قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا عمي، حدثنا [الليث]^(٤)،

عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ

قال: قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، وأحمد بن محمد الجراح، قالا: حدثنا محمد بن

عبدالملك بن زنجويه، حدثنا عبدالرزاق، [حدثنا]^(٥) ابن جريج: أخبرني ابن شهاب،

حدثني سعيد بن المسيب: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: قاتل الله اليهود؛

اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا [سعد]^(٦) بن عبدالحميد،

(١) في الأصل: الحسن.

(٢) في (ق): بن.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (ق): ليث.

(٥) في (هـ): انا.

(٦) في الأصل: سعيد.

[حدثنا] ^(١) [فليح] ^(٢)، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ، مثله.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، حدثني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ، مثله.

* * *

١٣٦٦ - وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: سِيرِدُ عَلِيٍّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيَخْتَلِجُونَ عَنِ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: رَبُّ! أَصْحَابِي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سُحِقًا*.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهري، [عن ابن المسيب] ^(٣)، عن أصحاب النبي ﷺ.

وأرسله عقيل، عن الزهري، عن أبي هريرة.

ورواه الزبيدي، عن الزهري، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي هريرة.

(١) في (ق): أنا.

(٢) في الأصل: ابن فليح.

(*) "التحفة" (٤١٩/٩) ح (١٣٣٥٢)، "الإتحاف" (٧٩٢/١٤).

(٣) زيادة على النسخ، زادها الشيخ محفوظ تبعاً لرواية ابن وهب.

وقول يونس والزبيدي [معروفان] ^(١).

* * *

١٣٦٧- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، [قال] ^(٢): لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً ^(*).

فقال: يرويه عقيل، ويونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.
[ورواه إسحاق بن يحيى العوصي، عن الزهري -مرسلاً-، عن أبي هريرة] ^(٣)،
ولم يرفعه.

وهو صحيح عن سعيد متصلاً مرفوعاً.

* * *

١٣٦٨- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: ما من آدمي إلا ومملك أخذ بحكمته، فإذا رفع نفسه قيل للملك: ضع حكمته. وإذا وضع نفسه قيل للملك: ارفع حكمته ^(**).

فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه المنهال بن خليفة، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن سعيد المري، عن المنهال، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(١) في الأصل: معروفان.

(٢) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٣٦٩/٩) ح (١٣٢١٧)، "الإتحاف" (٧٨٢/١٤).

(٣) سقط من الأصل.

(**) "الضعفاء" (١٠٤/٦).

ونخالفه يحيى بن اليمان، فرواه عن المنهال، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، قوله.

ورواه سلام - [أبو] ^(١) المنذر -، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وليس يثبت الحديث.

[حدثنا] ^(٢) أحمد بن عمرو بن عثمان المعدل الواسطي بها، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، حدثنا عثمان بن سعيد المري، حدثنا المنهال بن خليفة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، [ح] ^(٣)، و[حدثنا] ^(٤) الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أبوهشام الرفاعي، حدثنا يحيى بن اليمان، عن المنهال بن خليفة، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، قوله. وحدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا [البخاري] ^(٥)، حدثنا علي بن الحكم، حدثنا سلام - [أبو] ^(٦) المنذر -، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بذلك.

* * *

١٣٦٩ - وسئل عن حديث يُروى عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: حق المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز،

(١) في (هـ): بن.

(٢) في (هـ) حدثناه.

(٣) من (ق).

(٤) في (هـ)، (ق): حدثناه.

(٥) في (ق): المحاربي.

(٦) في (هـ): بن.

وإجابة الداعي، وتشميت العاطس (*).

[فقال]^(١): يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

قال ذلك ابن [أبي]^(٢) العشرين، وبشر بن بكر، والوليد بن مزيد.

واختلف عن الوليد بن مسلم:

فرواه صفوان بن صالح، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد،

وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد - وحده -.

وكذلك رواه يونس، وعقيل، وزمعة بن صالح، والموقري، عن الزهري.

وكذلك قال أبو حفص التنيسي، ومحمد بن مصعب، عن الأوزاعي.

[حدثنا]^(٣) محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، حدثنا

صفوان بن صالح، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي^(٤)، حدثني الزهري،

عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: حقُّ المسلم على

المسلم خمس: رد السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة [الداعي]^(٥)،

وتشميت العاطس.

* * *

(* "التحفة" (٣٦٠/٩) ح (١٣١٩٠)، "الإتحاف" (٧٣٩/١٤).

(١) في (هـ): وقال.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ)، (ق): حدثناه.

(٤) بداية (ق/٢٨٠) من (هـ)، وهو غير واضح.

(٥) في (هـ): الدعوة.

١٣٧٠- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ليس الكذاب من أصلح بين الناس فقال خيراً ونمى خيراً^(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن فائد الأسواري، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ووهم فيه على معمر، والصواب: عن معمر، وغيره، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أمّهم: أم كلثوم بنت عقبة.

* * *

١٣٧١- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا علم أحدكم من أخيه فليعلمه ذلك؛ ليزداد فيه رغبة.

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه أبو اليمان، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ولا يصحّ عن الزهري [هذا]^(١) الحديث.

حدث به صالح بن [بشير]^(٢) بن سلمة [الطبراني]^(٣)، ومحمد بن إبراهيم بن كثير الصوري، عن أبي اليمان.

(*) "التحفة" (٢٠٦/١٢) ح (١٨٣٠٣)، "الإتحاف" (٣٠٤/١٨)، ر: س (٤٠٦٢).

(١) من (هـ).

(٢) في (ق): بسر.

(٣) في (ق): الطبراني.

وغيرهما يرويه عن أبي اليمان، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

حدثنا أبو طالب الحافظ، ومحمد بن إسماعيل الفارسي، قالا: حدثنا محمد بن إبراهيم الصوري، حدثنا أبو اليمان [بذلك] ^(١) متصلًا.

وذكره ابن صاعد، عن صالح بن [بشير] ^(٢) بن سلمة، متصلًا.

* * *

١٣٧٢- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: رأسُ العقل بعد الإيمان بالله مداراةُ الناس، وأهل المعروف في [الدنيا] ^(٣) أهل المعروف في الآخرة، ولن [يهلك] ^(٤) رجل على مشورة ^(*).

فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه هشيم، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قاله لوين، عن هشيم.

وخالفه سريج بن يونس، فرواه عن هشيم مرسلًا، لم يذكر فيه: أبا هريرة، وهو أصح.

ويقال: إن هُشيمًا لم يسمعه من علي بن زيد، وإنما أخذه عن رجل، عنه.

* * *

(١) في الأصل: ذلك.

(٢) في (ق): بشر.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: يملك.

(*) "العلل" للإمام أحمد - رواية عبد الله - (٢/٢٨٣)، "الكامل" (١/٣٧٦)، (٧/١٣٥)، "تاريخ بغداد" (١٦/١٩٠).

١٣٧٣- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: إن في الجنة شجرةً يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَزَيْلٍ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠] (*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يوسف الفريابي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفه سعيد بن منصور، وغيره، [فرووه] ^(١) عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عمه حدثه، عن أبي هريرة.

وقال يونس: عن الزهري، عن طارق بن سعد، عن أبي هريرة.

ولا يصح عن سعيد بن المسيب.

حدثنا إسماعيل بن العباس، حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، والفضل بن يعقوب الرخامي، قالا: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: [قال رسول الله ﷺ] ^(٢): إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، اقرؤوا إن شئتم: ﴿وَزَيْلٍ مَّمْدُودٍ﴾.

* * *

١٣٧٤- وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة:

(* "مسند البزار" (١٩٦/١٤) - وفيه سقط -، "المعرفة والتاريخ" (٤١٣/١).

(١) في (ق): رواه.

(٢) سقط من الأصل، (ق).

كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِ نَجْرَانِيٍّ وَرِيْطَتَيْنِ (*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن كثير، عن همام، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.
وكذلك رواه المنجوفي: أحمد بن عبدالله بن علي بن سويد، عن أبي داود، عن
هشام، [وعمران]^(١) القطان، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.
وغيره يرويه عن قتادة، عن ابن المسيب [مرسلاً]^(٢)، وهو الصواب.

* * *

(* "مسند البزار" (٢٣٩/١٤)، "المعجم" لابن الأعرابي (٥٤٧/٢)، ر: "علل الحديث" (٥٨٠/٣).

(١) في (هـ): وعمر.

(٢) سقط من الأصل.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	من حديث أبي طلحة - واسمه زيد بن سهل - الأنصاري عن النبي ﷺ....
٣	زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة.....
٣	ابن عباس، عن أبي طلحة.....
٤	أنس بن مالك، عن أبي طلحة.....
٦	ابن أبي طلحة، عن أبي طلحة.....
٨	عبدالله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة.....
٩	ومن حديث أبي بردة بن نيار الأنصاري عن النبي ﷺ.....
٩	البراء بن عازب، عن أبي بردة.....
١١	جابر بن عبدالله، عن أبي بردة.....
١٢	بشير بن يسار، عن أبي بردة.....
١٣	جميع بن عمير، عن أبي بردة.....
١٤	القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي بردة.....
١٥	زيادات في علل أحاديث هي إجازة لشيخنا أبي بكر من الدارقطني.....
١٥	عبدالله بن سلمة، عن علي بن أبي طالب.....
١٥	طارق بن شهاب، عن ابن مسعود.....
١٨	ومن حديث معاذ بن جبل عن النبي ﷺ.....
١٨	عبدالله بن عباس، عن معاذ بن جبل.....
١٨	جابر بن عبدالله، عن معاذ.....

- ١٩ ابن عباس، عن معاذ بن جبل
- ٢٠ جابر بن عبدالله، عن معاذ بن جبل
- ٢١ عبدالله بن أبي أوفى، وزيد بن أرقم، عن معاذ
- ٢٣ بُريدة الأسلمي، عن معاذ
- ٢٣ أبو الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ
- ٢٦ عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ
- ٢٨ الصنابحي، عن معاذ
- ٢٩ مالك بن يخامر، عن معاذ
- ٣٧ عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن معاذ
- ٤١ سعيد بن المسيّب، عن معاذ
- ٤٣ طاوس، عن معاذ
- ٤٥ مسروق، عن معاذ
- ٤٧ أبو إدريس الخولاني، عن معاذ
- ٤٨ ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ
- ٤٩ عروة بن النّزال التميمي، عن معاذ
- ٥٤ أبو بردة، عن معاذ
- ٥٥ عبدالله بن بريدة، عن معاذ
- ٥٦ يحيى بن الجزّار، عن معاذ
- ٥٦ عبدالله بن سلمة، عن معاذ
- ٥٧ مصعب بن سعد، عن معاذ

- ٥٨ الحارث بن عميرة، عن معاذ.....
- ٥٨ الوالبي، عن معاذ.....
- ٥٩ مسلم بن نذير، عن معاذ.....
- ٥٩ أبو بخرية، عن معاذ.....
- ٦٠ أبو المليلح، عن معاذ، وأبي موسى.....
- ٦١ سالم بن أبي الجعد، عن معاذ.....
- ٦٢ أبو الأسود الدئلي، عن معاذ.....
- ٦٣ حديث عن معاذ.....
- ٦٤ من حديث معاذ بن أنس عن النبي ﷺ.....
- ٦٥ ومن حديث أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ.....
- ٦٥ عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب.....
- ٦٨ عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبي أيوب.....
- ٧٤ عمر بن ثابت، عن أبي أيوب.....
- ٧٦ أفلح - مولى أبي أيوب -، عن أبي أيوب.....
- ٧٦ موسى بن طلحة، عن أبي أيوب.....
- ٨٠ عبدالله بن يزيد بن زيد الخطمي، عن أبي أيوب.....
- ٨١ رافع بن إسحاق - مولى لآل الشفاء -، عن أبي أيوب.....
- ٨٢ سعيد بن المسيب، عن أبي أيوب.....
- ٨٢ أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي أيوب.....
- ٨٣ حكيم بن بشير، عن أبي أيوب.....

- ٨٤ عبيد بن تَعْلَى، عن أبي أيوب.
- ٨٥ عبدالله بن عمرو القارّي، عن أبي أيوب.
- ٨٥ أبورهم السماعي، عن أبي أيوب.
- ٨٦ المقدام بن معد يكرّب، عن أبي أيوب.
- ٨٧ أبو الشمال بن ضباب، عن أبي أيوب.
- ٨٧ مكحول، عن أبي أيوب.
- ٨٨ أسلم أبي عمران التحيبي، عن أبي أيوب.
- ٨٩ إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبي أيوب.
- ٨٩ عبدالله بن حنين، عن أبي أيوب.
- ٩٠ عروة بن الزبير، عن أبي أيوب، وزيد بن ثابت.
- ٩٠ قرثع، عن أبي أيوب.
- ٩٣ ومن حديث أبي قتادة الأنصاري - واسمه حارث بن ربيعي - عن النبي ﷺ
- ٩٣ عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.
- ٩٩ عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة.
- ١٠٢ عبدالله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة.
- ١٠٣ محمد بن المنكدر، عن أبي قتادة.
- ١٠٤ حرملة بن إياس الشيباني، عن أبي قتادة.
- ١٠٨ عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة.
- ١٠٩ حنظلة بن قيس، عن أبي قتادة.
- ١٠٩ عبدالرحمن بن الحارث السلمي، عن أبي قتادة.

- ١١٠ عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة.
- ١١١ أبو محمد - مولى أبي قتادة -، عن أبي قتادة.
- ١١٢ مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة.
- ١١٣ كبشة بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة.
- ١١٦ معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة.
- ١١٧ حديث لأبي قتادة.
- ١١٨ جابر بن عبدالله، عن أبي قتادة.
- ١١٨ عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة.
- ١٢٠ ومن حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري.
- ١٢٠ علقمة بن قيس، عن أبي مسعود.
- ١٢٢ أبو معمر عبدالله بن سخبرة، عن أبي مسعود.
- ١٢٤ عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود.
- ١٢٦ ربعي بن حراش، عن أبي مسعود.
- ١٢٨ أبو الطفيل عامر بن واثلة، عن أبي مسعود.
- ١٢٩ عبدالرحمن بن بشر بن مسعود، عن أبي مسعود.
- ١٣٠ بشير بن أبي مسعود، عن أبيه.
- ١٣٢ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي مسعود.
- ١٣٤ محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربّه الأنصاري، عن أبي مسعود.
- ١٣٥ الشعبي، عن أبي مسعود.
- ١٣٥ خالد بن سعد، عن أبي مسعود.

- ١٣٧ قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود.
- ١٣٨ أبوالمهلب، عن أبي مسعود.
- ١٣٩ أبو عمرو الشيباني، عن أبي مسعود.
- ١٤٠ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، عن أبي مسعود.
- ١٤٠ ثعلبة بن زهدم، عن أبي مسعود.
- ١٤١ أبو صالح: ذكوان، عن أبي مسعود.
- ١٤٢ أبو وائل، عن أبي مسعود.
- ١٤٣ ومن حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ.
- ١٤٣ سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء.
- ١٤٤ أبو وائل، عن أبي الدرداء.
- ١٤٥ خلاس بن عمرو، عن أبي الدرداء.
- ١٤٥ سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء.
- ١٤٧ عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء.
- ١٤٧ عطاء بن أبي رباح، عن أبي الدرداء.
- ١٤٨ عبادة بن أبي الدرداء، عن أبيه.
- ١٤٨ عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبي الدرداء.
- ١٤٩ يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبي الدرداء.
- ١٥٠ أبو صالح: ذكوان، عن أبي الدرداء.
- ١٥٢ أبو بخرية، عن أبي الدرداء.
- ١٥٣ كثير بن قيس، عن أبي الدرداء.

- ١٥٤ كثير بن مُرّة، عن أبي الدرداء.
- ١٥٥ رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء.
- ١٥٦ أمّ الدرداء، عن أبي الدرداء.
- ١٦٥ ابن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء.
- ١٦٦ حديث أبي ذر: جندب بن جنادة عن النبي ﷺ.
- ١٦٦ أنس بن مالك، عن أبي ذرّ.
- ١٦٧ سهل بن أبي حثمة، عن أبي ذرّ.
- ١٦٧ بدر بن خالد الجرمي، عن أبي ذرّ.
- ١٦٨ حنش بن المعتمر، عن أبي ذرّ.
- ١٦٩ الحارث بن يزيد، عن أبي ذرّ.
- ١٦٩ حبيب بن حماز، عن أبي ذرّ.
- ١٧٠ خرشة بن الحرّ، عن أبي ذرّ.
- ١٧١ أبو سليمان الجهنيّ: زيد بن وهب، عن أبي ذرّ.
- ١٧١ زيد بن ظبيان، عن أبي ذرّ.
- ١٧٢ سويد بن يزيد السلميّ، عن أبي ذرّ.
- ١٧٣ عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ.
- ١٧٦ عبدالله بن وداعة، عن أبي ذرّ.
- ١٧٦ عبدالرحمن بن غنم، عن أبي ذرّ.
- ١٨٠ عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن أبي ذرّ.
- ١٨٠ عبدالرحمن بن مخراق، عن أبي ذرّ.

- ١٨١ عمرو بن بُجدان، عن أبي ذرّ.
- ١٨٣ عمرو بن ميمون، عن أبي ذرّ.
- ١٨٤ عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.
- ١٨٦ غضيف بن الحارث، عن أبي ذرّ.
- ١٨٧ قيس بن أبي حازم، عن أبي ذرّ.
- ١٨٨ قيس بن عباد، عن أبي ذرّ.
- ١٨٩ موسى بن طلحة، عن أبي ذرّ.
- ١٩٠ مورق، عن أبي ذرّ.
- ١٩١ ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذرّ.
- ١٩١ المعرور بن سويد، عن أبي ذرّ.
- ١٩٢ معاوية بن حديج، عن أبي ذرّ.
- ١٩٣ نعيم بن قعنب، عن أبي ذرّ.
- ١٩٣ الهزيل بن شرحبيل، عن أبي ذرّ.
- ١٩٤ يزيد بن شريك التيمي، عن أبي ذرّ.
- ١٩٩ إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذرّ.
- ١٩٩ يزيد بن شريك، عن أبي ذرّ.
- ٢٠٢ أبو الأسود الدئلي، عن أبي ذرّ.
- ٢٠٧ أبو تيمة الهجيمي، عن أبي ذرّ.
- ٢٠٨ أبو عثمان النهدي، عن أبي ذرّ.
- ٢٠٩ أبو سالم الجيشاني، عن أبي ذرّ.

- ٢٠٩ أبوالأحوص، عن أبي ذرّ.
- ٢١٠ أبوزرعة، عن أبي ذرّ.
- ٢١٠ أبوأسماء الرجبي، عن أبي ذرّ.
- ٢١١ أبوسلام، عن أبي ذرّ.
- ٢١١ أبومراوح، عن أبي ذرّ.
- ٢١٢ أبوالطفيل عامر بن واثلة، عن أبي ذرّ.
- ٢١٢ رجل، عن أبي ذرّ.
- ٢١٤ صعصعة بن معاوية، عن أبي ذرّ.
- ٢١٥ خالد بن أهبان، عن أبي ذرّ.
- ٢١٦ ومن حديث أبي واقد الليثي عن النبي ﷺ.
- ٢١٩ ومن حديث أبي برزة الأسلمي - واسمه نضلة بن عبيد - عن النبي ﷺ.
- ٢٢٠ محمد بن المنكدر، عن أبي برزة.
- ٢٢١ سعيد بن عبدالله بن جريج، عن أبي برزة.
- ٢٢٢ أبوالعالية، عن أبي برزة.
- ٢٢٤ ومن حديث أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ.
- ٢٢٤ أبوإدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة.
- ٢٢٦ سعيد بن المسيب، عن أبي ثعلبة.
- ٢٢٦ عطاء بن يزيد، عن أبي ثعلبة.
- ٢٢٧ عمر بن نبهان، عن أبي ثعلبة.
- ٢٢٨ أبوأسماء الرجبي، عن أبي ثعلبة.

- ٢٢٩ عمرو بن شعيب، عن أبي ثعلبة.
- ٢٢٩ حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة الخشنيّ.
- ٢٣٠ مكحول، عن أبي ثعلبة.
- ٢٣٢ من حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ.
- ٢٣٢ ابن عباس، عن أبي رافع.
- ٢٣٢ عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي رافع.
- ٢٣٦ سليمان بن يسار، عن أبي رافع.
- ٢٣٧ عمرو بن الشريد، عن أبي رافع.
- ٢٣٨ عطاء بن يسار، عن أبي رافع.
- ٢٣٩ أبوسعيد المقبري، عن أبي رافع.
- ٢٤٠ علي بن الحسين، عن أبي رافع.
- ٢٤١ شرحبيل بن سعد، عن أبي رافع.
- ٢٤٢ علي بن الحسين، عن أبي رافع.
- ٢٤٤ ومن حديث أبي مالك الأشعري - واسمه كعب بن عاصم - عن النبي ﷺ.
- ٢٤٤ عبدالرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعريّ.
- ٢٤٥ أبوسلام، عن أبي مالك الأشعريّ.
- ٢٤٦ ومن حديث أبي مويهبة مولى النبي ﷺ.
- ٢٤٦ أبوأسيد بن ثابت عن النبي ﷺ.
- ٢٤٨ أبوإبراهيم الأشهلي عن أبيه عن رسول الله ﷺ.
- ٢٤٨ أبوبشير الأنصاري عن النبي ﷺ.

- ٢٤٨ أبو رزین عن النبی ﷺ
- ٢٤٩ أبو رهم کلثوم بن حصین عن النبی ﷺ
- ٢٤٩ أبو زید الجریمی عن النبی ﷺ
- ٢٥٠ أبو زید عمرو بن أخطب الأنصاری عن النبی ﷺ
- ٢٥٠ أبو شریح عن النبی ﷺ
- ٢٥١ أبو شیبة - أو ابن شیبة - عن النبی ﷺ
- ٢٥١ أبو صعیر عن رسول الله ﷺ
- ٢٥٢ أبو صرمة عن النبی ﷺ
- ٢٥٣ أبو الطفیل عامر بن وائلة عن النبی ﷺ
- ٢٥٣ أبو عیاش الزرقی عن النبی ﷺ
- ٢٥٤ أبو مرثد الغنوی عن النبی ﷺ
- ٢٥٥ أبو المعلی الأنصاری عن النبی ﷺ
- ٢٥٦ أبو هاشم بن عتبة بن ربیعة عن النبی ﷺ
- ٢٥٧ أبو الیسر الأنصاری عن النبی ﷺ
- ٢٥٧ عبیدالله بن أبی رافع، عن أبیه.....
- ٢٥٨ ومن حدیث الصحابة عن معاویة.....
- ٢٥٨ ابن عباس، عن معاویة.....
- ٢٥٩ عبیدالله بن الزبیر، عن معاویة.....
- ٢٦٠ المسور بن مخرمة، عن معاویة.....
- ٢٦١ جریر بن عبیدالله، عن معاویة.....

- ٢٦٢ أبو الطفيل، عن معاوية.
- ٢٦٣ يزيد بن جارية الأنصاري، عن معاوية.
- ٢٦٤ حميد بن عبدالرحمن، عن معاوية.
- ٢٦٦ محمد بن كعب القرظي، عن معاوية.
- ٢٦٧ عبدالله بن عامر اليحصبي، عن معاوية.
- ٢٦٨ عبدالله بن محيريز، عن معاوية.
- ٢٦٩ أبوصالح، عن معاوية.
- ٢٧٠ مروان بن الحكم، عن معاوية.
- ٢٧١ القاسم، عن معاوية.
- ٢٧٢ مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن معاوية.
- ٢٧٢ أبو الفيض، عن معاوية.
- ٢٧٣ الصناجحي، عن معاوية.
- ٢٧٣ أبوسعيد المقبري، عن معاوية.
- ٢٧٤ علقمة بن وقاص، عن معاوية.
- ٢٧٥ أبوصالح: ذكوان، عن معاوية.
- ٢٧٦ أبو بردة بن أبي موسى، عن معاوية.
- ٢٧٧ إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن عمّه، عن معاوية.
- ٢٧٧ أبو شيخ الهنائي، عن معاوية.
- ٢٧٩ أبو الفيض، عن معاوية.
- ٢٨٠ حديث معاوية بن جاهمة السلمي.

- ٢٨٢ ومن حديث معاوية بن الحكم السلمي عن النبي ﷺ
- ٢٨٥ ومن حديث معاوية بن حيدة - جد بهز بن حكيم -
- ٢٨٨ ومن حديث المغيرة بن شعبة
- ٢٨٨ أبووائل، عن المغيرة بن شعبة
- ٢٩٣ حمزة بن المغيرة، عن أبيه
- ٢٩٧ عمرو بن وهب الثقفي، عن المغيرة
- ٢٩٨ وراة - كاتب المغيرة -، عن المغيرة
- ٢٩٩ أبوسلمة بن عبدالرحمن، عن المغيرة
- ٣٠٠ هزيل بن شرحبيل، عن المغيرة
- ٣٠٠ مسروق بن الأجدع، عن المغيرة
- ٣٠١ عبدالرحمن بن أبي نعم، عن المغيرة
- ٣٠٢ عقار بن المغيرة، عن أبيه
- ٣٠٤ عروة بن المغيرة، عن أبيه
- ٣٠٥ وراة - كاتب المغيرة -، عن المغيرة
- ٣١٠ زياد بن علاقة، عن المغيرة
- ٣١٢ قيس بن أبي حازم، عن المغيرة
- ٣١٣ المغيرة بن عبدالله، عن المغيرة
- ٣١٤ الشعبي، عن المغيرة
- ٣١٦ حصين، عن المغيرة
- ٣١٦ ميمون بن أبي شبيب، عن المغيرة

- ٣١٧ أبوعون الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة.
- ٣١٨ زياد بن جبير، عن المغيرة.
- ٣١٨ كردوس، عن المغيرة.
- ٣٢٠ بكر بن عبدالله المزني، عن المغيرة.
- ٣٢١ أبوبردة بن أبي موسى، عن المغيرة.
- ٣٢٢ حديث للمغيرة بن شعبة.
- ٣٢٣ قيس بن أبي حازم، عن المغيرة.
- ٣٢٤ حديث المسور بن مخرمة.
- ٣٢٨ حديث أبي بكرة - واسمه نفيح، وقيل: ابن مسروح - عن النبي ﷺ.
- ٣٢٨ عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.
- ٣٣٥ الحسن، عن أبي بكرة.
- ٣٣٧ الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة.
- ٣٣٨ عقبة بن صبهان، عن أبي بكرة.
- ٣٣٩ عاصم - يقال: ابن أبي الجحشر الجحدري، بصريّ -، عن أبي بكرة.
- ٣٤٠ عياض بن مسافع، عن أبي بكرة.
- ٣٤١ أبو عثمان النهدي، عن أبي بكرة.
- ٣٤١ ابن جوشن، عن أبي بكرة.
- ٣٤٣ حديث بلال مولى النبي ﷺ.
- ٣٤٣ عليّ بن أبي طالب، عن بلال.
- ٣٤٦ عبدالرحمن بن عوف، عن بلال.

- ٣٤٧ أسامة بن زيد، وعبدالله بن رواحة، عن بلال
- ٣٤٨ حكيم بن حزام، عن بلال
- ٣٥١ عبدالله بن عمر، عن بلال
- ٣٦٢ ومن حديث عبدالله بن قيس الأشعري عن النبي ﷺ
- ٣٦٢ أبوسعيد الخدري، عن أبي موسى
- ٣٦٣ أنس بن مالك، عن أبي موسى
- ٣٦٤ أبو بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى
- ٣٨٠ أبوبكر بن أبي موسى، عن أبي موسى
- ٣٨٢ الأسود بن يزيد، عن أبي موسى
- ٣٨٥ ربعي بن حراش، عن أبي موسى
- ٣٨٦ أبووائل، عن أبي موسى
- ٣٨٨ أبو عبدالرحمن السلمي، عن أبي موسى
- ٣٩١ عبدالرحمن بن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى
- ٣٩٢ مرة الهمداني، عن أبي موسى
- ٣٩٢ القاسم بن مخيمرة، عن أبي موسى
- ٣٩٣ أسيد بن المتشمس، عن أبي موسى
- ٣٩٥ طارق بن شهاب، عن أبي موسى
- ٣٩٥ سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى
- ٣٩٨ أبو عثمان النهدي، عن أبي موسى
- ٤٠٠ أبو رافع، عن أبي موسى

- ٤٠١ أبو كبشة، عن أبي موسى
- ٤٠٢ أبو ظبيان، عن أبي موسى
- ٤٠٢ مسروق بن أوس، عن أبي موسى
- ٤٠٣ حنين بن المنذر الرقاشي، عن أبي موسى
- ٤٠٤ عياض الأشعريّ - وليس بابن غنم، هذا آخر-، عن أبي موسى
- ٤٠٤ الحسن، عن أبي موسى
- ٤٠٦ حطان بن عبدالله الرقاشي، عن أبي موسى
- ٤٠٨ غنيم بن قيس، عن أبي موسى
- ٤٠٩ رجل من بني ثعلبة - مختلف في اسمه-، عن أبي موسى
- ٤١١ ومن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ
- ٤١١ ابن عباس، عن أبي هريرة
- ٤١٢ جابر، عن أبي هريرة
- ٤١٢ أنس بن مالك، عن أبي هريرة
- ٤١٣ واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة
- ٤١٥ ومن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة